سياسات التجارة الدولية

بين الحرية والحماية

تأليـــــف

أ.د/عطيه عبد الحليم صقر

أستاذ المالية العامة في جامعات الأزهر،
وأم القرى، والجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة (سابقًا)

الموقع الإلكتروني www.profattisakr.net

البريد الإلكتروني M_attia_sakr@yahoo.com

مقدمة: التحولات الجذرية في نظام التجارة العالمية

تشهد الولاية الثانية للرئيس الأمريكي (ترامب) متغيرات واضحة في السياسات والنظم التجارية العالمية، والتي ترجع فيما نظن إلى المتغيرات التجارية العالمية التي أجراها الرئيس الأمريكي من خلال ما فرضه من الضرائب الجمركية على الواردات والصادرات من أو إلى كافة دول العالم بما فيها الشركاء التجاريين التقليديين للولايات المتحدة.

وقد بدأ الاختلال الفعلي في النظام التجاري العالمي في يوم التحرير الموافق: الأربعاء ٢/ ٤/ ٢٠٢٥ حين رفع الرئيس الأمريكي شعار (أمريكا أولا) هذا الشعار الذي ألقى بالكثير من الضبابية على سياسة الحرية التجارية، التي سادت النظام التجاري العالمي خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، والذي تعمّق وجوده خلال فترة العولمة.

وقد أدت ردود الأفعال العالمية على السياسة الحمائية الجديدة للرئيس الأمريكي ترامب خاصة من جانب أكبر الشركاء العالميين للولايات المتحدة (الصين) أدت إلى دخول النظام التجاري العالمي في أتون حرب تجارية عالمية تستخدم فيها الأسلحة الاقتصادية والتجارية بديلًا عن الأسلحة النارية.

ولا تزال أتون هذه الحرب التجارية العالمية محتدمة (عند البدء) في إعداد هذه الدراسة، وكل دولة مشاركة فيها تدلي بحجتها وأسانيدها، وتدّعي المظلومية وترى بأنها الخاسر الأكبر من النظام التجاري الحر الذي ساد العالم في فترة ما بعد العولمة ونظرًا لأن دوام الحال من المحال، وأن التغيير هو النتيجة الحتمية لأي نظام سواء قام هذا النظام على سياسة الحرية أو على سياسة الحماية، وذلك من حيث تبعية الأنظمة التجارية والمالية والنقدية للأنظمة السياسية القائمة في كل دولة، نظرًا لثبوت الحق لكل دولة في أن تستعين بما تراه مناسبًا لها من الوسائل والإجراءات لتحقيق ما تنشده من أهداف تجارية يقع في مقدمتها:

- تحقيق الانتعاش والازدهار والتنمية في اقتصادها القومي.
- التوظيف/ التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج المتاحة لها.
- تحقيق الاكتفاء الذاتي من المنتجات الصناعية والزراعية والخدمية.
- تحقيق الاستقرار لسعر صرف عملتها الوطنية.

- تحقيق التوازن في ميزان مدفوعاتها.

والهدف الأكبر الذي يسعى الرئيس الأمريكي إلى تحقيقه من رفع الرسوم الجمركية على واردات أمريكا من دول العالم وخاصة الصين والمكسيك هو رفع أسعار السلع المستوردة إلى الحد الذي يجبر الصناعات الأمريكية التي نقلت مقارها إلى الصين والمكسيك خاصة على العودة إلى أمريكا، ومن ثم زيادة الناتج الصناعي الأمريكي بما يترتب عليه سدّ العجز في الميزان التجاري الأمريكي، وتعزيز وظائف التصنيع في الولايات المتحدة وإنعاش صناعة السيارات في الولايات المتحدة مرة أخرى، بعد أن ازدهرت هذه الصناعة في دول أخرى عديدة مثل الصين واليابان وكوريا، وسوف نرى مستقبلًا مزيدا من الأهداف للسياسة الحمائية الأمريكية.

على أن السياسة الحمائية الأمريكية الجديدة وإن ترتب عليها توفير عشرات أو مئات المليارات من الدولارات للخزانة الأمريكية، وتطوير الإنتاج الصناعي الأمريكي، إلا أن لها مردودات خطيرة على مستقبل منظمة التجارة العالمية، وعلى إعادة تشكيل النظام التجاري العالمي الذي كانت تقوده الولايات المتحدة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، وتلعب فيه دور الحارس على أسواقه المفتوحة، والذي شكّلت فيه هذه الرسوم انتهاكا واضحا لمبادئه الأساسية، وقد تأتي الرياح بما لا يشتهي السّفنُ، فإن الولايات المتحدة قد تفقد هيمنتها على النظام الاقتصادي العالمي إذا ما تم إعادة تشكيل النظام التجاري العالمي.

فإن السؤال الذي يطرح نفسه هو: هل تشهد في الفترة المنظورة القادمة انقسام العالم إلى كتلتين أو معسكرين، يتبع أحدهما الولايات المتحدة ويسير الثاني في موكب الصين وإذا كان الجواب بالإيجاب، فإن السؤال المحيّر لكل دولة نامية خارج القارة الأوروبية هو: إلى أي المعسكرين تنحاز الدولة، فالولايات المتحدة بلا منازع تملك أكبر قوة عسكرية في العالم، والدولار الأمريكي هو عملة الاحتياطي العالمي في كل دولة، وهي بقوتيها العسكرية والدولارية، يمكنها التدخل في الشئون الداخلية لأية دولة وفي أي وقت، غير أن

الانحياز إلى الولايات المتحدة يعني الرضوخ لها والانصياع لسياساتها التي أصبحت في العهد الترامبي الثاني لا تعرف إلا مصالحها الذاتية.

إن الولايات المتحدة تغير من السياسات التجارية المستقرة بدعاوى وتفسيرات غير واضحة وتبرر سياستها الجديدة، حيث تبرر سياستها التجارية مع العالم بأنها ضرورة اقتصادية رغم أضرارها الفادحة، أو بأنها إصلاحات اقتصادية صحية رغم مخاطرها المتعددة.

ومن ينحاز إلى الصين لن يأمن من التدخل الأمريكي في شئونه لزعزعة استقراره وسوف تقف الصين منه موقف المهادن لأمريكا، والسؤال المهم هنا هو: هل يمكن الاستغناء عن أمريكا؟ سؤال لا يملك أي باحث الإجابة عليه.

إن المؤكد أن أمريكا ليست كل العالم وإنما هي جزء منه، والمؤكد كذلك أن الكثير من دول العالم لن تستسلم بسهولة لطموحات الرئيس ترامب في سعيه لإبرام صفقة تجارية كبرى يستعيد بها قوة ونفوذ أمريكا وهيمنتها على النظام التجاري العالمي بعد أن أصبحت هذه الهيمنة مهددة من جانب العديد من الدول الصاعدة اقتصاديًا.

وإذا كانت المشكلات الخاصة بسياسة الدولة التجارية وما قد تفرضه من قيود عليها من المشكلات التي تأخذ قدرًا كبيرًا من الاهتمام على المستوى الاقتصادي المحلي والعالمي، فإن هذا الاهتمام قد تزايد في الآونة الأخيرة، ولا ينتظر له أن يتوقف طالما أن كل دولة تعلى مصالحها الخاصة أو تتمسك بسيادتها.

وسوف نعني في هذه الدراسة ومن خلال خمسة مباحث بالتأصيل العلمي لسياستي الحرية والحماية، وذلك على النحو التالي:

- المبحث الأول: ماهية السياسة التجارية وأهدافها وأنواعها وتطورها التاريخي
- المبحث الثاني: سياسة حرية التجارة الدولية (مفهومها – مقوماتها – نتائجها)
- المبحث الثالث: سياسة الحماية التجارية (مفهومها – مبرراتها – نتائجها)
- المبحث الرابع: أدوات الحماية التجارية

- المبحث الخامس: الحروب التجارية (أبعادها، ومخاطرها على النظام الاقتصادي الدولي، وعلى مستقبل منظمة التجارة العالمية)

المبحث الأول

ماهية السياسة التجارية وأهدافها وأنواعها وتطورها التاريخي وفيه مطلبان

المطلب الأول: ماهية السياسة التجارية وأهدافها وفيه فرعان

الفرع الأول: ماهية السياسة التجارية وأهدافها العامة

أولًا: ماهية الياسة التجارية: يمكن تعريف السياسة التجارية بأنها:

مجموعة الإجراءات والتدابير التي تستعين بها الدولة لتنظيم علاقاتها التجارية الدولية مع كافة دول العالم أو مع دولة أو مجموعة دول معينة، وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية معينة أو هي: مجموعة الأدوات التي تستخدمها الدولة في إدارة تبادلاتها الدولية للسلع والخدمات، لأغراض ضبط وتنظيم وارداتها وصادراتها، وذلك باستخدام مجموعة من القرارات أو الأفعال التي تتخذها السلطات التجارية لتنظيم شئون التجارة الخارجية للدولة والسياسة التجارية مصطلح عام وشامل يطلق على كل ما يتعلق بآليات الحرية التجارية وأدوات الحماية التجارية وغيرها من المواضيع ذات الصلة بالتجارة الدولية.

ثانيًا: أهداف السياسة التجارية: تعتبر أهداف التجارة الدولية نسبية وليست مطلقة، بمعنى أنها ليست سواء بين كافة دول العالم، بل وليست سواء في نطاق الدولة الواحدة من وقت إلى آخر، فقد ترى الدولة أن لوارداتها من الاستثمارات الأجنبية المباشرة أهمية حيويّة في التنمية الاقتصادية في فترة من الفترات، وقد ترى الدولة أن جهازها الإنتاجي عاجز عن التشغيل الكامل لمتدفقات رأس المال الأجنبي وأن هذا التدفق يجلب معه التضخم المستورد، فضلًا عن استنزاف موارد الدولة من النقد الأجنبي في صورة فوائد تحصل عليها هذه التدفقات، وهناك دول يمكنها الاكتفاء الذاتي من بعض منتجاتها، ودول أخرى لا يمكنها الاستغناء على استيراد سلع أو خدمات معينة، وتضطر إلى الالتجاء إلى الخارج

لاستيراد ما يلزمها منها، وهناك دول لا يمكنها استهلاك كل منتجاتها محليا من سلع صناعية أو زراعية معينة ولابد لها من تصدير فائض انتاجها لضمان التوظيف أو التشغيل الكامل من المتاح لها من عوامل الإنتاج وبخاصة الأيدي العاملة المتوفرة لديها، وهناك دول ذات إنتاج وفير من الغاز الطبيعي أو البترول أو المعادن، ودول أخرى فقيرة في إنتاج هذه الموارد الطبيعية وهي في أمسّ الحاجة إلى استيرادها، وللتجارة بين الجانبين أهمية بالغة في تحقيق ما تهدف إليه كل دولة من أهداف خاصة.

وعلى وجه العموم فإن للتجارة الخارجية أهداف كلية عامة قد لا تختلف من دولة إلى أخرى، كما أن للسياسة التجارية التي تنتهجها الدولة، سواء كانت سياسة الحرية أو سياسة الحماية، أهداف خاصة وسوف نعني هنا ببيان الأهداف العامة للسياسة التجارية.

الأهداف العامة للسياسة التجارية: نقصد بالأهداف العامة الأهداف التي ليس فيها خلاف كبير بين الدول، نظرًا لاشتراك غالبية الدول في السعي نحو تحقيقها وأهم هذه الأهداف ما يلي:

١) تحقيق التنمية الاقتصادية: بالنسبة للدول النامية، أو ضمان التقدم والازدهار والانتعاش الاقتصادي بل والهيمنة على النظام الاقتصادي العالمي بالنسبة للدول الأكثر تقدمًا.

حيث توجد علاقة وثيقة بين التنمية الاقتصادية كهدف اقتصادي واجتماعي للدول النامية، وبين التجارة الدولية، وحيث تعد هذه العلاقة تبادلية حيث تلعب التنمية دورًا فاعلا ومؤثرًا في حجم ونمط التجارة الدولية، كما تلعب التغيرات الدولية الطارئة في ظروف التجارة الدولية دورًا فاعلًا ومؤثرًا في حدوث الركود الاقتصادي وبطء عجلة التنمية في الدول الأكثر تضررًا من هذه التغيرات. وبيانا لذلك نقول:

إن للتجارة الدولية تأثيرًا على توليد وزيادة النشاط في قطاعات الإنتاج التصديري في الدولة من خلال قدرتها على توفير موارد النقد الأجنبي اللازم لاستيراد المواد الخام والمعدات الرأسمالية من الخارج، واستيراد وتوطين تكنولوجيا الإنتاج في الدولة، والتي بدونها

يمكن أن تتوقف أو تتباطأ عملية التنمية أو على الأقل تفقد المنتجات الوطنية قدرتها على المنافسة في الأسواق العالمية.

ومن جهة ثانية فإن توسع الدولة في تجارتها الدولية يتوقف على زيادة نموها الاقتصادي، كما أن هذا التوسع يعد مؤشرًا فاعلا في الدلالة على حدوث التنمية.

وتكشف المتغيرات الجديدة في الاقتصاد المصري فيما بعد عام ٢٠٢٠م عن صحة هذه العلاقة، فإن زيادة الناتج القومي من المنتجات الزراعية، قد صاحبته زيادة متزامنة في حجم الصادرات المصرية من هذه المنتجات، وذلك بما أدى إلى زيادة الدخل القومي وإلى الوصول إلى حدّ ما من تضييق الفجوة بين حجم الواردات والصادرات.

وإذا كان المعنى الفني لمصطلح التنمية يعني في مفهومه السابق تنشيط حركة إنتاج السلع والخدمات وحركة الصادرات، فإنه يعني كذلك تنشيط حركة ومستوى الاستثمار في المشروعات الصناعية والزراعية والخدمية، كما يعني كذلك زيادة حجم تشغيل العمالة، والحد من البطالة، والنتيجة المترتبة على ذلك هي: زيادة الدخل القومي وزيادة نصيب الفرد منه، وذلك بما يترتب عليه بناءعلى تفعيل مضاعف ومعجل الاستثمار حدوث زيادة في الطلب على سلع الاستهلاك وحدوث زيادات متتالية في الاستثمار والإنتاج والدخول والاستهلاك.

والخلاصة: أن التجارة الدولية في جانبها الإيجابي (جانب التصدير) تؤدي إلى زيادة دخل وموارد الدولة من النقد الأجنبي، الذي يلعب دورًا مهمًا في زيادة الاستثمار وفي زيادة إنشاء المشروعات الصناعية والزراعية والخدمية وهي كلها متطلبات أساسية لازمة لعمليات التنمية ولزيادة التكوين الرأسمالي في الدولة.

٢) الهدف الثاني: تحقيق التوازن في جانبي ميزان المدفوعات (الدائن والمدين، أو الصادرات والواردات المنظورة وغير المنظورة) أو بمعنى آخر: تحقيق التوازن في المدفوعات النقدية للدولة (الحقوق والديون المستحقة في تاريخ معين) وفيما يلي شرحًا موجزًا لتعريف ميزان المدفوعات، وتوضيح أقسامه أو مفرداته، وأنواع الموازين الفرعية الداخلة في تركيبه، وبيان المعنى العام لتوازنه أو عجزه أو فائضه.

أولًا: تعريف ميزان المدفوعات: هو:

أحد أنواع الحسابات القومية الكاشفة عن نتائج التجارة الخارجية للدولة، أو هو:

سجل كامل ومنتظم لصادرات الدولة وواردتها يحصى وينظم ويبّوب جميع المعاملات التجارية الخارجية للدولة خلال فترة زمنية معينة هي سنة ماضية في العادة.

أو هو: بيان إحصائي لحقوق الدولة والتزاماتها الخارجية للسنة الماضية.

أهمية ميزان المدفوعات:

لميزان المدفوعات أهمية كبيرة في الكشف عن المركز المالي للدولة وموقفها المالي إزاء الدول الأخرى، وفي تحديد حقوقها والتزاماتها المالية الدولية، وفي تمكينها من رسم سياساتها المالية والنقدية المتوافقة مع مركزها المالي.

متفرعات الميزان الرئيسي للمدفوعات: يتفرع ميزان المدفوعات إلى ثلاثة سجلات أو موازين فرعية هي:

١- السجل / الميزان الكاشف للمركز المالي للدولة مع كل دولة على حدة، أي يكشف عن دائنية الدولة أو مديونيتها لكل دولة، أي مقدار متحصيلاتها ومدفوعاتها مع كل دولة.

٢- السجل / الميزان الكاشف عن المركز المالي للدولة مع كل تكتل من التكتلات الاقتصادية العالمية مثل تكتل البريكس بلس والاتحاد الأوروبي، اي يكشف عن حجم صادرات الدولة وواردتها، ودائنيتها أو مديونيتها ومتحصلاتها ومدفوعاتها لكل تكتل دولي.

٣- السجل / الميزان الكاشف عن المركز المالي للدولة مع كل تكتل نقدي دولي على حدة، مثل تكتل أو منطقة الدولار، وتكتل أو منطقة اليورو.

أقسام / مفردات ميزان المدفوعات:

ليس هناك نموذج موحّد لميزان مدفوعات دولي تأخذ به جميع الدول على اختلافها في مدى توفر ودقة البيانات الاقتصادية المتوفرة لديها والتي يلزم استخدامها عند اعداد ميزان

المدفوعات وتحت هذه الضرورة قد تضطر الدولة لدمج جميع بيانات مفردات ميزانها في بعض إما لعدم توفرها أو لعدم دقتها، وفي جميع الأجوال فإن عناصر أو مفردات أو بنود ميزان المدفوعات يمكن تقسيمها أفقيًا إلى:

١) حساب العمليات الجارية (الحساب الجاري) ويتفرع هذا الحساب إلى:
   أ- الحساب التجاري ويضم حساب التجارة المنظورة، وحساب التجارة غير المنظورة
   ب- حساب التحويلات
٢) حساب العمليات الرأسمالية (حساب رأس المال) ويتفرع هذا الحساب إلى:
   أ- حساب رأس المال طويل الأجل.
   ب- حساب رأس المال قصير الأجل (الحساب النقدي)

كيفية القيد في هذه الحسابات:

إن ميزان المدفوعات باعتباره سجلًا محاسبيًا إنما يتبع فيه أسلوب القيد المزدوج وهو: أن يتم قيد قيمة كل عملية استيراد أو تصدير مرتين أو في جانبين، مرة في جانب المدين ومرة أخرى في جانب الدائن وعلى سبيل المثال: إذ صدّرت شركة قها للصناعات الغذائية طنًا من صلصة الطماطم سيخرج من مصر وأن الثمن النقدي لهذه الصفقة سوف يدخل إلى مصر، وطبقًا لأسلوب القيد المزدوج فإن قيمة الصفقة سوف تقيد في ميزان المدفوعات المصري في جانب الدائن، باعتبار العملية عملية تصدير من مصر إلى السعودية، وسوف تقيد في الجانب الآخر في جانب المدين.

والعكس صحيح بالنسبة إلى استيراد مصر من السعودية مليون برميل بترول مثلًا، وطبقًا لقاعدة القيد المزدوج في ميزان المدفوعات، فإن أي بند في جانب الدائن أو المدين، لابد وأن يقابله قيد مساو له في قيمته تماما في الجانب الآخر.

أهمية القيد المزدوج في ميزان المدفوعات:

لهذا القيد أهمية كبيرة في الكشف عن موقف الدولة من حيث الدائنية أو المديونية في مواجهة الدول الأخرى، كما أن هذا القيد من شأنه إظهار كيفية تسوية جانب الدائنية، أو تمويل جانب المديونية. ولمزيد من التفصيل نقول:

يكتسب حساب العمليات الجارية باعتباره العنصر أو البند الرئيسي في ميزان المدفوعات.

أهميته من عدة وجوه من أهمها:

١- ضخامة قيمته باعتباره الحساب الذي تسجل فيه حركة التجارة في السلع والخدمات بين الدولة وكافة الدول الأخرى.

٢- أنه يكشف عن الوضع أو الصورة الحقيقية والفعلية للعلاقات الاقتصادية الدولية للدولة.

٣- أنه يحتوي على عدد كبير من الحسابات الفرعية المنضوية تحت الحساب الجاري وحساب التحويلات من أهمها: حساب التجارة المنظورة في السلع وحساب التجارة غير المنظورة في خدمات النقل والتأمين والسياحة وخدمات رأس المال الأجنبي المستقر في الدولة إضافة إلى حساب التحويلات أي المبادلات التي تتم بلا مقابل بين الدولة والخارج وعلى الأخص منها: الهبات والتعويضات، ولكل حساب من هذه الحسابات الفرعية وضعه الخاص في بنود ومفردات ميزان المدفوعات، يمكن تناوله بإيجاز فيما يلي:

الميزان التجاري (الحساب التجاري)

وهو الحساب الذي تلتزم فيه الدولة بدفع مقابل، أو تحصل فيه على مقابل لجميع العمليات التجارية التي تتم داخله سواء كانت هذه العمليات تجارة منظورة أو تجارة غير منظورة وذلك حيث ترتب الواردات من السلع والخدمات التزاما على الدولة بدفع مقابل مادي للدول الأخرى، بينما ترتب الصادرات حقوقا مادية للدولة على الدول الأخرى، وترتيب هذه الالتزامات والحقوق هو الذي يشكل الفارق الجوهري بين الحساب التجاري وحساب التحويلات، وينقسم الحساب التجاري داخليًا إلى حسابين على النحو التالي:

أ) حساب التجارة المنظورة وهو خاص بالمعاملات التجارية في السلع المادية المحسوسة التي تعبر دخولًا أو خروجًا من الدوائر الجمركية للدولة، ويلزم التنبيه هنا إلى ثلاثة أمور هي:

أنه لا يقصد بالسلع عددها أو وزنها أو حجمها كأن نقول مثلًا: مائة سيارة أو ألف طن قمح أو مليون برميل بترول، وإنما يقصد بالسلع هنا قيمة أو ثمن الواردات أو الصادرات من السلع المادية وذلك لأن القيمة هي البند القابل للقيد المزدوج في ميزان المدفوعات وعلى أن تقوم الصادرات بقيمتها عند الشحن (القيمة فوب) أما الواردات فإنها تقوم شاملة مصاريف النقل والتأمين عليها (القيمة سيف).

الأمر الثاني: أن مجرد اجتياز السلع الواردة أو المصدّرة للحدود الجمركية لا يكفي للقيد في ميزان المدفوعات، بل لابد وأن تنتقل ملكيتها من المصدّر إلى المستورد أي لابد وأن تدخل في الملكية الفعلية أو الحكمية للمستورد وأن تخرج من الملكية والسيطرة الفعلية للمصدّر.

الأمر الثالث: أن حركة الخدمات المتبادلة بين الدول والدول الأخرى والتي لا يمكن رؤيتها أو النظر إليها لا تدخل في هذا الحساب.

ولا يستثنى من القيد في حساب التجارة المنظورة إلا نوعين من السلع هما:

السلع أو البضائع العابرة (الترانزيت) التي لا تتجاوز الحدود الجمركية للدولة إلى داخلها وإنما هي فقط تمر بالدائرة الجمركية للدولة في طريقها إلى الدولة المستوردة لها

السلع أو البضائع التي تدخل الحدود الجمركية للدولة لإدخال بعض التعديلات أو الإضافات عليها والإفادة من القيمة المضافة عليها ثم إعادة تصديرها دون دخولها إلى أراضي الدولة.

طريقة القيد في هذا الحساب والاستثناءات الواردة عليه:

يتم القيد في هذا الحساب عن طريق قيد الصادرات في جانب الدائن من حساب العمليات الجارية، ويقابله قيد القيمة في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل أي في الحساب الثاني من حساب العمليات الرأسمالية.

أما بالنسبة للواردات فإن قيمة السلع المستوردة تقيد في جانب المدين من الحساب التجاري. ويقابله قيد القيمة في جانب المدين من حساب رأس المال قصير الأجل.

أما الاستثناء الوارد على طريقة هذا القيد فهو:

فإنه يتعلق بالسلع أو المنح العينية التي تقدمها الدولة إلى الدول الأخرى على سبيل المعونة أو الهبة، فإنها تقيد في حالة خروجها من الدولة المانحة في جانب الدائن من حساب التجارة المنظورة، وأما القيد المقابل فإنه يكون في حساب التحويلات وفي جانب المدين.

ب) حساب التجارة غير المنظورة:

ويتعلق هذا الحساب بالتجارة في الخدمات فيما بين الدول وتشمل هذه الخدمات على ستة بنود هي: النقل (البحري والجوي والبري والنهري) والتأمين (على الحياة أو ضد حوادث السيارات أو الطائرات أو السفن، وعلى الأشخاص والبضائع) خدمات السياحة التي يحصل عليها السائحون في دول المقاصد السياحية المضيفة لهم، خدمات رءوس الأموال الأجنبية المستثمرة خارج دولها الأصلية، الخدمات الحكومية التي تؤديها الدول لبعضها أو للمنظمات الدولية أو لقوات حفظ السلام الدولية وغيرها.

والقاعدة العامة في قيد قيمة هذه الخدمات في الحساب التجاري من ميزان المدفوعات هي:

قيدها في جانب الدائن عندما تكون لها صفة الصادرات، ثم تقيد في حساب راس المال قصير الأجل أما عندما تكون لها صفة الواردات القادمة من الخارج فإنها تقيد في جانب المدين ثم تقيد في جانب الدائن من حساب رأس المال قصير الأجل.

حساب التحويلات:

وهو الفرع الثاني من حساب العمليات الجارية (الحساب الجاري) والذي يتميز بطبيعة خاصة نظرًا لتعلقه بالمبادلات التي تتم بين الدولة والدول الأخرى بدون مقابل، أي التي تجري من جانب واحد وهو جانب الدولة المانحة وهي تأخذ عادة شكل منح أو هبات أو إعانات أو مساعدات، يتم تحويلها من جانب الدولة المانحة دون أن تدفع الدولة

المتلقّية لها أي مقابل مادي وذلك مثل أن تبعث مصر بمساعدات إغاثية إلى السودان لمواجهة آثار السيول أو الفيضانات.

ولما كانت هذه العمليات تتم بدون مقابل أي أنها عمليات غير تبادلية (تجارية) يمكن قيده في الجانب الآخر من حساب رأس المال قصير الأجل، فلهذا تم إنشاء ما يعرف بحساب التحويلات لكي تقيد فيه هذه العمليات غير التبادلية، أي من أجل أن تسجّل فيه التحويلات التي تتم من جانب واحد وبلا مقابل.

فإن القاعدة العامة أن قيمة هذه التحويلات إنما تسجل في البنود الأصلية الخاصة بها في ميزان المدفوعات، أما القيود المقابلة لهذه التحويلات فإنها تسجل في بند هبات ومساعدات وتعويضات، وعليه:

فإنه يتم قيد الهبات والمنح والمساعدات والتعويضات في ميزان المدفوعات للدولة المتلقّية في جانب الدائن من بند التحويلات، في حين يقيد في جانب المدين قيمة هذه التحويلات في ميزان مدفوعات الدولة المانحة.

٢) حساب العمليات الرأسمالية (حساب رأس المال)

وهو يختص بتسجيل العمليات التي تمثّل تغيّرا في مركز الدائنية والمديونية للدولة أي التغيرات التي تدخل على أصول أو حقوق الدولة قبل الدول الأخرى أو التي تدخل على خصوم أو التزامات الدولة في مواجهة الدول الأخرى، وذلك مع مراعاة أن أرقام البنود التي تظهر في ميزان العمليات الرأسمالية إنما تمثّل قيمة ما للدولة من حقوق وما عليها من التزامات عند وضع الميزان، أي الفترة التي يوضع من أجلها الميزان.

أقسام حساب العمليات الرأسمالية: يتفرع هذا الحساب إلى حسابين فرعيين هما:

١- حساب رأس المال طويل الأجل.

٢- حساب رأس المال قصير الأجل (الحساب النقدي).

أما الأول فتقيد فيه كافة التغيرات التي تطرا على أصول وخصوم الدولة في مواجهة الدول الأخرى والتي يزيد أجلها عن عام، ويتم القيد في هذا الحساب على النحو التالي:

يتم قيد الأصول عند خروج رأس المال من الدولة في جانب المدين وتقيد الخصوم عند دخول رأس المال إلى الدولة في جانب الدائن، وذلك لأن خروج رأس المال من الناحية الفعلية أو الواقعية إنما يعني أن تدفع الدولة نقدًا وطنيًا إلى الخارج، فهو قريب الشبه باستيراد الدولة لسلعة من الخارج، ولذا فإنه يقيد في جانب المدين أما دخول رأس المال إلى الدولة فإنه يعني أن تدفع دولة أجنبية نقدًا أجنبيًا إلى الدولة، فهو قريب الشبه بتصدير الدولة لسلعة إلى الخارج ولذا فإنه يقيد في جانب الدائن من حسابها.

بنود حساب رأس المال طويل الأجل: يشتمل هذا الحساب على أربعة بنود هي:

١- الاستثمار الأجنبي المباشر بما فيه فروع المشروعات الأجنبية في الدولة المضيفة مع خضوع هذه الاستثمارات لسيطرة الدولة صاحبة رأس المال، كما يشتمل هذا البند على العقارات التجارية المملوكة لأجانب.

ويتم قيد هذا البند في جانب المدين من ميزان دولة المستثمر باعتبارها مصدرة لرأسمال طويل الأجل، ويقابله القيد في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل.

٢- الاستثمار في الأوراق المالية من جانب الأجانب المقيمين في دولة أجنبية بهدف الحصول على إيراداتها، والسيطرة على المشروع المصدر لها والتابع لدولة المشروع والهادف كذلك إلى تبعية المشروع للمستثمر الأجنبي.

٣- القروض الأجنبية المقدمة إلى الدولة من أفراد أو حكومات أو هيئات عامة أجنبية والتي تزيد مدتها عن عام.

٤- رءوس أموال أخرى منها: مساهمات الدولة المالية في المنظمات الدولية، ملكية الدولة من العلامات التجارية وبراءات الاختراع وعناصر الملكية الفكرية الأخرى. أما القسم الثاني من حساب العمليات الرأسمالية فهو: حساب رأس المال قصير الأجل (الحساب النقدي) ويشتمل هذا الحساب على:

كل ما يطرأ خلال فترة الميزان على قيمة الأصول التي تملكها الدولة أو مواطنوها في مواجهة الخارج، وكل ما يطرأ على قيمة الخصوم التي تلتزم بها الدولة أو

مواطنوها في مواجهة الخارج والتي لا يزيد أجلها عن عام واحد، والشرط الجوهري في هذه الأصول أو الخصوم أن تكون نقودًا سائلة أو أعيان سهلة وسريعة التسييل.

الطبيعة الخاصة لحساب رأس المال قصير الأجل: وتتلخص هذه الطبيعة في أن مهمّة هذا الحساب هي تسوية العمليات الجارية، وعمليات حساب رأس المال طويل الأجل، وذلك عن طريق إكساب صاحب الحق فيهما، الحق في الحصول على رأس مال قصير الأجل يدفعه المدين بالالتزام في كلا النوعين، ويشتمل حساب رأس المال قصير الأجل على البنود التالية:

بنود حساب رأس المال قصير الأجل:

١- رصيد الدولة ومواطنيها وبنوكها الوطنية من النقد الأجنبي ومن الذهب بشرط تخصيصه لتسوية المعاملات مع الخارج، وذلك باعتبار الذهب عملة مقبولة الدفع دوليًا في تسوية المعاملات الاقتصادية، وكذا كل ما يطرأ على الرصيد المملوك للاجانب من النقد الوطني ومن الذهب والمحتفظ به داخل الدولة صاحبة الميزان، من تغيرات.

٢- قيمة ما يمتلكه مواطنوا دولة الميزان من جميع أشكال الحسابات المصرفية في البنوك الأجنبية لآجال لا تزيد عن عام، وكذا قيمة ما يمتلكه الأجانب في البنوك الوطنية لدولة الميزان من أشكال هذه الودائع، حيث تعد الودائع الأولى أصولا لدولة الميزان تقيد في بند الحسابات المصرفية من حساب رأس المال قصير الأجل، وتعتبر الثانية خصوما تفيد في جانب الدائن من هذا البند.

٣- أذونات الخزانة: (وهي نوع من السندات تصدرها الدولة لآجال ٩٠ يومًا أو ١٨٠ يوما أو ٣٦٠ يومًا أي لآجال لا تزيد عن عام واحد) وإذا امتلك المواطنون في دولة الميزان أذون خزانة أجنبية خلال فترة الميزان فإنها تقيد في ميزان مدفوعات دولتهم في جانب المدين من بند أذونات الخزانة من حساب رأس المال قصير الأجل،

وذلك باعتبارها زيادة في أصول الدولة، أما ما يمتلكه الأجانب من أذونات الخزانة الوطنية فإنها تقيد في جانب الدائن من هذا البند باعتباره خصومًا.

٤- القروض قصيرة الأجل: ويشتمل هذا البند على كل ما يطلق عليه سلفة أو اعتماد مصرفي أو تسهيلات ائتمانية لا يزيد أجلها عن عام واحد، كما يشتمل هذا البند على أي زيادة عن حد الائتمان المتفق عليه في اتفاقيات التجارة والدفع (وهي نوع من الاتفاقات تعقد بين دولتين أو أكثر لمدة عام يمكن تجديده بموجبها يتم تبادل السلع بين أطراف الاتفاقية مقايضة دون دفع مقابل نقدي فوري او آجل، على أن تتم تسوية حقوق كل دولة باعتبارها دائن أو مدين في نهاية كل سنة، وليس بعد كل عملية تبادل)

ويتم قيد قيمة جميع أشكال هذه القروض في جانب المدين من ميزان الدولة المانحة لها، باعتبارها زيادة في الأصول، أما قيمة القروض الممنوحة من الطرف الأجنبي لدولة الميزان فإنها تقيد في جانب الدائن باعتبارها زيادة في الخصوم.

٥- الأوراق والحقوق التجارية: وهي عبارة عن ورقتين وحقين تجاريين هما: الكمبيالة والسند لإذن أو لأمر، والمقابل المالي لمبادلة تجارية ثم تنفيذها ولم يتم تسليم ثمنها بعد والمقابل المالي (الثمن) لمبادلة تم دفعه ولم يتم تنفيذ المبادلة بعد، ويتم النظر للزيادة أو للنقص في قيمة هذه الأوراق والحقوق، وقيدها في جانب المدين أو الدائن في بند الأوراق التجارية من الحساب النقدي وفقًا لاعتبارات زيادة الأصول أو الخصوم من ميزان دولة مصدر الورقة أو صاحبة الحق.

٦- السهو والخطأ: وهو البند الأخير من بنود حساب رأس المال قصير الأجل، والذي يقيد فيه الفرق بين القيمة الكلية لجانبي الدائن والمدين من ميزان المدفوعات، حيث يتم قيد هذا الفرق في الجانب الأقل من هذين الجانبين حتى يتم تعادلهما في القيمة، وفيما يلي صورة إجمالية لميزان المدفوعات.[1]

---

١) هذه الصورة مأخوذة من مؤلف الأستاذ الدكتور/ أحمد جامع – العلاقات الاقتصادية الدولية – دار النهضة العربية ١٩٧٧ – ص ٢٢١.

صورة إجمالي مختصرة لميزان المدفوعات

نوع الحساب	مدين +	دائن –	صافي الدائن + صافي المدين –
أولًا: حساب العمليات الجارية: لتسجيل حركة السلع والخدمات المتبادلة ١) الحساب التجاري (الحساب بمقابل في جميع عملياته) أ) حساب التجارة المنظورة (التجارة في السلع المادية) ب) حساب التجارة غير المنظورة (التجارة في خدمات النقل والتأمين، والسياحة، والدخول الناتجة عن الاستثمارات الأجنبية، والخدمات التي تؤديها الحكومة للحكومات والمنظمات والهيئات الأجنبية وخدمات حقوق الملكية الفكرية والتجارية وحق المؤلف) ٢) حساب التحويلات (العمليات التي تتم من جانب واحد بدون مقابل) أ) الهبات والتعويضات **ثانيًا:** حساب العمليات الرأسمالية (التي تمثل قيمة ما للدولة من اصول وما عليها من خصوم/ التزامات) أ) حساب رأس المال طويل الأجل – الاستثمار الأجنبي الحقيقي المباشر – الاستثمار الأجنبي غير المباشر في الأوراق المالية – القروض والتسهيلات الائتمانية الأجنبية طويلة الأجل			

- الاستثمارات الأخرى غير المالية وغير التجارية ب) حساب رأس المال قصير الأجل (الحساب النقدي) ويشتمل على: رصيد الدولة من العملات الأجنبية ومن الذهب وقيمة حساباتها المصرفية في البنوك الأجنبية، وما تملكه من أذونات الخزانة الأجنبية، ورصيد الدولة الدائن والمدين من القروض قصيرة الأجل ومن السلفيات والاعتمادات المصرفية والتسهيلات الائتمانية، ورصيدها الدائن أو المدين من الأوراق والحقوق التجارية، وأخيرًا بند السهو والخطأ والذي يتعادل بموجبه جانبي الدائن والمدين من الميزان.			

الأهداف الاقتصادية لميزان المدفوعات:

١- ميزان المدفوعات هو الوجه الحقيقي للتجارة الدولية باعتباره بيانًا حسابيًا شاملًا لجميع عمليات الاستيراد والتصدير التي يقوم بها الأشخاص أو المؤسسات التجارية أو الحكومية المقيمة في الدولة مع الخارج.

٢- ميزان المدفوعات هو التصوير الدقيق لجميع الحقوق والديون النقدية للدولة أو عليها والمستحقة التحصيل أو الدفع في تاريخ معيّن.

٣- ميزان المدفوعات هو السّجل الوافي الكاشف عن دائنية أو مديونية الدولة للخارج وعن حجم المدفوعات الكلية عن السلع والخدمات التي تشتريها الدولة من الخارج، وحجم المتحصّلات المستحقة للدولة مقابل السلع والخدمات التي تبيعها إلى الخارج، وحجم قروض الدولة للخارج أو من الخارج، ومن هذا تبدو أهميته في الوقوف على المركز المالي والحسابي للدولة وفي معرفة درجة تقدمها الاقتصادي.

٤- ميزان المدفوعات هو السجل الدقيق للقيود المتساوية والمزدوجة للعناصر الإيجابية المؤدية إلى خلق حقوق للدولة على الغير واعتبارها دائنة للغير والعناصر السلبية التي تنشئ التزامات للغير على الدولة، من صادرات الدولة وارداتها المنظورة وغير المنظورة أي من السلع والخدمات.

٥- ميزان المدفوعات هو السّجل الموضّح للهيكل الاقتصادي العام للدولة من حيث كونها دولة زراعية تتفوق فيها صادراتها الزراعية أو دولة صناعية تتفوق فيها صادراتها الصناعية، ومن حيث كونها دولة متقدمة مصدّرة لمخرجات التكنولوجيا الحديثة، أو دولة نامية أو متخلفة مستوردة للتكنوولجيا، ومن حيث كونها دولة فقيرة مقترضة لتمويل وارداتها من الخارج، أو دولة غنية مقرضة للغير من حصيلة صادراتها، ومن حيث كونها دولة ذات عجز مستمر في مواردها أو دولة لديها موارد مالية فائضة ذات جهاز إنتاجي تتفوق فيه صادراته عن وارداته ومن حيث كونها دولة غنية بمواردها الطبيعية ومعادنها النادرة، أو دولة فقيرة في مواردها الطبيعية ومعادنها النادرة، ومن حيث كونها دولة قادرة على دفع ديونها والتزاماتها المالية الدولية، أو دولة متعثرة او متوقفة عن دفع ديونها والتزاماتها المالية الدولية، تتعدى لديها التزاماتها من المدفوعات الجارية متحصلاتها من هذه المدفوعات.

التوازن والعجز في ميزان المدفوعات

يمكن تعريف التوازن بأنه: تعادل القيمة الكلية لجانب الدائن في مختلف حسابات الميزان مع القيمة الكلية لجانب المدين منها، وتعادل هاتين القيمتين، كما يوصف الميزان بأنه مختل عند اختلاف القيمتين.

أنواع التوازن:

١- التوازن المحاسبي: ويعني مقابلة كل قيد في كل عملية في جانب الدائن من الميزان، بقيد مساوٍ له تماما في قيمته في جانب المدين، وذلك وفقًا لقاعدة القيد المزدوج، وليس لهذا النوع من التوازن دور حاسم في إظهار المركز المالي للدولة في الاقتصاد العالمي.

٢- التوازن الاقتصادي: وهو تعادل القيمة الكلية لجانب الدائن في كل أو معظم حسابات الميزان، مع القيمة الكلية لجانب المدين فيها، وهذا النوع من التوازن هو المقصود عند الحديث عن التوازن أو الاختلال في ميزان المدفوعات.

حسابات الميزان التي يمكن عند تعادل جانبيها الحكم على الميزان بالتوازن أو بالاختزال:

للحكم على الميزان بموجب حساباته أو عملياته يجب التمييز بين نوعين من العمليات في داخل الميزان بحسب الهدف من إجراء كل عملية.[1]

النوع الأول: العمليات التلقائية أو المستقلة وهي التي تجري لذاتها وبغض النظر عن الوضع الإجمالي للميزان، وذلك نظرًا لما تحققه من ربح، أو من إشباع حاجات من يقوم بها مثل: تصدير السلع او استيرادها، وتقديم الخدمات أو الحصول عليها وتلقّى استثمارات أجنبية او القيام بها، فهذه العمليات كلها إنما تتحقق دون نظر إلى حالة أو وضع ميزان المدفوعات.

النوع الثاني: العمليات التعويضية أو الموازنة: وهي تلك التي لا تجري لذاتها، وإنما تجري بالنظر إلى حالة أو وضع ميزان المدفوعات مثل استيراد الذهب أو تصديره، والزيادة في قيمة الأوراق التجارية المسحوبة على الأجانب أو على المواطنين او النقص فيها فهذه العمليات لم تكن لتجري لو لم تكن هناك عمليات تلقائية أو مستقلة سبق القيام بها، وهي لا تتحقق إلا من أجل تعويض أو تسوية أو موازنة ما تم من عمليات تلقائية أو مستقلة ويوصف ميزان المدفوعات بأنه متوازن أو مختل اقتصاديا عندما يتم تركيز النظر على العمليات التلقائية أو المستقلة وحدها دون غيرها، أي عندما تتعادل قيمة جانب الدائن الخاص بهذه العمليات (الإيرادات) مع قيمة جانب المدين (المدفوعات) أما عند عدم تعادل القيمتين فإن الميزان يكون مختلًا.

---

١) أ.د/ أحمد جامع ص ٢٢٦ مرجع سابق.

أنواع اختلال ميزان المدفوعات: للاختلال نوعان أو صورتان هما:

١) الفائض: وهو زيادة قيمة جانب الدائن في العمليات التلقائية أو المستقلة عن قيمة جانب المدين.

٢) العجز: وهو زيادة قيمة جانب المدين في هذه العمليات عن قيمة جانب الدائن وإذا كان الفائض ينظر إليه بعين الرضا على أنه في صالح الدولة فإن العجز ينظر إليه على أنه في غير صالحها.

متى يكون ميزان المدفوعات متوازنا ومتى يكون مختلًا:

يكون متوازنا عندما تتعادل فيه قيمة جانب الدائن في حساب العمليات الجارية وفي حساب رأس المال طويل الأجل مع قيمة جانب المدين في هذين الحسابين.

ويحقق فائضًا عندما تزيد قيمة جانب الدائن في هذين الحسابين عن قيمة جانب المدين بينما يحقق عجزا عندما تزيد قيمة جانب المدين في هذين الحسابين عن قيمة جانب الدائن.

أشكال العجز في ميزان المدفوعات: عند تحديد أشكال العجز في ميزان المدفوعات يجب التفرقة بين أربعة أشكال:

١- العجز الخفيف والمؤقت.

٢- العجز الكبير والدائم.

أما العجز الخفيف فهو أمر عادي ولا يثير كثيرًا من المخاوف أو المشكلات لأنه غالبًا ما يختفي ويحل محله فائض مؤقت.

وأما العجز الكبير والدائم والذي يعود إلى النقص المستمر في موارد وأصول الدولة القصيرة الأجل وإلى الزيادة المستمرة في مدفوعاتها وخصوماتها، ولا يكون في مقدور الدولة وقف استنزاف مواردها من الذهب والعملات الأجنبية، في مواجهته، نظرًا لحاجتها إلى هذه الموارد في تغطية ما يمكن أن تتعرض له من عجز مؤقت أو عارض، كما لا تسمح لها ظروفها واوضاعها الاقتصادية لمواجهته بالاستمرار بلا حدود في الاقتراض القصير الأجل نظرًا لتراكم ديونها التجارية الخارجية، كما أنها لا يمكنها تلقي المزيد من المعونات

الأجنبية لمواجهته، حيث لا يسمح لها الخارج بكل ذلك، هذا العجز الكبير والدائم هو الذي يدعو إلى القلق، وإلى اتخاذ ما يمكن للدولة اتخاذه من إجراءات للحد منه وإزالته.

حتمية التوازن في ميزان المدفوعات:

لا يخلو كل من الفائض والعجز الكبيرين والمستمرين من مشكلات يتعين على الدولة صاحبة الميزان العمل على حلها، وإن كانت مشكلات الفائض أقل إلحاحًا وخطورة من مشكلات العجز، وفي كلتا الحالتين (الفائض والعجز الدائم) فإن إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات يكون أمرًا حتميًا على الدولة يجب عليها تحقيقه.

أهم تدابير مواجهة العجز الكبير والدائم في ميزان المدفوعات[1]

١- سحب الدولة من أرصدتها واحتياطياتها من النقد الأجنبي.

٢- تصفية بعض الأصول المملوكة للدولة في الخارج، أو السحب منها.

٣- الالتجاء إلى الاقتراض الخارجي من مصادر الإقراض العالمية اقتراضًا طويل الأجل.

٤- الاعتماد على المنح والمساعدات الأجنبية والهبات.

٥- على أن أهم هذه التدابير وأكثرها فاعلية تتمثل في:

أ- اتباع الدولة لسياسة انكماشية[2] في تمويل إقامة المشاريع التنموية قليلة الأهمية.

ب- التوسع في إقامة وتوطين الصناعات التصديرية وذات القيمة المضافة.

ج- فرض القيود على الواردات الكمالية والاستفزازية وبخاصة ذات البدائل المحلية.

٦- إعادة تقويم العملة الوطنية بالنسبة للعملات الأجنبية وتثبيت سعر صرفها.

٧- دعم الصادرات وحفز المصدّرين وتيسير إجراءات التصدير.

٨- خفض أعباء خدمة الديون الخارجية.

---

١) أ.د/ علي حافظ منصور – اقتصاديات التجارة الدولية ١٩٨١ بدون ناشر ص٧٩ وما بعدها.

٢) أ.د/ صلاح الدين نامق – التجارة الدولية – دار النهضة العربية ١٩٧٢ ص ١٣٢ وما بعدها.

٩- تصدير رصيد الدولة من الذهب والمعادن النادرة ذات القيمة المضافة.
١٠- حفز وتشجيع الاستثمار الأجنبي الحقيقي المباشر وتقليل الاعتماد على الاستثمار غير المباشر.
١١- دعم وتشجيع المستثمرين والمنتجين الوطنيين من القطاع الخاص الوطني.
١٢- دعم وتشجيع السياحة الوافدة العلاجية والترفيهية.

أسباب اختلال ميزان المدفوعات[١]

١- ضخامة عدد العمليات والبنود المطلوب قيدها في حسابي العمليات الجارية والرأسمالية.
٢- التباين والاختلاف في قيمة كل من الصادرات والواردات.
٣- التغيرات المناخية والكوارث والآفات التي تصيب المحاصيل الزراعية في البلدان الزراعية.
٤- تغير أذواق المستهلكين الأجانب لصادرات الدولة من الملابس والنوفوتيه.
٥- ظهور البدائل ذات الجودة والمواصفات القياسية الأعلى والأرخص سعرًا من الصادرات الصناعية للدولة.
٦- اضطراب الأحوال والأوضاع السياسية والاقتصادية في الأسواق العالمية.
٧- الحصار الاقتصادي المفروض على واردات وصادرات الدولة صاحبة الميزان.
٨- اتساع دائرة الحروب الإقليمية والدولية واضطراب سلاسل الامداد العالمية وارتفاع أسعار الشحن البحري والجوي وأسعار التأمين على البضائع.
٩- التضخم أو الانكماش المحلي والعالمي وانتقال آثاره عبر مضاعف التجارة الخارجية.
١٠- زيادة واردات الدولة من السلع الإنتاجية ومستلزمات الإنتاج وتمويلها بالقروض طويلة الأجل مع ارتفاع أعباء خدمة هذه القروض وحلول مواعيد استحقاقها واضطرار الدولة إلى دفع أقساطها وفوائدها، أو التوقف عن الدفع وإعلان

---

١) أ.د/ فؤاد هاشم عوض – التجارة الخارجية – دار النهضة العربية ١٩٦٩ ص٢٠٣ وما بعدها.

إفلاسها، خاصة إذا تم استهلاك هذه القروض في أغراض استهلاكية غير استثمارية لا يترتب عليها تنمية مصادر الثروة والدخل القومي للدولة المقترضة.

١١- ارتفاع سعر صرف العملة الوطنية لدولة العجز عند مستوى أعلى من المستوى الذي يتفق مع مستويات الأسعار الداخلية في الدولة في علاقتها بالأسعار في الخارج، بمعنى أنه إذا تم تقييم سعر صرف العملة الوطنية لدولة العجز في الميزان بأعلى من قيمتها، فإن صناعة التصدير في الدولة سوف تواجه صعوبات، إذ أن سعر الصرف المرتفع يجعل السلع المستوردة من الخارج أرخص في نظر المستهلك المحلي كما يجعل السلع المصدرة إلى الخارج تبدو أغلى في نظر المستهلك الأجنبي، فتكون النتيجة المتوقعة هي زيادة الواردات وانخفاض الصادرات.

والعكس صحيح فإنه إذا تم تحديد سعر صرف العملة الوطنية لدولة الميزان عند قيمة أقل مما يتفق ومستوى الأسعار في الداخل في علاقته بالأسعار الأجنبية فإنه يترتب على ذلك أن يكون منتج دولة الميزان أرخص في نظر العالم الخارجي وأن يكون منتجات العالم الخارجي في نظر المستهلك الوطني لدولة الميزان أغلى، وعندئذ تزداد صادرات دولة الميزان وتنخفض وارداتها ويحقق الميزان تعادلًا ثم فائضًا بعد فترة وجيزة.

توازن ميزان المدفوعات: لتوازن ميزان المدفوعات صورتان هما:

١) التوازن الحسابي: وهو يعني التساوي بين المتحصلات الكلية والمدفوعات الكلية وهذا الشكل غير مقصود عند إطلاق مصطلح توازن ميزان المدفوعات.

٢) التوازن الحقيقي أو الفعلي: وهو يعني انعدام أو قلّة الفرق بين قيمة واردات الدولة من السلع والخدمات وقيمة صادراتها من السلع والخدمات، أي انعدام أو قلة وجود عجز أو فائض في الحساب الجاري من الميزان (حساب التجارة المنظورة وغير المنظورة) أي انعدام أو قلة الفرق بين مدفوعات ومتحصلات الموازنة، باعتبارها مدفوعات أو متحصلات تتم كنتيجة مباشرة لقيام المبادلات التجارية من صادرات وواردات بغرض تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

وبصفة عامة فإن التعادل الحسابي في جانبي الدائن والمدين من أقسام الميزان لابد من تحققه، حتى يمكن القول بأن قيمة حقوق الدولة طرف العالم الخارجي متساوية مع قيمة الديون التي عليها، أما إذا انعدم هذا التساوي بزيادة أي من جانبي أقسام الميزان فإنه يقال: إن الميزان مختل أو غير متوازن، وأن به عجزًا أو فائضًا ينبغي على الدولة اتخاذ الإجراءات والتدابير المناسبة لمعالجته.

نظريات توازن ميزان المدفوعات:

إن اختلال ميزان المدفوعات سواء اتخذ صورة العجز أو الفائض سواء طالت مدته او قصرت لابد من معالجته من أجل إعادة توازنه، والسؤال المهم هنا هو: كيف يمكن ذلك والجواب أنه يمكن تحقيق التوازن عن طريق إحدى النظريتين التاليتين:

١) النظرية الأولى: وهي النظرية التقليدية الكلاسيكية القديمة، والتي يطلق عليها عادة النظرية النقدية، نظرًا لاعتمادها على نظام الذهب كنظام نقدي دولي والذي يتميز بما يلي:

- القدرة على التحكم في العرض النقدي وفي مستويات الأسعار.
- عدم تجاوز التغيرات في سعر صرف وحدة النقود الذهبية حد خروج الذهب ودخوله.
- محدودية التغيرات في سعر صرف العملة الذهبية.
- مرجعية إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات إنما هي لأسعار السلع والخدمات وأسعار الفائدة في داخل الدولة وخارجها، ولا دخل لأسعار صرف العملة نفسها في إعادة هذا التوازن.
- تميز نظام الذهب بالثبات النسبي في سعر الصرف.
- أن من شأن حركة الذهب إلى خارج دولة العجز أن تؤدي إلى تغيير مستويات الأسعار في الداخل والخارج، بما يؤدي إلى إعادة التوازن، نتيجة لزيادة المعروض من النقود (الذهبية) في الدولة ذات الفائض، ونقص المعروض منها

في الدولة ذات العجز فترتفع الأسعار وتصبح سوقا رخيصة لمنتجاتها من السلع وتزيد صادراتها، وتنخفض وارداتها، ويعود التوازن تدريجيا إلى ميزان مدفوعاتها.

نسبة النظرية التقليدية (النقدية)

تعرف هذه النظرية بنظرية التوازن في ظل ثبات الصرف، وترجع في صياغتها إلى الفيلسوف الانجليزي (دافيدهيوم) كما تعرف بنظرية التوازن التلقائي والسؤال المطروح هنا هو: كيف يؤدي ثبات صرف العملة في ظل قاعدة الذهب إلى عودة التوازن إلى ميزان المدفوعات؟

والجواب هو: إن حركة خروج الذهب من دولة العجز لتمويل وارداتها المتزايدة، ودخوله إلى دولة الفائض أثمانا لصادراتها، يترتب عليها التغيّر في الأسعار النسبية للواردات والصادرات في كل من الدولتين، فإذا توقفت حركة انتقال الذهب بين الدولتين عند القدر اللازم لعمليات التمويل، فإن مستوى الأسعار في كلتا الدولتين يسمح لمواطني دولة العجز باستهالك منتجاتهم والحد من وارداتهم، فيتحقق التوازن في ميزانهم كما أن خروج الذهب من دولة العجز من شأنه أن يرفع أسعار الفائدة لديها، وأن يجذب رؤوس الأموال الأجنبية إليها بحثًا عن العائد المرتفع، وذلك بما يترتب عليه زيادة في قيمة جانب الدائن في ميزان مدفوعاتها، مما يسهم بدوره في إعادة التوازن إلى ميزان مدفوعاتها المختل بالعجز.

آلية عمل النظرية التقليدية (النقدية)

في ظل نظام الذهب الذي سادت فيه هذه النظرية كان يتم مقابلة الفرق بين مدفوعات الدولة على وارداتها، ومقبوضاتها من صادراتها، بخروج الذهب من دولة العجز باعتباره العملةالدولية المقبولة في سداد الالتزامات الدولية، مما يؤدي إلى نقص العرض الكلي من نقودها بنفس قدر كمية الذهب الخارجة منها، وتطبيقًا لنظرية كمية النقود يؤدي انخفاض العرض الكلي من النقود إلى انخفاض أسعار السوق المحلية، بالنسبة لأسعار السوق العالمي، وهذا يؤدي بدوره إلى انخفاض الطلب المحلي على الواردات وإلى

زيادة صادرات دولة العجز من منتجاتها السلعية لانخفاض أسعارها، وفي زيادة الصادرات ونقص الواردات يتجه العجز في ميزان المدفوعات إلى التوازن.

النظرية الثانية (النظرية الكينزية)

بحلول الكساد العالمي الكبير، انهارت قاعدة الذهب وخلفتها قاعدة النقود الورقية القابلة للتحويل إلى ذهب، ثم قاعدة النقود الورقية القابلة للتحويل إلى نقود ورقية أخرى، وكانت لهذه التطورات انعكاسات على فكرة إعادة التوازن إلى موازين المدفوعات المختلة، فظهرت النظرية الكينزية التي هجرت فكرة إعادة التوازن عن طريق خروج الذهب من الدولة صاحبة الميزان المختل (دولة العجز) ودخوله إلى دولة الفائض، أي التي لا تعتمد على ثبات سعر الصرف، وإنما تعتمد على تغيّر أسعار الصرف ذاتها، وما يستتبع هذا التغير من تغير العرض والطلب على النقود الأجنبية والنقود الوطنية، وفقًا لقاعدة أو نظام حرية الصرف الذي يمنع الدولة من التدخل للتخفيف من تقلبات أسعار الصرف.

ويتلخص مضمون نظرية حرية الصرف أو النظرية الكينزية في أنه: إذا زاد الطلب على النقد الأجنبي عن المعروض منه، عند سعر الصرف السائد في أسواق الدولة، فإن سعر العملة الوطنية سوف ينخفض، وسوف يرتفع سعر صرف العملة الأجنبية.

ويلعب هذا التغير في سعر الصرف دورًا في إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات من خلال تأثيره في أسعار السلع بين دولة العجز وبين الخارج، وذلك لأن العجز يعني زيادة المعروض من عملة الدولة عن الطلب عليها، وأنه بسبب هذه الزيادة انخفض سعر صرفها وارتفع سعر صرف دولة الفائض، أي أن عملة دولة العجز مقوّمة بعملة دولة الفائض قد انخفضت عن ذي قبل.

ومن شأن هذا التغير في سعر صرف العملتين، تشجيع مواطنو دولة الفائض التي ارتفع سعر صرف عملتها على زيادة طلبهم من سلع دولة العجز التي انخفض سعر صرف عملتها، حيث أصبح في مقدورهم شراء كمية أكبر من السلع بنفس الكمية من النقود التي كانوا يشترون بها من ذي قبل.

ويؤدي زيادة الطلب على سلع دولة العجز الرخيصة الثمن إلى زيادة صادرات هذه الدولة منها، وإلى زيادة واردات الدول الأخرى منها كما يؤدي هذا الانخفاض في سعر صرف دولة العجز إلى نقص طلب مواطنوها على السلع المستوردة لقدرتهم على شراء كمية أكبر من منتجاتهم الوطنية بنفس القدر من النقود عند شرائهم للسلع المستوردة، وهذا يعني زيادة قيمة صادرات دولة العجز ونقص قيمة وارداتها، وبزيادة قيمة الصادرات ونقص قيمة الواردات يزداد الطلب على عملة دولة العجز بعد انخفاض سعر صرفها عن الطلب عليها قبل انخفاض سعر صرفها، كذلك يؤدي ازدياد قيمة واردات دولة الفائض وانخفاض قيمة واردات دولة العجز إلى زيادة المعروض من النقود الأجنبية عن الطلب عليها في دولة العجز، فيميل ميزانها إلى التوازن من تلقاء نفسه بفضل التغير في سعر الصرف، وما يؤدي إلى التغير في أسعار السلع المتبادلة بين دولتي العجز والفائض.

شرطان أساسيان لعودة التوازن في ظل نظام حرية الصرف:

الشرط الأول: مرونة الطلب الخارجي على منتجات دولة العجز مع مرونة الطلب الداخلي على الواردات الأجنبية، أما المرونةالأولى فهي لازمة لزيادة صادرات دولة العجز نتيجة لانخفاض سعر صرف عملتها الوطنية، وأما المرونة الثانية فهي لازمة لانقاص حجم وقيمة الورادات الأجنبية نتيجة لارتفاع أسعار صرف العملة الأجنبية.

فإذا انعدمت المرونتان أو إحداهما، فإن تغير سعر صرف عملة دولة العجز لن يحدث أثره المنشود في زيادة حجم وقيمة الصادرات وفي نقص حجم وقيمة الواردات في دولة العجز وبالتالي في إعادة التوازن إلى ميزان مدفوعاتها.

الشرط الثاني: عدم اتخاذ دولة الفائض أية إجراءات حمائية ضد صادرات دولة العجز من شأنها تحجيم هذه الصادرات مثل فرض ضريبة إضافية على وارداتها من دولة العجز من شأنها تقليص التخفيض في سعر صرف دولة العجز، ومثل فرض قيود كمية على وارداتها من دولة العجز من شأنها الحدّ من هذه الواردات وخفض صادرات دولة العجز، وفي كل ذلك إلغاء لأي أثر إيجابي لتخفيض سعر صرف دولة العجز على عودة التوازن إلى ميزان مدفوعاتها.[1]

المطلب الثاني: أنواع السياسات التجارية وتطورها التاريخي

جرى الفكر الاقتصادي على تقسيم السياسات التجارية إلى:

١- سياسة حرية التجارة: وهي السياسة التي تمتنع فيها الدولة بمحض إرادتها على عدم التدخل بفرض قيود تعسفية على مبادلاتها التجارية مع الخارج.

٢- سياسة الحماية: وهي السياسة التي تستخدم فيها الدولة سلطاتها السيادية لفرض أنواع متعددة من القيود إما على مبادلاتها التجارية مع الخارج، وإما على طرق أو أساليب تسوية قيمة مبادلاتها التجارية الدولية.

---

١) راجع في هذا المعنى: أ.د/ أحمد جامع – العلاقات الاقتصادية الدولية ص ٢٥٠ – مرجع سابق.

٣- سياسة الحماية المطلقة أو الحظر الكامل على المبادلات التجارية الدولية والاكتفاء الذاتي بالمنتجات المحلية من السلع والخدمات وإخضاع التجارة الخارجية لتنظيمات حكومية مشددة.

٤- سياسة الحرية المطلقة: وهي السياسة التي تمتنع فيها الدولة كليّة عن التدخل في العلاقات التجارية الخارجية، تاركة تنظيم شئون هذه العلاقات لمؤسسات وشركات التصدير والاستيراد وتاركة السلع والخدمات الواردة إليها حرة من كل القيود والواقع العملي يغلب عليه الأخذ بالنوعين الأول والثاني ويندر فيه الأخذ بالنوعين الثالث والرابع.

٥- سياسة المزج بين الحرية والحماية وهي السياسة الواقعية والأكثر انتشارًا في غالبية دول العالم، والتي تقوم على إقرار عدم التشدد في فرض القيود على واردات الدولة من الخارج أو على صادراتها إلى الخارج، وخفض التدخل الحكومي على مبادلات الدولة الخارجية إلى الحدود المقبولة دوليًا، والنظر إلى التجارة الدولية بنفس معايير النظر إلى التجارة الداخلية، ويصعب في هذا النوع تحديد نطاق أو مدى كل من الحرية والحماية، فالدولة قد تكون مضطرة في أوقات الأزمات إلى فتح حدودها الجمركية أمام الواردات الضرورية من السلع والخدمات، وقد تكون مضطرة في حالات العجز الشديد في مواردها المالية إلى فرض بعض الرسوم الجمركية على بعض الواردات لزيادة مواردها المالية، وقد تكون مضطرة إلى تقييد دخول بعض الواردات المنافسة لصناعاتها الوطنية الناشئة، وقد تكون مضطرة إلى منع دخول الواردات الضارة بصحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة.

وفي جميع الأحوال فإن المصلحة القومية، لها الأولوية المطلقة في تحديد نوع السياسة التجارية التي تأخذ بها الدولة، وأن التجارة الدولية ينبغي توجيهها نحو تنمية واستقرار الاقتصاد الوطني.

التطور التاريخي للسياسات التجارية[1]

ترجع جذور الفلسفة الاقتصادية لسياسة الحماية التجارية إلى حنين المواطن وحبه لوطنه وخوفه وحذره من الآخر الأجنبي، الذي يسعى بكل جهده إلى استنزاف موارده والسيطرة على أسواقه والحيلولة دون تقدمه ودون الاستغلال الأمثل لموارده وإذا كانت سياسة الحرية التجارية مرتبطة بالثورة الصناعية التي قادتها بريطانيا في مطلع القرن التاسع عشر، لدعم تقدمها الصناعي الذي يتطلب وجود أسواق عالمية، أسواق للمواد الخام، وأسواق لتصريف المنتجات، دون عوائق تحول دون تدفق المواد الخام أو تدفق السلع المصنوعة منها، ودون فرض رسوم جمركية تعرقل كلا الأمرين.

إلا أن سياسة الحرية قد تعرقل مسيرة التنمية والتقدم في الدول الزراعية وفي الدول ذات الصناعات الناشئة، واللتان من صالحهما فرض القيود على وارداتهما من منتجات الدول المتقدمة، حماية لمنتجاتهما وصناعاتهما الناشئة من المنافسة الأجنبية غير المتكافئة ونتيجة لهذا التعارض بين مصالح الدول الصناعية والأكثر تقدمًا وبين مصالح الدول الناشئة والنامية، وسعى كل من الطائفتين إلى تغليب مصالحها الخاصة على حساب مصالح الأخرى، فإن الدول في فترة ما قبل الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ قد سعت إلى عقد اتفاقات دولية فيما بينها للتوافق حول الحد من غلواء كلتا السياستين.

إلا أنه ومع قيام الحرب العالمية الأولى، وما ترتب عليها من حقوق والتزامات وديون فقد اتجهت الكثير من الدول بدرجات متفاوتة نحو اتباع سياسة الحماية التجارية، وقد عززت الأزمة الاقتصادية العالمية ١٩٣٠ هذا التوجه، خاصة بين الدول التي سعت بكل جهدها نحو الاعتماد على مواردها وتحقيق الاكتفاء الذاتي من منتجاتها الصناعية والزراعية، والتوسع في إقامة مشاريعها الاستثمارية الخاصة، ثم الاضطرار إلى مزيد من إجراءات الحماية المتشددة حفاظًا على مشاريعها الاستثمارية الخاصة ومع خضوع العلاقات الاقتصادية الدولية للاعتبارات السياسية عند ظهور مؤشرات اندلاع الحرب العالمية

---

١) المزيد من التفاصيل راجع: ا.د/ صلاح الدين نامق – تطور التجارة الدولية – دار النهضة العربية ١٩٧٣ ص ١٥٥ وما بعدها.

الثانية، فقد سعت حكومات كثير من الدول إلى السيطرة على الجهاز الإنتاجي لديها، مع تسخيره لإنتاج متطلبات الحرب.

وما إن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها والتي استنزفت الكثير من الموارد الاقتصادية للدول المتحاربة والمتحالفة معها، حتى انقسم العالم الأكثر تقدمًا إلى ثلاث فرق:

١- الولايات المتحدة والتي لم تشهد حربًا ولا دمارًا على أراضيها، والتي موّلت بطريق القروض الدول الأوروبية المتحاربة بالسلاح والعتاد والمؤن، وحققت فائضًا كبيرًا في ميزان مدفوعاتها نتيجة لهذه الحرب.

٢- الدول الأوروبية المتحاربة التي خرجت من الحرب مثقلة بالديون وبالعجز الكبير في موازين مدفوعاتها، والتي أصبحت في أمسّ الحاجة إلى زيادة صادراتها لإعادة التوازن إلى موازين مدفوعاتها.

٣- دول الكتلة الاشتراكية الأوروبية (روسيا السوفيتية – بولندا – تشيكوسلوفاكيا – المجر – رومانيا – ألمانيا الشرقية – بلغاريا) والتي تعتمد في اقتصادها على التخطيط الشامل والهيمنة الحكومية على الموارد والإنتاج والنقد والائتمان والتجارتين الداخلية والخارجية، فقد سارت تلقائيا على سياسة الحماية التجارية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الولايات المتحدة قد خرجت من الحرب العالمية الثانية وفي حوزتها ثلثي رصيد العالم من الذهب، ثم منحتها اتفاقية بريتون وودز اليد الطولي على العالم بجعل الدولار الأمريكي محور نظام النقد الدولي، واعتباره عملة الاحتياطي العالمي والسيولة الدولية وقد استغلت أمريكا إتاحة نظام النقد الدولي واتفاقية بريتون وودز أوسع استغلال في إصدار الدولار بدون غطاء ذهبي، لتمويل عجز ميزان مدفوعاتها اعتمادا على كونه عملة السيولة الدولية وعلى قبول كافة دول العالم له كغطاء نقدي لما تصدره من عملات ورقية وطنية بديلًا عن الذهب اعتمادًا على قابليته للتمويل إلى ذهب في هذه الفترة (ما قبل ١٥ أغسطس ١٩٧١ حين أعلن الرئيس الأمريكي نيكسون إيقاف الولايات المتحدة تحويل الدولار إلى ذهب).

وما إن وضعت حرب أكتوبر ١٩٧٣ أوزارها، وما ترتب عليها من ارتفاع أسعار النفط لدول الخليج العربية أضعافًا مضاعفة، حتى قام وزير الخارجية الأمريكي هنري كيسنجر بترتيب اتفاق تاريخي مع المملكة العربية السعودية في يونيو ١٩٧٤ لاتخاذ الدولار الأمريكي عملة التسعير الوحيدة لصادرات النفط السعودي، ولم تلبث باقي دول الخليج وقتًا طويلًا حتى انضمت إلى هذا الاتفاق، وذلك بما عزز مكانة الدولار كأقوى عملة في العالم في مواجهة كافة عملات العالم الأخرى.

أهم النتائج المترتبة على هذه التطورات:

١- أصبح الدولار عملة السيولة الدولية وعملة الاحتياطي النقدي الرئيسية لغالبية دول العالم.

٢- تصاعد الطلب العالمي على الدولار.

٣- أصبح الدولار عملة تحديد الأسعار في المعاملات الدولية.

٤- أمكن لأمريكا أن تطبع ما تشاء من الدولار، وتحصل على ما تشاء من السلع والخدمات بلا حدود، وتشتري من دول العالم كل احتياجاتها مقابل دولارات لا تكلف أمريكا أكثر من أثمان أوراقها وتكلفة طباعتها.[١]

أثر العولمة الاقتصادية على تحولات السياسات التجارية:

أيا كان تاريخ نشأة العولمة الاقتصادية، وسواء أرجعنا هذا التاريخ إلى عام إعلان تأسيس صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير في مؤتمر بريتون وودز عام ١٩٤٤ كركيزتين مؤسستين عالميتين تتولى أولاهما إرساء قواعد النظامين المالي والنقدي العالميين ومعالجة عجز موازين المدفوعات، وتتولى الثانية مهمة التمويل التنموي وإعادة الإعمار في العالم، أو أرجعنا نشاة العولمة الاقتصادية إلى عام ١٩٤٧ عام انعقاد مؤتمر هافانا للتجارة والعمالة بهدف التمهيد لإرساء وإنشاء منظمة للتجارة الدولية وتحديد اختصاصاتها، أو أرجعنا هذه النشأة إلى عام ١٩٩٥ عام إعلان تأسيس منظمة التجارة العالمية، لتتولى الإشراف على شئون التجارة الدولية، وتكتمل بوجودها أضلاع

---

١) راجع في هذا المعنى الأستاذ أيمن النحراوي – بوابة الشروق ٢٧/ ٦/ ٢٠٢٤.

مثلث الاقتصاد العالمي والنظام التجاري الدولي، هذه المنظمة التي كان الهدف من وراء إنشائها هو تصحيح مسار الاتفاق العام للرسوم الجمركية الموقع في ٣١ أكتوبر عام ١٩٤٧ والذي وضع موضع التنفيذ في أول يناير ١٩٤٨ والذي كان يهدف إلى:

١- تطبيق شرط الدولة الأكثر رعاية بالنسبة لجميع الدول الموقعة عليه.

٢- إلغاء القيود الكمية أو نظام الحصص الاستيرادية إلا عند محاولة الدولة العضو علاج اختلال ميزان مدفوعاتها، بشرط عودتها إلى تخفيض قيود الاستيراد لديها، كلما تحسّن مركزها المالي.

٣- تبادل التخفيضات الجمركية عن طريق عقد الاتفاقات الثنائية بين الدول الأعضاء أو الاتفاقات متعدة الأطراف التي تعقدها لجان التعريفة الجمركية التابعة للاتفاق.

٤- ضمان الحرية المناسبة للتجارة الدولية بمنع الدول الأعضاء من المنافسة غير الشريفة لاكتساب الأسواق، سواء بمنح إعانات التصدير او باتباع سياسة الأغراق، بما يؤدي إلى حصول الدولة على نصيب غير عادل من التجارة الدولية.

وقد أظهر التطبيق الفعلي لهذا الاتفاق أنه يخدم مصالح الدول المتقدمة على حساب مصالح الدول النامية، حيث يلزم الأخيرة بتخفيض رسومها الجمركية بما ينقص من مواردها العامة، وحيث يلزمها بتحرير تجارتها الخارجية، بما يضر بصناعاتها الناشئة وببرامج التنمية لديها.

ومراعاة لظروف ومشاكل الدول النامية فقد تم تشكيل لجنة لدراسة أوضاعها انتهت إلى:

ضرورة التخفيف من الرسوم الجمركية، وإلغاء القيود الكمية على واردات الدول المتقدمة من الدول النامية مع تشجيع استيراد منتجات هذه الدول.

وفي إطار تطوير الاتفاق العام للرسوم الجمركية المشار إليه تم عقد عدة جولات من المفاوضات الدولية في فرنسا عام ١٩٤٩، ثم في بريطانيا عام ١٩٥١ ثم في جينيف عامي ١٩٥٦، ١٩٦٠ ثم في واشنطن عامي ٦٤، ٦٧ ثم في طوكيو عامي ١٩٧٣ ١٩٧٩ ثم في أوروجواي عام ١٩٩٤ وهي الجولة المهمة التي أسفرت عن صياغة ٤٠ وثيقة

تجارية كان من أبرز نصوصها تصفية الأمانة العامة لهذا الاتفاق وإقامة منظمة التجارة العالمية مع بداية عام ١٩٩٥ والتطبيق التدريجي لمقررات جولة أورجواي خلال عشر سنوات.

ملامح التطور في التجارة الدولية التي تستهدفها المنظمة:

١- إخضاع المنتجات الزراعية والملابس والمنسوجات للتنظيم التجاري الدولي.
٢- تنظيم التجارة الدولية في خدمات التأمين والنقل والمصارف والمقاولات والسياحة بما يقتضي عدم التمييز بين مقدميها بحسب الجنسية، وبما يقتضي إلغاء القيود الداخلية المفروضة على الشركات الأجنبية في مجال الخدمات في كافة الأسواق.
٣- إخضاع حقوق الملكية الفكرية (حقوق المؤلفن وبراءات الاختراع والنماذج الصناعية) لإشراف وولاية منظمة التجارة العالمية، مع إلزام الدول الأعضاء في المنظمة بتحصيل عوائد الملكية الفكرية وبراءات الاختراع والعلاقات التجارية لحساب أصحاب هذه الحقوق.
٤- إدخال معظم العطاءات والمناقصات الحكومية ذات الطابع التجاري ضمن اتفاقيات التجارة العالمية، وفتح باب العقود للمنافسة العالمية، مع عدم التمييز باستثناء بعض المشاريع الاستراتيجية.
٥- تخفيف القيود المفروضة على الاستثمارات بين الدول، تمهيدًا للتخلص من إجراءات التمييز بين الاستثمارات الوطنية والاستثمارات الأجنبية.

الامتيازات التي منحتها اتفاقية إنشاء المنظمة للدول الأقل نموًا:

١- السماح للدول الأقل نموًا باتخاذ بعض الإجراءات لحماية صناعاتها الناشئة.
٢- السماح لها باستخدام القيود الكمية وغير الكمية لمعالجة الاختلال الكبير والهيكلي في موازين مدفوعاتها.
٣- السماح لها بالانضمام إلى اتحادات جمركية أو إلى مناطق تجارة حرة.

٤- منحها مدة أطول من المدة الممنوحة للدول المتقدمة لتخفيض تعريفاتها الجمركية.

الالتزامات التي فرضتها اتفاقية إنشاء المنظمة على الدول المتقدمة

١- تخفيض دعم الصادرات الزراعية.
٢- الإبقاء على المنح والقروض المدعمة الموجهة لأغراض الاستثمار الأجنبي.
٣- الإبقاء على الدعم المرتبط بالمحافظة على البيئة.

اتفاقية إنشاء المنظمة في الميزان:

في ١٥ إبريل ١٩٩٤ تم التوقيع في مدينة مراكش بالمملكة المغربية على الوثيقة الختامية لنتائج جولة أوروجواي للمفاوضات التجارية الدولية متعددة الأطراف وكان في مقدمة هذه النتائج إنشاء منظمة التجارة العالمية، ومن اهم النتائج الأخرى ما يلي:

١- اعتبار الاتفاقية بجميع بنودها كل لا يتجزأ ولا يقبل الاستثناء، وعلى الدولة التي ترغب في الانضمام إليها قبول الاتفاقية كلها أو رفضها كلها.
٢- أنها تنشئ ولأول مرة في تاريخ العلاقات الاقتصادية الدولية سياسة تجارية عالمية موحّدة، ذات نطاق عالمي من حيث التطبيق.
٣- أنها تدمج بل توحّد ولأول مرة بين السياسة التجارية الدولية، وسياسة التجارة الخارجية للدول الأعضاء في المنظمة.
٤- أنها تخضع السياسات التجارية الوطنية لكل دولة عضو لأسس وقواعد وأحكام موحدة.
٥- أنها تنشئ نظامًا تجاريًا عالميًا جديدًا يعلي قواعد الحرية التجارية.
٦- أنها وضعت جميع دول العالم أمام حقيقة سافرة هي: أن أية دول لا تملك البقاء بمفردها خارج نطاق عضوية المنظمة، أو خارج إطار النظام التجاري العالمي الجديد متعدد الأطراف.

وبإنشاء منظمة التجارة العالمية ودخول ميثاق إنشائها حيز التنفيذ اعتبارًا من أول يناير ١٩٩٥ اكتمل البناء المؤسسي للعولمة الاقتصادية.

الفرص والتحديات المترتبة على العولمة الاقتصادية[1]: أتاحت العولمة عددًا من الفرص الإيجابية أمام الدول النامية من أهمها:

١- تخفيض التعريفات الجمركية على واردات الدول المتقدمة من الدول النامية، وإزالة العوائق التجارية المتمثلة في نظام الحصص على هذه الواردات مع ربط عمليات التخفيض هذه بالتزامات تعاقدية متعددة الأطراف، مع إمكانية اللجوء إلى آليات تسوية المنازعات تحت إشراف منظمة التجارة العالمية.

وقد أعطت هذه القاعدة الحق للصين في رفع شكوى إلى منظمة التجارة العالمية ضد التعريفات الجمركية التي فرضها الرئيس الأمريكي ترامب على واردات أمريكا من الصين مطالبة في ذلك بإيجاد آلية لتسوية المنازعات التجارية بينها وبين أمريكا تحت إشراف المنظمة.

٢- منحت العولمة التجارية عددًا من جوانب المعاملة التفضيلية للدول النامية خاصة فيما يتعلق بحقها في فرض الرسوم الجمركية على وارداتها من الخارج لمعالجة العجز في ميزان مدفوعاتها، وكذا حقها في تقييد تجارتها في السلع المنافسة لصناعاتها الناشئة.

٣- وإذا كانت العولمة الاقتصادية قد منحت الدول النامية بعض الفتات من على مائدة الكبار، إلا أنها في الحقيقة جاءت لتكريس هيمنة الغرب الأمريكي والدول التي تسير في ركابه، ولكي تفرض أنماطًا حضارية جديدة في إطار الليبرالية الجديدة بهدف تقوية الرأسمالية العالمية وخدمة مصالحها عن طريق سياسات وإجراءات عملية اقتصادية وتجارية وثقافية.

وقد سعى الغرب الأمريكي بكل الوسائل الممكنة وغير الممكنة على فرض قيم وأسس العولمة قسرًا على مختلف الشعوب والدول، والعمل بها.

---

١) لمزيد من التفصيل راجع: د/ أحمد محمد علي – رئيس البنك الإسلامي للتنمية - العولمة واقتصاد العالم الإسلامي بحث مقدم إلى المؤتمر الإسلامي العام الرابع – إبريل ٢٠٠٢ ص ١٩ وما بعدها.

القواعد العامة للعولمة الاقتصادية التجارية: يقوم الجانب الاقتصادي التجاري من العولمة على القواعد والأسس العامة التالية:

١- إزالة الحواجز والحدود الجمركية أمام حرية حركة التجارة الدولية.

٢- فرض الهيمنة الأمريكية الأوروبية على النظام الاقتصادي العالمي عن طريق إضعاف الاقتصادات الناشئة والواعدة أو على الأقل ضمان تبعيتها لاقتصادات الدول المتقدمة.

٣- تحويل أسواق العالم إلى مستهلك حقيقي للمنتجات الأمريكية الأوروبية.

٤- الحيلولة دون استغلال الدول النامية لمعادنها النادرة، وإرغامها على تصديرها كمواد خام دون الحصول على أية قيمة مضافة عليها.

٥- تأسيس الشركات دولية النشاط ودعم انتشارها ومنحها الفرصة الكاملة للسيطرة على الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية والأقل نموًا، وتوجيهه نحو خدمة اقتصادات الدول المتقدمة.

٦- العمل على إزالة العوائق القانونية والمالية التي تضعها الدول النامية لحماية اقتصادها أو صناعاتها الناشئة أو تجارتها الخارجية، وتقديم المزيد من التسهيلات المالية أمامها لزيادة وارداتها وفتح أسواقها وحجب الفنون الإنتاجية المتقدمة عنها ومنعها من توطين الصناعات الحيوية لديها.

٧- ربط مساعدات صندوق النقد الدولي لمعالجة الاختلال في موازين مدفوعات الدول النامية بشروط وبرامج لا تراعي الأوضاع السياسية والاقتصادية والهياكل الاقتصادية الضعيفة لهذه الدول، من أجل إحكام سيطرة الصندوق على التوجهات التنموية فيها.

٨- إغراق الدول النامية في مستنقع الديون الخارجية بشتى الطرق والوسائل لزيادة أعباء خدمة هذه الديون واستنزاف مواردها القليلة وإبقائها في دائرة الدول الفقيرة المتعثرة في سداد ديونها، أو ذات الاحتياطي النقدي العالي الذي لا يكفي وارداتها

لأكثر من شهور قليلة، أو ذات تقلب شديد في أسعار صرف عملاتها الوطنية أو مريضة بالتضخم الجامح في أسواقها نتيجة لقلة مواردها من النقد الأجنبي.

الترتيبات شبه الضمنية للعولمة:

لقد أسفر نظام العولمة الاقتصادية والتجارية عن ترتيبات أو توافقات شبه ضمنية بين القوى والدول الفاعلة في النظام الاقتصادي العالمي، وبمقتضى هذه الترتيبات شبه الضمنية اختارت الولايات المتحدة الأمريكية لنفسها التخصص في صناعات الطيران والإلكترونيات الدقيقة والأمصال والأدوية والأقمار الصناعية، تاركة بذلك صناعات السيارات والحديد والصلب والملابس الجاهزة والمنسوجات والصناعات الغذائية وغيرها من الصناعات ذات العمالة الكثيفة والمردود الاقتصادي الأقل، مما اضطر المستثمرون الصناعيون إلى نقل مصانعهم من الولايات المتحدة إللاى دول أخرى مثل الصين واليابان وكوريا الجنوبية والهند والمكسيك والبرازيل وغيرها من الدول التي استغلت هذا الوضع العالمي الجديد أفضل الاستغلال حيث طورت هذه الصناعات وتوسعت فيها، وغزت كل أسواق العالم بها، بما فيها السوق الأمريكي، التي تحولت بفضل جودة واعتدال أسعار منتجات هذه الصناعات إلى أكبر مستهلك ومستورد لها، بما أدى إلى ظهور عجز واضح في الميزان التجاري الأمريكي لصالح دول أخرى.

ولم تكتف الصين والهند واليابان وكوريا بالتخصص في هذه الصناعات بل نافست أمريكا في صناعات الطيران والفضاء والالكترونيات الدقيقة وغيرها من الصناعات التي تخصصت فيها أمريكا، واستطاعت توفير منتجات أعلى جودة وأقل أسعارًا من المنتجات الأمريكية ومع هذه المنافسة الشرسة، استشعرت الولايات المتحدة خطورة فقدها لفرص الهيمنة على النظام الاقتصادي والنظام التجاري العالمي، وذلك بعد أن تربعت الولايات المتحدة على عرش نظام أحادي القطبية الذي تشكل فيه المصالح الأمريكية حجر الزاوية في علاقاتها الدولية، والذي تزاوجت فيه قدرتها العسكرية بقدرتها الاقتصادية كأكبر اقتصاد عالمي حيث تقف في المرتبة الأولى في حجم الناتج القومي العالمي الذي يبلغ ربع الناتج

المحلي الإجمالي العالمي، وحيث يعد الدولار الأمريكي العملة الأكثر استخداما في التجارة العالية والمعاملات المالية الدولية.

وتشير التجارب التاريخية إلى أن الولايات المتحدة لا تنظر إلا إلى مصالحها الذاتية الخاصة في علاقاتها الاقتصادية الدولية، حتى ولو دفعت الاقتصادات الناشئة ثمن هذه المصالح والمثال الأقرب إلى الأذهان في ذلك هو: أنه وفي عام ٢٠٢٢ وبعد نشوب الحرب الروسية الأوكرانية والتي ترتب عليها ارتفاع أسعار الشحن البحري والجوي، والتأمين وتوقف سلاسل الإمداد العالمية والتي أدت لزيادة التضخم العالمي، قام بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي بإنهاء سياسة التسهيلات الائتمانية التي انتهجها منذ بدايات عصر العولمة وتحول إلى رفع حاد لأسعار الفائدة على الدولار، مما تسبب في كوارث اقتصادية للكثير من الدول النامية، التي شهدت اقتصاداتها هجرة الأموال الساخنة المستثمرة في أسواقها المالية وعودتها إلى الولايات المتحدة سعيًا وراء الحصول على الأمان والفوائد المرتفعة مما أحدث اضطرابًا في الأسواق المالية لهذه الدول وزيادة الطلب المحلي الكلي على الدولار وانهيارًا في أسعار صرف عملاتها الوطنية إلى مستويات غير مسبوقة، فضلًا عن ارتفاع حدة التضخم في أسواقها، وتعرضها لضغوط شديدة في خدمة ديونها الخارجية.

الجوهر المفقود للعولمة الاقتصادية:

لقد بشّرت العولمة عند ظهورها بمستقبل أفضل لدول العالم الثالث المنضوبة تحت لواء الغرب الأمريكي الديمقراطي، وذلك بعد أن يتم تعميم التجربة الأوروأمريكية على العالم ثقافيًا وقيميًا واقتصاديًا، وذلك من خلال إفادة الجميع من مزايا وإنجازات المعارف الجديدة والابتكارات والمخترعات، ومن خلال مكتسبات فتح الأسواق أمام البضائع ذات التقنيات العالمية والأسعار المعتدلة.

إلا أن الأيام والوقائع والمتغيرات العالمية قد أثبتت عكس ذلك وكشفت عن الوجه الحقيقي للعولمة والهدف السافر لها وهو: فرض الهيمنة الاقتصادية باستخدام أدوات لصناعة تزييف وعي الشعوب وإعادة تشكيل عقولها وثقافتها وفقًا للنموذج الأمريكي

الأوروبي، وافتعال الأزمات الاقتصادية العالمية لكبح جماح الدولة التي تسعى إلى التقدم الاقتصادي، والنظر إلى تقدم أية دولة على أنه خصما من حجم النفوذ والهيمنة الاقتصادية الأوروبية الأمريكية، والعمل على إلزام الدول الناشئة على توجيه أية منتجات صناعية لها، نحو الاستهلاك المحلي في أسواقها، وعدم توجيهها إلى التصدير، حتى لا تنتقص من السوق العالمي للمنتجات الأوروبية الأمريكية.

وصفوة القول فيما تقدم أن التطبيق العملي لقواعد العولمة الاقتصادية قد كشف عدد من عناصر جوهرها الغامض والمفقود من أهمها:

١- ظهور إشكالية هجرة رجال الأعمال والمستثمرين من ساحة الجهاز الانتاجي في الولايات المتحدة للاستثمار في الصين والهند وفيتنام وكوريا واليابان وتايوان وغيرها واحتياج الولايات المتحدة إلى تقديم حوافز وتسهيلات ضخمة، وإلى فترة زمنية طويلة لاستعادتهم من أجل إنعاش الصناعات التقليدية التي هجرتها أمريكا طواعية في بدايات عصر العولمة، والتي تشكل وارداتها من منتجات هذه الصناعات عبئًا ضخمًا وعجزًا متفاقما للميزان التجاري الأمريكي.

٢- صعوبة أن تتنازل الدول المشار إليها عن الصناعات التي استطاعت توطينها في جهازها الإنتاجي، حتى لا يتحول نموها الاقتصادي المتزايد إلى ركود، وحتى لا تذهب أحلامها المشروعة في ريادة الصناعات التكنولوجية المتقدمة، والذكاء الاصطناعي والروبوتات والاتصالات، هباءً منثورًا، أو توضع هذه الأحلام تحت سندات ومطرقة الهيمنة الأوروبية الأمريكية.

رؤية الرئيس الأمريكي للعولمة:

لقد كانت العولمة أهم أدوات الغرب الأمريكي في فرض هيمنته على الاقتصاد العالمي والتحكم في سياساته التجارية، والانفراد بقيادة العالم بلا منازع، وتعميم التجربة الأوروبية الأمريكية على العالم، وإخضاع العالم للرؤية الغربية بصورة كاملة وشاملة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي والانترنت، وتحويل العالم إلى قرية صغيرة لكن الرياح أتت بما لا يشتهني السّفن ببزوغ فجر عدد من الاقتصادات الناشئة التي تفوقت في

منتجاتها، وغزت بها معظم أسواق العالم، وأزاحت الغرب الأمريكي من فوق عرش الصادرات العالمية، وبذلك تحولت العولمة إلى خطر حقيقي وإلى تهديد مستمر للهيمنة الغربية الأمريكية، وإلى مصدر فزع للغرب على صناعتها وعندما لاح للولايات المتحدة أن العولمة وما ترتب عليها من حرية تجارية تشكل خطرًا على استحواذها على الأسواق العالمية، فقد بدأت اعتبارًا من منتصف الولاية الأولى للرئيس الأمريكي ترامب في الخروج على قواعدها، ثم تعمّق هذا التوجه الأمريكي في الولاية الثانية للرئيس ترامب، في رؤيته أن الولايات المتحدة فقدت نسبة كبيرة من قدرتها الصناعية، جعلتها تعتمد على وارداتها من الصين وكندا واليابان وكوريا والمكسيك، مما تسبب في إحداث عجز كبير في الميزان التجاري الأمريكي، وقد ترتب على هذه الرؤية قيام الرئيس الأمريكي بفرض رسوم جمركية عالية على وارداتها من غالبية دول العالم بما فيها الدول الأوروبية المتحالفة معها وذلك لتحقيق عدد من الأهداف منها:

١) تحقيق موارد مالية ضخمة للخزانة الأمريكية.

٢) إجبار الشركات ورجال الأعمال والصناعة على العودة بنشاطهم إلى التصنيع داخل الجهاز الإنتاجي الأمريكي تجنبًا للرسوم الجمركية المرتفعة على منتجاتهم عند دخولها للأسواق الأمريكية، وهو الهدف الذي كان له تأثير كبير على مصداقية التعاطي الأمريكي مع قواعد التجارة العالمية التي أقرتها اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، والذي قد يثير المخاوف والدوافع لدى المستثمرين للبحث عن مناطق أكثر أمانًا ومصداقية لاستثماراتهم أو أكثر مزايا وحوافز وفرصا استثمارية جادة وجاذبة.

٣) معالجة الخلل في الميزان التجاري الأمريكي لصالح العديد من الدول الأخرى بسبب ما قال عنه ترامب إنه الممارسات التجارية غير العادلة، الناتجة عن فرض الكثير من الدول رسومًا جمركية على وارداتها من السلع الأمريكية، في الوقت الذي لا تفرض فيه أمريكا رسومًا مضادة على منتجات هذه الدول.

٤) أما الهدف الرابع فهو هدف سياسي، وهو إرادة جعل أمريكيا دولة عظيمة مرة أخرى أكثر انتاجًا وأموالًا، وأكثر اعتدالًا في ميزان مدفوعاتها وفي حجم ديونها الخارجية، حيث يتوقع ترامب أن تصل حصيلة الرسوم الجمركية التي يصر على فرضها نحو ستة تريليون دولار في السنوات العشر القادمة.

٥) وأما الهدف الخامس فهو هدف انتخابي في الدرجة الأولى وهو تحوّل الإدارة المالية الأمريكية من الاعتماد على ضرائب الدخل كمصدر رئيسي للإيرادات الأمريكية الحكومية إلى الاعتماد على الرسوم الجمركية التي يمكن الاعتماد عليها في تمويل الميزانية العامة وفي خفض ضرائب الدخل على الأمريكيين، وبخاصة على الشركات الكبرى ورجال الأعمال من أجل تحفيز الاقتصاد القومي وتوفير فرص العمل وخفض نسبة البطالة.

٦) وأما الهدف السادس فهو هدف دعائي إعلامي أسماه ترامب بالتحرير الاقتصادي من خلال تقليل الاعتماد على المنتجات الوطنية الأمريكية، وذلك من خلال إعادة توطين مصانعها المهاجرة في موطنها الأصلي.

تلك هي أهم أهداف الرئيس ترامب من فرض الرسوم الجمركية على واردات أمريكا من الكثير من دول العالم وبخاصة الصين وتايوان وكندا والمكسيك ودول أوروبا.

٣- وأما العنصر الرابع من عناصر الجوهر الغامض والمفقود للعولمة فهو: أن العولمة بحسب الأصل الثقافي والإعلامي الذي قامت لتحقيقه كانت تهدف إلى جعل سماء العالم سقفًا مفتوحًا، وفضاءًا واسعًا تتدفق من خلاله المعلومات والثقافات بكافة أطيافها وتوجهاتها بلا مانع أو رقيب أو مآرب استغلال ضارة، وبلا توجيه لتحقيق مصالح غير مشروعة، إن أحدًا لم يكن يتصور أن الفيسبوك واليوتيوب والواتساب والانستجرام والماسنجر والتليجرام سوف تكون من المصادر الرئيسية للمعلومات عند كثير من الناس بل ومصدرًا للفتاوى الدينية لدى الشباب والفتيات، أو أنها سوف تكون مساحات رحبة للفيركات والاتهامات المطلقة السراح في الفضاء الالكتروني، أو أنها سوف تكون طاقات ظلام لا أن منافذ تنوير

وإن أحدًا لم يكن يتخيل أن تتحكم وسائل التواصل الاجتماعي السالفة الذكر في حياة الناس إلى هذا الحد، أن يكون الهاتف الجوال هويّة حامله، يحمل كل ملفاته وخصوصياته وأسراره، أن يكون كل فرد مواطنا لدى شركة من شركات الاتصالات، أن تكون صورته وبصمة أصبعه وبصمة صوته محفوظة ومسجّلة على شريحة هاتف محمول، معروفة ومحفوظة لدى أجهزة مخابرات الدولة المصنعة لهذا الهاتف، ومسجلة لدى شركة على استعداد لبيعها لمن يدفع ثمنها، إن أحدًا لم يكن يتخيل أن يجد على هاتفه بعد تصفحه لأكاذيب الفيسبوك أو التويتر، سيلًا من الإعلانات والمعلومات تعيد عليه وتخبره بما كان يفكر فيه ومالم يفصح لأحد عنه، إن أسرار الجميع قد أصبحت مستباحة على فضاء شبكات التواصل الاجتماعي والاتصالات.

إن الولايات المتحدة عندما امتلكت واستحوذت على شركات الفيسبوك والواتساب والماسنجر والترينذز والتويتر وغيرها، قدمت لها كل وسائل وإمكانات الدعم المالي واللوجستي، ليس فقط رغبة منها في حصول شركاتها على مئات المليارات من الدولارات وإنما سعيا منها إلى استغلال هذه الشبكات في أغراض أخرى من أهمها:

١- زعزعة استقرار هياكل الحكم والسلطة في الدول المارقة على إرادتها.

٢- فرض أجندتها وتصوراتها على الطريق الذي تتخذه الكثير من الدول في إدارة شئونها الداخلية وعلاقاتها الدولية، وتشويه صورة قوى سياسية معينة لدى شعوبها.

٣- تعطيل أدمغة فئات معينة ممن توجه إليهم فيديوهات خاصة عن التفكير وتعويدهم على الفرجة واعتبار القراءة والاستيعاب عملًا ثقيلًا عليهم تحت مقولات كاذبة مثل هذه لغة العصر، أو: لا وقت عندنا للقراءة.

٤- استعمار ساحات الصراع العالمي يبث معلومات ومعان تناسب أو تحقق مصالح معينة، لتوجيه المستهدفين بها إلى إتخاذ مواقف، أو تبني رؤى معينة، وذلك من خلال ما يعرف بالذباب الإلكتروني،[1] والذي هو عبارة عن حسابات وهمية

---

١) الأستاذ/ سيد علي – جريدة الأهرام المصرية – العدد ٥٠٢٤٩ بتاريخ ٤/ ٧/ ٢٠٢٤.

مبرمجة وموجهة باتجاه معين وبطرق ممنهجة، تدار عن طريق برمجيات، ومواقع، تقوم بكتابة التعليقات والإعجابات، وإعادة التغريد تلقائيًا، حيث تعمل على إنشاء هاشتاجات، واستخدام مواقع التواصل الاجتماعي، للدفاع عن وجهة نظر معينة، أو الهجوم على وجهة نظر مخالفة، ضد أشخاص أو دول، بهدف التأثير على الرأي العام.

٥- تتبع الشخصيات العالمية المؤثرة غير المرغوب فيها من جانب الإدارة الأمريكية من السياسيين والعلماء، عن طريق بصمة الصوت أو بصمة الوجه المسجلة لهم على شبكة الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي، وتحييدهم إذا لزم الأمر.

لقد كان من الإيجابيات التي أنشئت العولمة لتحقيقها، خلق فضاءات مفتوحة أمام تدفق المعلومات في شفافية وحرية، غير أن الولايات المتحدة وبعد أن أنشأت الصين شبكة التيك توك، وبعد أن تجاوز عدد المشتركين فيها نصف الشعب الأمريكي نظرًا لكفاءتها، ونتيجة لخشيتها من استغلال الصين لما يمكن أن تطلع عليه من معلومات وأسرار عن هؤلاء المشتركين، كما تفعل مع المعلومات والأسرار الواقعة تحت يدها عن المشتركين في شبكات التواصل الأمريكية، فقد خيّرت الصين بين أمرين: إما بيع تطبيق التيك توك لأمريكا، وإما إغلاقه ومنعه والحجر عليه في الولايات المتحدة وقد حذت الكثير من الدول الأوروبية حذو الولايات المتحدة في منع تطبيق التيك توك وحجبه عن العمل في أراضيها، وتكشف هذه المواقف عن زيف ما كان يقال عن دور العولمة في تحقيق حرية تدفق المعلومات عبر الفضاء الكوني بلا رقيب.[1]

---

١) للمزيد راجع د/ نصر محمد عارف في مقالة بجريدة الأهرام بعنوان: هل يندم الغرب على العولمة.

اليد الخفية وراء التوترات التجارية العالمية:

لا جدال في القول بأن الصراع التقني بين أقطاب صناعات الرقائق وأشباه الموصّلات التي لا غنى عنها في الكثير من الصناعات مثل الهواتف والحواسيب والسيارات الكهربائية والسيارات بدون سائق والتاكسي الطائر والريبوتات وطائرات الجيل السادس والمسيرات الرادارية والقذائف الكهرومغناطيسية والليزرية وغيرها من الصناعات الراقية التي تشكل الأعمدة الأساسية للاقتصادات الكبرى المتقدمة، هذا الصراع التقني هو المحرك الرئيسي للتوترات التجارية العالمية الدائرة حاليًا.

أبرز محطات الصراع التقني بين أقطاب العالم:

١- في عهد الرئيس الأمريكي أوباما، منعت الإدارة الأمريكية تصدير رقائق شركة انتل الأمريكية إلى الصين.

٢- في عهد الرئيس الأمريكي بايدن، فرضت الإدارة الأمريكية عقوبات تقنية على شركة هواوي وعلى تطبيق تيك توك.

٣- في فترة الولاية الثانية للرئيس الأمريكي ترامب أنذرت الإدارة الأمريكية تطبيق التيك توك إما بالإغلاق أو بالمشاركة في ملكيته وإدارته وإما بالبيع الكامل لأمريكا.

٤- في جميع عهود الرؤساء الأمريكيين تحول الإدارة الأمريكية دون ضم الصين لجزيرة تايوان حتى لا تهيمن الصين على تفوق تايوان في صناعة أشباه الموصلات التي تكاد شركة تي إس إم سي التايوانية أن تستحوذ على ما يزيد على خمسين في المائة من السوق العالمي فيها، وأن تكون المصنّع والمورّد الرئيس للرقائق التي تدخل في تصنيع جميع الأجهزة الإلكترونية الأكثر تطورًا في العالم بدءًا من هواتف الأيفون إلى طائرات إف ٣٥ الأمريكية ولو استطاعت الصين السيطرة على إمداد الأسواق العالمية بالرقائق، لشكّلت بذلك خطرًا وجوديًا على التفوق التكنولوجي والعسكري الأمريكي على العالم.

٥- في مطلع عام ٢٠٢٥ وفي أقل من شهر واحد انتجت الشركات الصينية ثلاث تطبيقات للذكاء الاصطناعي، أطلقت التطبيق الأول شركة ديب سيك الصينية

المنافس بقوة لتطبيق شركة انفيديا الأمريكية، وأطلقت التطبيق الثاني شركة (كيمي) الصينية، وأطلقت التطبيق الثالث شركة (علي بابا) الصينية، وقد أحدثت هذه التطبيقات الثلاث ذعرًا شديدًا وخسائر ضخمة في أسهم شركات الذكاء الاصطناعي الأمريكية، وذلك نظرًا لأن التطبيقات الصينية أقل كثيرًا في تكلفة إنتاجها، وذات ميزات تنافسية أكبر من التطبيقات الأمريكية.

وقد جاءت هذه التطبيقات الصينية كرد فعل للحرب الأمريكية على شركات التكنولوجيا الصينية وعلى شركة هواوي على وجه الخصوص واتهامها بمحاولات اختراق الأمن القومي الأمريكي، ومنع الشركات الأمريكية والأوروبية إمدادها بالشرائح الغلكترونية لهواتفها النقّالة.

٦- على أن أهم وأخطر محطات هذا الصراع تتمثل في ظهور تطبيق الذكاء الاصطناعي ديب سيك للبرمجة وتقديم خدمات الدردشة الإلكترونية، والإجابة على مختلف الأسئلة وأداء الخدمات التي يؤديها التطبيق الأمريكي (شات جي بي تي) بكفاءة أعلى وزمن أقل وسلاسة الاستخدام على الهواتف الذكية وأجهزة الكمبيوتر، وتكلفة اشتراك شهري أقل وترجع أهمية وخطورة هذا التطبيق إلى ما يأتي:

- أن الشركة الصينية المنتجة له شركة ناشئة لا يتجاوز عمرها العام الواحد حيث تم تأسيسها عام ٢٠٢٣.
- أن هذا التطبيق قد حقق المركز الأول بين التطبيقات الأكثر تنزيلًا على متجر (أبل) بالولايات المتحدة، حيث قام المستخدمون له بإجراء أكثر من مليون عملية تحميل له فور ظهوره.
- أنه كسر هيمنة شركة Open AI صاحبة تطبيق شات جي بي تي التي تأسست عام ٢٠١٥، وتسبب في إلحاق خسارة ضخمة في القيمة السوقية لأسهم شركة أنفيديا المنتجة للشرائح الإلكترونية التي تعتمد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، نظرًا لاعتماده على شرائح إلكترونية من الأجيال القديمة لشركة انفيديا.

- أن النماذج المصممة منه موفرة للطاقة، مما يعزز استخدامه بصورة أكبر في جميع القطاعات الإدارية والصناعية.
- أنه وبعد أيام قليلة من إطلاقه وقع ولدواع أمنية في دائرة حظر عالمية قادتها الولايات المتحدة وإيطاليا وإيرلندا وكوريا الجنوبية، وتم اعتماد حظره من الكونجرس الأمريكي ومن هيئة حماية البيانات الإيطالية، وذلك لما يشكله من خطورة على البيانات الشخصية التي يجمعها وأين يتم تخزينها، واحتمال انتهاكها لخصوصيات المستخدمين وطريقة معالجتها.
- ما تفرضه عليه الصين من رقابة سياسية، تحظر عليه تقديم إجابات تتعارض مع السياسة الصينية. والخلاصة:
- فإن إغلاق الولايات المتحدة لتطبيق التيك توك، ولتطبيق الويب سيك الصينيان تحت دعوى أنهما يشكلان خطرًا على الأمن القومي الأمريكي، دليل قاطع على أن لشبكة الانترنت وجوجل وشبكات الاتصالات، والتواصل الاجتماعي، وجه آخر واستعمالات أخرى غير مجرد نشر المعلومات والمعارف وإجراء الاتصالات والدردشات وحفظ الصور والمستندات، وهذا الوجه قد يكون سياسيا وقد يكون عسكريًا وقد يكون إحتياليًا، وذلك بحسب ما يهدف إليه من يتم تخزين بيانات المستخدمين لديه، وما الاغتيالات التي تنفذها إسرائيل ضد خصومها إلا أحد وجوه هذه الاستخدامات غير المشروعة.

تراجع العولمة التجارية وبداية عصر التكتلات:

تفيد المشاعر القومية التي أفصح عنها الرئيس الأمريكي ترامب فيما أسماه بيوم تحرير أمريكا من الاستغلال الاقتصادي، وفيما تمنّاه بعودة أمريكا العظيمة، وفيما سعى إليه من فرض الرسوم الجمركية الباهظة على الواردات الأمريكية من غالبية دول العالم من أهداف أشرنا إليها فيما سبق، كما تفيد ردود أفعال الدول الأخرى بما فيها الحلفاء التقليديين لأمريكا والدول الموقعة معها على شراكات استراتيجية، يفيد كل ذلك أن العولمة التجارية فكرًا وإجراءات تنفيذية وتنظيمات عالمية ومعاهدات دولية متعددة

الأطراف، قد بدأت في التراجع لتحل محلها المصالح القومية الخاصة لكل دولة، وأن غالبية الدول قد بدأت تتخلى عن التوجهات الاقتصادية والتجارية للعولمة، والتي كانت تتبنى فتح الأسواق التجارية العالمية وترفض الإجراءات الحمائية، وتنصّب منظمة التجارة العالمية حارسًا على تنفيذ نصوص اتفاقيات التجارة العالمية متعددة وعديدة الأطراف، وفي يدها سلاح العقوبات على أية دولة تفرض إجراءات حمائية على تجارتها الخارجية خروجًا على نصوص هذه الاتفاقيات إن الإنقلاب ضد العولمة التجارية لم يعد مجرد أفكار تطرح للنقاش، بل تحول إلى إجراءات فعلية حمائية وعودة سافرة للرسوم الجمركية على الواردات، ليس فقط من جانب الدولة العظمى التي وقفت ولعدة عقود زمنية حامية لحرية التجارة في عصر العولمة وإنما من جانب غالبية دول العالم.

والسؤال الذي نطرحه الآن هو: هل الأهداف التي أعلن عنها الرئيس الأمريكي من وراء فرض الرسوم الجمركية، أهداف حقيقية، وإذا كانت كذلك فهل يقف بالطموح الأمريكي عند مجرد تحقيقها، أم أنه يرمي إلى سحب العالم من خلفه إلى تحقيق أهداف أخرى لم يفصح عنها بعد في ظل عالم يموج بتيارات متصارعة علميًا وتكنولوجيًا وسياسيًا وعسكريًا ويرفض الركون للأحادية القطبية ويسعى إلى التعددية.

تزايد النزع القومي ضد العولمة: إن العالم وبعد أن خاض التجربة العملية للأخذ بمقررات العولمة، ورأى بأم عينيه ما تمخض عنها من مولد شركات عملاقة دولية النشاط تجسّد المصالح الأوروبية الأمريكية، وتتمتع بقدرات اقتصادية فائقة، وتتمكن بفضل نفوذها من فرض أوضاع سياسية واقتصادية وقانونية، يصعب على الدول النامية رفض الخضوع لها أو تعديلها، وتتحكم في توطين الصناعات الاستراتيجية والتكنولوجية في أماكن معينة، وتحاربها في أماكن أخرى، وتستطيع عرقلة نمو أي دولة تعترض طريقها أو تعطل مصالحها أو تتمرد على قوانينها.[1]

---

١) راجع في نفس المعنى: الأستاذ مصطفى السعيد في مقالة له بعنوان: النهوض القومي وتراجع عولمة الرأسمالية-جريدة الأهرام – العدد ٤٩٧٤١ بتاريخ ١٢/ ٢/ ٢٠٢٣

بعد أن رأى العالم قدرة هذه الشركات على اجتياز حدود الدول والتحكم في الأسواق العالمية وفي سلاسل الإمداد العالمية باسم تحرير التجارة العالمية وإزالة أية إجراءات حمائية ضدها وإرغام الدول النامية على بيع وخصخصة مشروعاتها الإنتاجية القومية التي تعتمد عليها في إنتاج ما يشبع حاجة شعوبها من السلع الضرورية، ومن ثم في تحقيق استقرارها السياسي وذلك بما كان له أثر في تمكين هذه الشركات من إدارة اقتصادات الكثير من الدول النامية، وحتى تستطيع هذه الشركات التحكم في إقامة أو حجب الصناعات الاستراتيجية في أماكن محددة من العالم، عمدت إلى تقطيع وتجزئة السلعة النهائية الواحدة إلى قطع وأجزاء متعددة، وتصنيع كل جزء في مكان مختلف، ثم تجميع هذه الأجزاء في منتج واحد، وذلك حتى لا تتمكن دولة واحدة من إنتاج هذا المنتج أو السلعة بمفردها وحتى يتم حرمان الدول من امتلاك التكامل في صناعاتها، وحتى لو فكرت أية دولة في تصنيع أو إنتاج أية جزء أو عدة أجزاء خارج منظومة الشركة الرئيسية المنتجة فإن هذه الدول لن تجد من يشتري منها ما أنتجته، ولن تكون لها قيمة إذا لم يتم تجميعه مع باقي الأجزاء.

إن العولمة باليد الطولي التي أنشأتها لفرض الهيمنة الأوروبية الأمريكية على الاقتصاد العالمي والتجارة العالمية من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية والشركات متعددة الجنسيات عابرة القارات دولية النشاط، قد ساهمت وإلى حد كبير في إحياء القوميات والعرقيات والثقافات الوطنية في الكثير من الدول التي استشعرت الخطر الوجودي التي سعت العولمة إلى تكريسه وهو فرض الهيمنة المستدامة عليها وإبقائها أسواق مستهلكة للمنتجات الأوروبية الأمريكية، وباتت العولمة القديمة بين خيارين إما أن تكون أكثر عدالة وأكثر احترامًا للقوميات والثقافات والديانات، وإما أن تفسح الطريق أمام ظهور التكتلات الاقتصادية المتكاملة اقتصاديا والمكتفية ذاتيًا، وفي مقدمتها تكتل البريكس بلس.

التحول الاقتصادي من العولمة إلى التكتلات:

لقد قامت عولمة التجارة الدولية على فكرة إزالة الحواجز المعوقة أمام حرية التجارة والمغلقة لأسواق الدول أمام نفاذ السلع والخدمات الأجنبية إليها، سواء كانت هذه الحواجز والقيود قانونية أو اقتصادية أو إدارية.

ومشكلة هذه الفكرة تتركز في أنها لا تراعى إلا مصالح الدول المتقدمة دون مصالح الأطراف الأخرى المطالبين بفتح أبواب أسواقهم أمام منتجات غيرهم، تلك الأطراف التي لا يهمها إن كانت العولمة التجارية وحرية التجارة العالمية أكثر كفاءة في زيادة وجودة الإنتاج العالمي أو أقل كفاءة، بقدر ما يهمها إشباع بطون شعبها، وتحقيق الأمن والاستقرار السياسي لأنظمتها.

ووفقًا لمعيار ما حققته العولمة من مكسب أو خسارة للدول النامية، فإن الأوضاع الاقتصادية في هذه الدول قد أصبحت أكثر سوءًا مع العولمة، حيث ساد التضخم في معظم أسواقها وحيث انهارت أسعار صرف عملاتها الوطنية، وانتشرت وتفاقمت البطالة في صفوف شعوبها وحيث تخلفت فنونها الإنتاجية وفقدت صادراتها ميزاتها التنافسية نتيجة لحجب الدول المتقدمة تكنولوجيا الإنتاج عنها، وحيث رزحت تحت وطأة الديون المتراكمة عليها وكل هذه العوامل قد دفعت الدول النامية إلى التفكير في استخدام أدواتها الاقتصادية لتحقيق مصالحها الذاتية الخاصة، والدخول في تكتلات اقتصادية وتجارية، أو عقد اتفاقيات شراكات تجارية واستراتيجية مع شركائها التجاريين، كما دفعتها إلى مراجعات لسياساتها التجارية الداخلية فيما يتعلق بالدعم والإعانات، ولسياساتها التجارية الخارجية فيما يتعلق بما يمكنها فرضه من قيود حمائية عليها.

ويفرض هذا الواقع الجديد للسياسات التجارية للدول النامية ضرورة إعادة تشكيل النظام التجاري العالمي، على أسس عادلة لا تعلي مصالح طرف على طرف، بل تراعي تحقيق مصالح الجميع، وتعدّل من النظرة العالمية إلى الدول النامية من كونها دولًا لا تتمتع تجارتها الخارجية (صادراتها) بمزايا نسبية إلى كونها دولًا قادرة على التصدير بمزايا تنافسية، إن هذا الواقع الجديد يكشف عن أن النظام التجاري العالمي الذي كان قائمًا

خلال الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي قد بدأ في الزوال، وأنه قد بدأ تكوين نظام جديد يعيد الاعتبار للدولة القومية والتحالفات الإقليمية والشراكات الاستراتيجية نظام يعترف ويعبّر عن التغيير النسبي الذي طرأ مؤخرًا على المراكز النسبية لمكانة الدول، نظام يخلص العالم من هيمنة شركات التكنولوجيا العملاقة مثل أبل ومايكروسوفت وأمازون، وجوجل، وميتا، على مختلف قطاعات السوق العالمية، نظام يحكم وينظم عمل الأسواق والخدمات الرقمية ويضع أسسًا وقواعد عادلة للمنافسة الرقمية وفقًا لقواعد السوق والمنافسة المتكافئة.

مستقبل منظمة التجارة العالمية في ظل المتغيرات التجارية العالمية الجديدة:[1]

لقد كانت قرارات الرئيس الأمريكي بتشديد الرسوم الجمركية على جميع الواردات الأمريكية من معظم دول العالم الصادرة بتاريخ الأربعاء ٢/ ٤/ ٢٠٢٥ والإجراءات المضادة التي اتخذتها دول العالم المتضررة من هذه القرارات، كانت أهم وأبرز المتغيرات التجارية العالمية، منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وحتى الآن، وترجع خطورة هذه المتغيرات إلى الاعتبارات التالية:

١- التأثير الكبير المتوقع لها على إعادة تشكيل النظام التجاري العالمي.

٢- التراجع الصريح من الولايات المتحدة عن دورها الذي اضطلعت به منذ نهاية الحرب العالمية الثانية في حراسة الأسواق المفتوحة وحرية التجارة العالمية.

٣- التأثير السلبي المتوقع لها على مستقبل منظمة التجارة العالمية نظرًا لتناقضها مع أهداف ومقررات المنظمة.

٤- عدم القدرة على تحديد ما يترتب على هذه المتغيرات من حروب تجارية لا رابح فيها، بما يفتح المجال أمام كل الاحتمالات وأمام ردود الأفعال الانتقامية.

٥- توفر أسباب حصول التضخم العالمي الجامح، ثم الكساد والركود الاقتصادي العالمي.

---

١) راجع في نفس المعنى الأستاذ/ عبد الفتاح الجبالي – مستقبل منظمة التجارة العالمية في ظل الحمائية – جريدة الأهراخم العدد ٥٠٥٥٦ في ٧/ ٥/ ٢٠٢٥

٦- الانتهاك الواضح لمبدأ عدم التمييز والمعاملة بالمثل الذي أقرته اتفاقات منظمة التجارة العالمية في المادة الأولى من اتفاقية تأسيسها.

٧- تهديد مسارات التنمية الاقتصادية والاستثمار الأجنبي الحقيقي والمباشر في الدول النامية.

٨- خلق حالة من عدم اليقين في السياسات التجارية العالمية واهتزاز الثقة فيها.

٩- خلق حالة من التخبط في التنبؤات الخاصة بشكل النظام التجاري العالمي الجديد وهل يقوم على الأسواق المفتوحة أم الأسواق المقيّدة، وهل يقوم على المزايا النسبية لصالح الدول النامية والأقل نموًا، أم يقوم على المزايا التنافسية لصالح شركات التكنولوجيا العملاقة دولية النشاط ولصالح صادرات الدول المتقدمة وهل تحل فيه التحالفات الإقليمية والتكتلات العالمية محل السوق العالمي أم يكون للدول القومية دور في توازنه.

١٠- تعلق هذه المتغيرات بالرسوم الجمركية مع أنها عائق غير تجاري أمام حرية التجارة، مع سكوتها عن العوائق التجارية الأساسية وأهمها القيود الكمية وسياسات الشراء الحكومية وإعانات دعم المصنّعين والمصدّرين الوطنيين، فهل ستمتد إليها هذه المتغيرات أم تتوقف عند الرسوم الجمركية.

١١- كشف التطبيق الفعلي لاتفاقيات التجارة الدولية ولميثاق منظمة التجارة العالمية عن أن الانتقال بالتجارة العالمية من الاقتصاد المحلي للدول المستقلة ذات السيادة إلى الاقتصاد العالمي قد صادف فراغًا تشريعيًا ودستوريًا في النظام العالمي، حيث يخلو هذا النظام من نصوص قانونية ملزمة عامة ومجرّدة ومقترنة بعقوبات محددة، توقّع على مخالفيها، كما يخلو كذلك من سلطة حكومية قادرة على تطبيق هذه النصوص على كافة المخاطبين بها، وإنفاذ قوانينها وذلك بما يعني أن الاقتصاد العالمي فضاء افتراضي بلا قواعد قانونية ملزمة وبلا سلطة قادرة على إجبار الدول على الالتزام بقواعده وتوقيع العقاب على المخالفين لها، وبلا قضاة يمكن اللجوء إليهم للحكم على المخالفين وتكشف الرسوم الجمركية الأمريكية والرسوم العقابية المضادة عن انعدام الإجراءات والتدابير

التي يمكن لمنظمة التجارة العالمية اتخاذها لمواجهتها وعن انعدام دور هذه المنظمة في حراسة النظام التجاري العالمي، وبصفة خاصة ما يتعلق منه بالمعاملة الخاصة والتفضيلية للدول النامية والأقل نموًا، وتحسين فرص نفاذ صادراتها إلى أسواق الدول المتقدمة.

١٢- غياب البعد التنموي للنظام التجاري في الدول النامية، حيث تقلصت المعاملة التفضيلية لصادراتها إلى الدول المتقدمة، وحيث قلّ اهتمام النظام التجاري الدولي بالنمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية في الدول النامية، وحيث تم تجريدها من السياسات التجارية والوسائل اللازمة لتحقيق التنمية والنمو لاقتصاداتها، وكل ذلك ناشئ عن حجب الدول المتقدمة للإنجازات العلمية والتقنية والتنظيمية والإدارية عن الدول النامية، بل وعن الاستثمار الأجنبي الحقيقي والمباشر في مشروعاتها الاستراتيجية والحيوية والإنتاجية والتي من شأنها زيادة الناتج القومي الإجمالي بما يسمح لها بالتقليل من وارداتها وزيادة صادراتها.

أضواء على منظمة التجارة العالمية (النشأة - الدور – المهام – الأجهزة)

في إطار تطوير الاتفاق العام للرسوم الجمركية والتجارة الموقع في ٣١ أكتوبر ١٩٤٧ من ٢٣ دولة، والذي وضع موضع التنفيذ في أول يناير ١٩٤٨، والذي انضمت إليه مصر في نوفمبر ١٩٦٢ كعضو مؤقت، ثم اكتسبت العضوية الكاملة في أكتوبر ١٩٦٧ وهو الاتفاق الذي اشتهر تحت اسم جات ١٩٤٧.

في إطار تطوير اتفاق الجات المشار إليه عقدت عدة جولات من المفاوضات الدولية كان آخرها جولة أورجواي عام ١٩٩٤ والتي قررت في توصياتها تصفية الأمانة العامة لاتفاق جات ١٩٤٧ وإنشاء منظمة تجارة عالمية مع بداية عام ١٩٩٥ وتختص بتنفيذ مقررات جولة أورجواي تدريجيًا خلال عشر سنوات. أما باقي نتائج جولة أورجواي فقد أدرجت في أربعة ملاحق، تم تقسيمها إلى طائفتين، على النحو التالي:

١- الطائفة الأولى: وتعرف: باتفاقات التجارة متعددة الأطراف، وهي عبارة عن ثلاثة وعشرين اتفاقًا وردت في الملاحق ١، ٢، ٣، وهي ملزمة لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الثانية من اتفاقية إنشاء المنظمة.

٢- أما الطائفة الثانية: فإنها عبارة عن أربع اتفاقات وردت في الملحق رقم ٤ وعرفت باسم اتفاقات التجارة عديدة الأطراف، وقد ترك للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، حرية الانضمام أو عدم الانضمام إليها، وهي لا تنشئ التزامات ولا ترتب حقوقًا إلا في مواجهة الدول التي قبلتها فقط وهي عبارة عن:

- اتفاق المشتريات الحكومية.
- اتفاق منتجات الألبان.
- اتفاق التجارة في لحوم الأبقار.
- اتفاق التجارة في الطائرات المدنية.

توصيف مختصر لاتفاقات التجارة متعددة الأطراف الملزمة لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية

يأتي بيان هذه الاتفاقات على النحو التالي:

أولًا: اتفاقات الملحق رقم (١): وهي تحتوي على ثلاثة أقسام على النحو التالي: الملحق رقم (١) ألف (أ) وهو بعنوان: الاتفاقات متعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع، ويحتوي على ست وثائق تفاهم وبروتوكولًا واحدًا، وذلك تحت عنوان الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ١٩٩٤ (يلاحظ أن هذه الاتفاقية وإن أخذت نفس تسمية الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة المشهورة باسم جات ١٩٤٧ إلا أنها ليست عين جات ١٩٤٧ وإن تداخلت معها في الاسم والمضمون) وتخص وثائق التفاهم الست المشار إليها ما يلي:

١- تفاهم حول تفسير المادة ٢/ ١/ ب بشأن الرسوم الإضافية بخلاف الرسوم الجمركية.

٢- تفاهم حول تفسير المادة ١٤٧ بشأن الاتجار الحكومي.

٣- تفاهم بشان قيود ميزان المدفوعات ويدور حول تفسير المادتين ١٢، ١٨.

٤- تفاهم بشأن الاتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة وهو تفسير للمادة ٢٤.

٥- تفاهم بشأن الإعفاء/ الاستثناء من الالتزامات بموجب هذه الاتفاقية.

٦- تفاهم حول تفسير المادة ٢٨ الخاصة بتعديل الجداول الجمركية.

أما البروتوكول فهو بروتوكول مراكش وهو خاص بجداول التزامات الدول الأعضاء المتعلقة بتخفيضات التعريفة الجمركية، وكذلك بالتنازلات والتعهدات المتعلقة، بإجراءات غير تعريفية (غير جمركية).

وبالإضافة إلى وثائق التفاهم الست آنفة الذكر والبروتوكول المشار إليه فقد احتوى الملحق رقم (١) ألف (أ) على اثنى عشر اتفاقًا جديدًا، جاءت لمعالجة بعض القصور في بعض قواعد جات ١٩٤٧ بشكل أكثر تكاملًا وشمولًا وهي على النحو التالي:

١) اتفاقات جديدة جاءت لمعالجة بعض قواعد جات ١٩٤٧ وهي:
   أ) اتفاق حول تطبيق المادة ٦ بشأن مكافحة الإغراق.
   ب) اتفاق حول تطبيق المواد ٦، ١٦، ٢٣ من جات ١٩٤٧ بشأن الدعم والرسوم والإجراءات التعويضية.
   ج) اتفاق حول تطبيق المادة ١٩ بشان إجراءات الوقاية.
   د) اتفاق حول تفسير المادتين ٣، ١١ من الجات بشأن الأمور التجارية المرتبطة بالاستثمار.
   ه) اتفاق بشأن قواعد المنشأ.
   و) اتفاق بشأن الفحص قبل الشحن.

٢) اتفاقات جاءت لتعديل وفرض بعض نتائج جولة مفاوضات طوكيو على كل أعضاء منظمة التجارة العالمية، بعد أن كانت ملزمة فقط للدول التي وافقت عليها من أعضاء اتفاقية جات ١٩٤٧ وهي:
   أ. اتفاق بشان العوائق الفنية للتجارة (القيود الفنية أمام حرية التجارة).
   ب. اتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة الخاصة بقواعد التقييم الجمركي.
   ج. اتفاق بشأن إجراءات تراخيص الاستيراد.

٣) اتفاقات جديدة جاءت لمعالجة مشكلات معينة تتعلق بالتجارة الدولية في قطاعات سلعية معينة، لم تتوصل جات ١٩٤٧ إلى علاجها من قبل وهي:

أ. قضايا التجارة في المنسوجات والملابس، وقد أنهى هذا الاتفاق العمل بالاتفاقية الدولية للمنسوجات المعروفة باسم (ترتيبات الألياف المتعددة) الموقعة عام ١٩٧٤، كما عالج هذا الاتفاق موضوع انهاء نظام الحصص في هذا القطاع خلال فترة عشر سنوات تدريجيًا.

ب. اتفاق بشأن مشكلات التجارة في السلع الزراعية، المرتبطة بالرسوم الجمركية والعوائق غير الجمركية لهذه السلع، وقد وضع هذه الاتفاق حدًا لحرب الدعم المقدم للزراعين والتي دارت بين الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي.

ج. اتفاق بشأن تطبيق تدابير حماية صحة الإنسان والنبات.

الملحق رقم (١) باء

ويختص هذا الملحق بتنظيم الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وهي واحدة من ثلاثة مجالات جديدة لم تشملها جات ١٩٤٧، وعنيت اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف المشهورة باسم جات ١٩٩٤ بتنظيمها، وتضم اتفاقية التجارة في الخدمات نوعين من الالتزامات هي:

١- الالتزامات العامة، وقد اعتمدت هذه الاتفاقية في صياغتها على مواد جات ١٩٤٧ حيث تتضمن:
   - شرط الدولة الأولى بالرعاية.
   - التحرير التدريجي لهذه التجارة وزيادة مساهمة الدول النامية فيها.

٢- الالتزامات المحددة: وهي عبارة عن جداول التزامات كل دولة طرف في هذا الاتفاق وتحدد هذه الجداول:
   - شروط دخول مورد الخدمة الأجنبي إلى السوق الوطني.

- ضوابط التفرقة في المعاملة بين المورد الأجنبي والمورد المحلي لنفس الخدمة حيث يجب إيضاح هذه الضوابط في جدول التزامات كل دولة عضو.

الملحق رقم (١) جيم:

ويختص هذا الملحق بتنظيم اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وهو ثاني أبرز الموضوعات التي عنيت جات ١٩٩٤ بالتوصل إلى اتفاق حوله في مفاوضات جولة أوروجواي، حيث لم يكن له أصل أو وجود في جات ١٩٤٧، وقد تمحورت اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية حول:

أ) توفير مزيد من الحماية لمجالات التجارة المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية مثل براءات الاختراع – حقوق التأليف والنسخ – المصنفات الفنية والأدبية – العلامات التجارية – المؤشرات الجغرافية – التصميمات الصناعية – حماية الأسرار التجارية – مشكلات السلع المقلدة والمزيفة.

وإذا كانت معظم هذه المجالات تنظمها اتفاقات دولية سابقة، إلا أن اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية الماثلة تضفي مزيدًا من الالتزامات بتنفيذ الاتفاقات السابقة، وتنظم العلاقة بين صاحب الحق في الملكية الفكرية والدولة أو الشركة أو الجهة التي تستغل هذا الحق، كما تعمل على فرض ما ورد بها من أحكام والتزامات من خلال الأجهزة القضائية والأمنية في كل دولة عضو.

ثانيًا: الملحق رقم (٢)

ويحتوي هذا الملحق على وثيقة تفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات، وذلك على اعتبار أن تحديد هذه القواعد والإجراءات في اتفاقية ملزمة يعتبر في ذاته أداة فاعلة لضمان تنفيذ كافة دول منظمة التجارة العالمية لتعهداتها والتزاماتها، وعدم الإخلال بها.

وقد أبرز اتفاق تسوية المنازعات الماثل، ثلاثة مجالات تجارية تعتبر الحقل الرئيسي لأحكام النصوص الواردة به وهي:

- التجارة في السلع، بما فيها إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة.
- التجارة في الخدمات.
- الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

ثالثًا: الملحق رقم (٣)

وينظم هذا الملحق الاتفاق الخاص بإنشاء آلية مراجعة السياسة التجارية ويقضي هذا الاتفاق بأن تتولى هذه الآلية مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بشكل دوري لا بهدف إثبات أن دولة ما قد أخلت بجداول تعهداتها والتزاماتها، بما يعرضها للمساءلة من جانب منظمة التجارة العالمية، وإنما هي مراجعة تهدف إلى تقديم المشورة لإصلاح الجوانب الاقتصادية للدولة فيما يتصل بتجارتها الدولية.

ويقضي هذا الاتفاق بمراجعة السياسات التجارية للولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي كل عامين، وللدول المتقدمة الأخرى كل أربعة أعوام، وللدول النامية كل ست سنوات.

الدور المنوط بمنظمة التجارة العالمية في إدارة الاقتصاد العالمي الجديد

تعتبر منظمة التجارة العالمية الضلع الثالث (بعد صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير) في مثلث إدارة وتوجيه الاقتصاد العالمي الجديد، فقد وضعت اتفاقات جات ١٩٤٧، وجات ١٩٩٤ قواعد ملزمة للتجارة الدولية واشترطت اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية على كل دولة ترغب في عضويتها سبق موافقتها على الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف (سالفة البيان) برمتها باعتبارها كل لا يتجزأ.

وقد أعطت اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، لهذه المنظمة سلطات واسعة في رسم السياسات التجارية العالمية، ومتابعة تنفيذ مختلف الدول لها، وذلك بما يجعل هذه المنظمة، أداة تنفيذية لاتفاقات التجارة العالمية متعددة الأطراف المشهورة باسم جات ١٩٩٤، ورقيبًا على تحرير عمليات التجارة الدولية من كافة القيود الجمركية، والتجارية، والإدارية، وذلك بما يكفل:

أ) عدم التمييز في المعاملة التجارية.

ب) خفض إجراءات الحماية التي تتخذها الدول ضد وارداتها، وخفض أو إلغاء التعريفات الجمركية، وإلغاء القيود الكمية.

ج) تحقيق أكبر قدر من الحرية أمام انتقال السلع والخدمات عبر الحدود القومية للدول إن منظمة التجارة العالمية تعتبر معيارًا رئيسيًا فارقًا بين جات ١٩٤٧ وجات ١٩٩٤ وذلك من حيث:

إن جات ١٩٤٧ لم تكن منظمة دولية ذات شخصية اعتبارية وأهلية قانونية مستقلة وإنما كانت مجرد اتفاقية أشرف على تنفيذها أمانة عامة أو سكرتارية دائمة مقرها جنيف تركزت جل مهامها في:

- تلقى مقترحات وشكاوى الأعضاء.
- القيام بالبحوث القانونية والاقتصادية والأعداد للمؤتمرات السنوية التي تعقد لاتخاذ القرارات في المشكلات المعروضة.
- النظر في تنفيذ الأعضاء لمقرراتها.

ومجمل القول: فإن الأمانة العامة لاتفاقية جات ١٩٤٧ وسكرتاريتها ولجانها الدائمة والفرعية وهي آليات تنفيذ الاتفاقية، لم تكن ترقى في مجموعها إلى مستوى المنظمة، ولم تكن تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة عن شخصية أعضائها، والتي تؤهلها إلى اتخاذ قرارات ملزمة لكافة الدول الأعضاء، وإنما كانت مقرراتها تقف عند مرتبة التوصيات التوجيهية للأعضاء.

أما بالنسبة لاتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف المشهورة باسم جات ١٩٩٤ فإنها وقد احتوت على اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، وإن هذه المنظمة وقد تم تأسيسها من أجهزة ومؤسسات، أنيط بكل منها اختصاصات محددة ومنحت بموجب الاتفاقية الامتيازات والحصانات اللازمة، انها بذلك تكون قد أوجدت آلية تنفيذية لها في مواجهة كافة الأعضاء.

دور ومهام منظمة التجارة العالمية في تطبيق اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف المشهورة باسم جات ١٩٩٤

تعتبر المنظمة وفقًا لنص المادة الثانية من اتفاقية إنشائها الإطار المؤسسي المشترك لسير العلاقات التجارية بين أعضائها، في جميع المسائل المتعلقة بالاتفاقات والأدوات القانونية السبع والعشرين المدرجة في ملاحق اتفاقات جات ١٩٩٤ وذلك بما يعني:

إعطاء المنظمة الحق في الإشراف على سير هذه العلاقات وتنفيذ هذه الاتفاقيات ولها على وجه الخصوص:

١- تسهيل تنفيذ وإدارة وتفعيل اتفاقات الجات وتحقيق أهدافها وتوفير الإطار اللازم لذلك.

٢- توفير محافل التفاوض بين الأعضاء بشأن العلاقات التجارية متعددة الأطراف في المسائل التي تناولتها اتفاقات الجات، وتوفير الأطر اللازمة لتنفيذ نتائج هذه المفاوضات على النحو الذي يقرره المؤتمر الوزاري للمنظمة.

٣- الإشراف على سير وتنفيذ وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء.

٤- إدارة آلية مراجعة السياسات التجارية، التي تهدف إلى الإسهام في زيادة التزام الدول الأعضاء، بالقواعد والضوابط والتعهدات، بموجب الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف.

ويبدو أن هذه الآلية وسيلة لتحقيق مزيد من الفهم للسياسات والممارسات التجارية للدول الأعضاء، وليست سلطة إجبار لهذه الدول، لإلزامها بتسويات أو تعهدات بسياسات جديدة.

٥- التنسيق والتعاون مع صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والوكالات التابعة لهما في وضع السياسة الاقتصادية العالمية.

التنظيم المؤسسي لأجهزة منظمة التجارة العالمية ولجانها واختصاصات كل جهاز ولجنة:

تتكون المنظمة في هيكلها الفني والإداري من خمسة أجهزة رئيسية وعدد من اللجان الفرعية والمنبثقة والتي يتمتع كل منها باختصاصات محددة على النحو التالي:

١) المؤتمر الوزاري:

يتكون المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية من ممثلي جميع الدول الأعضاء في المنظمة وقد سكتت المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء المنظمة، عن بيان عدد ممثلي كل دولة أو بيان صفتهم الوظيفية، وما إذا كان من حق كل دولة عضو إيفاد ممثل واحد لها، أو أكثر، بدرجة وزير، أو بدرجة خبير اقتصادي لديها.

ويعقد هذا المؤتمر اجتماعًا دوريًا عاديًا مرة واحدة على الأقل كل سنتين وله عقد اجتماعات أخرى طارئة واستثنائية في الحالات التي تراها أمانة المنظمة ضرورية ويضطلع هذا المؤتمر بمهام المنظمة السابق الإشارة إليها في إجابة السؤالين ١١، ١٢، وله حق اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها باعتباره السلطة الأعلى في المنظمة وعلى الأخص منها:

- اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي ينص عليها أي من الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف، عند طلب أحد الأعضاء في هذه الاتفاقات، وذلك وفقًا للمقتضيات الخاصة بصنع القرار في المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء المنظمة، وفي اتفاق التجارة متعدد الأطراف ذات الصلة بموضوع القرار.

٢) المجلس العام للمنظمة:

ويتكون من ممثلين لجميع الدول الأعضاء على مستوى الخبراء، وقد سكتت المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء المنظمة عن تحديد مواعيد اجتماعاته بما يعني إعطائه حرية تحديد مواعيد اجتماعاته في الوقت المناسب أثناء الفترات التي تفصل بين اجتماعات المجلس الوزاري للمنظمة، ويختص بالتالي:

أ. الاضطلاع بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته.

ب. إقرار قواعد وإجراءات عمل اللجان المنبثقة عن المؤتمر الوزاري.

ج. الإشراف على المجالس التي ستنشأ بعد إقرار الاتفاقية ووفقًا لأحكامها

د. اتخاذ الترتيبات المناسبة لإقامة تعاون فعال مع المنظمات الدولية الحكومية الأخرى التي تضطلع بمسئوليات تتصل بمسئوليات منظمة التجارة العالمية.

ه. اعتماد تفسيرات مواد اتفاقية إنشاء المنظمة واتفاقات التجارة متعددة الأطراف.

و. الاضطلاع بمسئولية جهازي: مراجعة السياسات التجارية، وتسوية المنازعات إلى أن يتم إنشاؤهما.

٣) مجلس شئون التجارة في السلع:

وهو أحد ثلاثة مجالس منبثقة عن المنظمة ويعمل تحت إشراف المجلس العام لها ويشرف على سير (تطبيق الدول الأعضاء) لاتفاقات التجارة متعددة الأطراف الواردة في الملحق رقم (١) ألف والمتعلقة بشئون التجارة الدولية في:

- شئون الزراعة (السلع الزراعية)
- تطبيق إجراءات الصحة الوقائية للإنسان وصحة النباتات.
- المنسوجات والملابس.
- الحواجز الفنية أمام التجارة الدولية في السلع.
- إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة الدولية في السلع.
- الفحص قبل الشحن وقواعد المنشأ وإجراءات إصدار تراخيص الاستيراد.
- الدعم والإجراءات التعويضية والأحكام الوقائية.
- الاتفاقات المبرمة بشأن تطبيق المادتين السادسة والسابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الواردة في الملحق رقم (١) ألف من جات ١٩٩٤.

٤) مجلس شئون التجارة في الخدمات:

وهو ثاني المجالس الثلاث المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية، ويعمل كسابقة تحت إشراف المجلس العام للمنظمة، ويشرف على تطبيق الدول الأعضاء لأحكام الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، الواردة في الملحق رقم (١) باء.

٥) مجلس الملكية الفكرية:

وهو ثالث المجالس الثلاث المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية والخاضعة لإشراف مجلسها العام، ويشرف على تطبيق الدول الأعضاء لأحكام اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية سالفة البيان في الملحق رقم (١) جيم وتضطلع هذه المجالس الثلاث بالمهام والمسئوليات التي تعهد بها إليها الاتفاقات الخاصة بكل منها، علاوة على المهام التي يوكلها إليها المجلس العام للمنظمة. كما يضطلع كل مجلس منها على حدة بوضع قواعد وإجراءات عمله، وهي خاضعة في ذلك لموافقة المجلس العام.

وتكون العضوية في هذه المجالس مفتوحة أمام ممثلي جميع الدول الأعضاء في المنظمة وتجتمع هذه المجالس حسب الضرورة، ولها حق إنشاء أجهزة فرعية حسب الضرورة.

٦) لجان المنظمة:

أعطت اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية لمجلسها الوزاري سلطة إنشاء ثلاث لجان هي:

لجنة التجارة والتنمية: وتختص بالاستعراض الدوري، للأحكام المؤقتة الواردة في اتفاقات التجارة متعددة الأطراف لصالح البلدان الأعضاء الأقل نموًا ولها أن ترفع في هذا الشأن تقاريرها إلى المدير العام للمنظمة لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

لجنة قيود ميزان المدفوعات، وتنهض بالمسئوليات المحددة لها بموجب ا تفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية والاتفاقات التجارية متعددة الأطراف وأية مهام إضافية يعهد بها إليها المجلس العام للمنظمة.

لجنة الميزانية والمالية والإدارة: وهي لجنة داخلية في المنظمة تختص بما يوكله إليها المجلس العام للمنظمة.

٧) الأمانة العامة لمنظمة التجارة العالمية:

نشأت بموجب أحكام اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية، أمانة عامة للمنظمة، وقد أعطت اتفاقية مراكش للمؤتمر الوزاري للمنظمة، سلطة تعيين المدير العام لأمانة

المنظمة، واعتماد اللوائح التي تحدد سلطاته ومسئولياته ومدة شروط خدمته ومؤهلاته وخبراته.

كما أعطت الفقرة الثالثة من المادة السادسة من اتفاقية مراكش للمدير العام لأمانة المنظمة حق تعيين موظفي الأمانة وتحديد مسئولياتهم وشروط خدمتهم وفقًا للقواعد التي يقرها المؤتمر الوزاري.

ويعتبر المدير العام وموظفوا الأمانة موظفين دوليين، لا يجوز لهم اتباع أو قبول أي تعليمات من أي حكومة أو جهة أخرى خارج المنظمة أثناء أو بمناسبة قيامهم بواجباتهم ومباشرة مسئولياتهم، وعليهم واجب الامتناع عن أي عمل قد ينعكس بصورة سلبية على مركزهم كموظفين دوليين، وعلى الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية احترام الطابع الدولي لمسئوليات المدير العام وموظفي الأمانة، وعدم محاولة التأثير عليهم في أداء واجبهم.

٨) جهاز تسوية المنازعات:

أوجدت المادة الثانية من وثيقة التفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، جهاز التسوية ما قد يتصل بحقوقها والتزاماتها من منازعات تجارية، تتسع مهامه واختصاصاته لتشمل إدارة القواعد والإجراءات والمشاورات وأحكام تسوية المنازعات.

ويتمتع هذا الجهاز في سبيل تحقيق هذه المسئوليات بسلطة إنشاء فرق للتحكيم واعتماد تقارير جهاز الاستئناف، ومراقبة تنفيذ القرارات والتوصيات، والترخيص بتعليق التنازلات وغيرها من الالتزامات، وله في سبيل ذلك:

أ. إعلام المجالس واللجان المختصة في منظمة التجارة العالمية بتطور أي منازعة تتصل بأحكام اتفاقات التجارة متعددة الأطراف.

ب. اتخاذ القرارات في الحالات التي تقضي اتخاذ قرار بشأنها.

ج. عقد الاجتماعات الدورية والطارئة، وفقًا لما نص عليه التفاهم المنشئ له الوارد بالملحق رقم (٢).

٩) جهاز استعراض السياسات التجارية:

نشأ هذا الجهاز بمقتضى الاتفاق الوارد بالملحق رقم (٣) من ملاحق اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية، ويختص باستعراض/ مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء في المنظمة بشكل دوري، إسهامًا في زيادة التزام جميع الأعضاء بالقواعد والضوابط والتعهدات بموجب اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف، وذلك عن طريق العمل على زيادة شفافية السياسات والممارسات التجارية للأعضاء، وفهمها فهمًا صحيحًا، وذلك بما يعني:

أن هذا الجهاز هو أداة أو آلية او وسيلة لتحقيق فهم وتقدير منتظم وجماعي لجميع السياسات والممارسات التجارية لمختلف الأعضاء، وآثارها على مسيرة النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف، ومن شأن هذا القول بأن هذا الجهاز لا يعتبر آلية أو أداة لإنفاذ التزامات محددة بموجب اتفاقات التجارة الدولية، كما لا يعد جهة لأجراء تسوية لما قد ينشأ بشأنها من منازعات، أو لفرض تعهدات بسياسات تجارية جديدة على الأعضاء وإنما يمكن تحديد مسئولياته واختصاصاته فيما يلي:

أ- مراجعة السياسات والممارسات التجارية لجميع أعضاء المنظمة بصفة دورية تبعًا لقدرة تأثير الدولة العضو في حجم التجارة العالمية.

ب- إعداد التقارير بشأن هذه المراجعات ونشرها، وإحاطة المؤتمر الوزاري للمنظمة بها وفق خطة حددتها اتفاقية إنشائه.

وتمكينًا للجهاز من أداء مهامه ومسئولياته فقد ألزمت اتفاقية إنشائه كل دولة عضو في المنظمة بتقديم تقارير منتظمة إلى الجهاز المذكور تتضمن وصفًا للسياسات والممارسات التجارية التي تتبعها ملتزمة في ذلك بأقصى قدر من الشفافية، وذلك على نموذج موحد يقرره الجهاز.

وبعد: فإن ما تقدم هو التكوين الهيكلي الفني والإداري لأجهزة ولجان منظمة التجارة العالمية وهي جميعها بما أنيط بها من اختصاصات ومسئوليات، وبما منحت من سلطات، تؤكد على حقيقة واحدة هي: أن منظمة التجارة العالمية وجدت لتحيا وتبقى حارسة

لتنفيذ اتفاقات التجارة متعددة الأطراف، وإطارًا مؤسسيًا لسير العلاقات التجارية بين أعضاء المنظمة في المسائل المتعلقة باتفاقات التجارة المشار إليها، والأدوات القانونية المقترنة بها.

ومما يؤكد على هذه الحقيقة ما أقرته المادة الثامنة من اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية من:

أ- منح المنظمة الشخصية المعنوية القانونية المستقلة عن شخصية الدول الأعضاء.

ب- ومن إلزام كل دولة عضو في المنظمة بتنفيذ عدد من الالتزامات إزاء قيام المنظمة وممارستها لمسئولياتها، ومن أبرز هذه الالتزامات:

- منح المنظمة الأهلية القانونية وما يلزمها من امتيازات وحصانات لمباشرة مهامها.
- منح موظفي المنظمة وممثلي الأعضاء الامتيازات والحصانات التي تكفل استقلالهم في ممارسة وظائفهم المتصلة بالمنظمة، بحيث تكون هذه الامتيازات والحصانات مماثلة لتلك المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات وحصانات الوكالات المتخصصة التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم اغلمتحدة في ٢١ نوفمبر ١٩٤٧.

ومن وجهة نظر الدول النامية التي نحن جزء منها فإننا نرى في منظمة التجارة العالمية بما تحتوي عليه من أجهزة ولجان آلية جديدة فاعلة، يمكن أن تحول دون لجوء البلدان المتقدمة على ما دأبت عليه منذ نهاية الثمانينات من فرض مختلف أشكال الحواجز غير التعريفية من طرف واحد خارج نطاق الجات، ومن وضع عراقيل انتقائية تستهدف جهات تصديرية معينة، ومن اتخاذ اجراءات أحادية الطرف بصورة عشوائية، ومن الإفراط في تطبيق الإجراءات الحمائية.

ويبقى الحكم على نجاح منظمة التجارة العالمية أو إخفاقها من وجهة نظر الدول النامية مرهونًا بما كانت هذه الدول تأمل فيه من الحصول على فرص افضل لدخول منتجاتها إلى أسواق البلدان المتقدمة، وفي صدور حظر من المنظمة على البلدان المتقدمة ضد فرض

أية إجراءات حمائية جديدة، أو اتخاذ اجراءات أحادية الجانب ضد وارداتها من البلدان النامية، وفي تحقيق قدر أكبر من الشفافية يتيح للبلدان النامية المشاركة الفعلية والفاعلة في عملية صنع القرار في المنظمة، وينبذ واقع المفاوضات الفعلية التي تجري ضمن مجموعات صغيرة من الدول الأعضاء خلف الكواليس.

النظام التجاري العالمي في ظل وجود منظمة التجارة العالمية (حقيقته – عيوبه – قوته الملزمة)

نحاول في هذه الفقرة الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هي العيوب في النظام التجاري لمنظمة التجارة العالمية؟ وهل يشترط موافقة الدول الأعضاء على جميع القواعد الموضوعة، بغض النظر عن الخصوصية في بعض تلك الدول؟ وهل تملى منظمة التجارة العالمية السياسات على الحكومات؟

وفي الإجابة على هذه الأسئلة نقول:

أولًا: ليس هناك نظام تجاري لمنظمة التجارة العالمية، وإنما هناك سياسة تجارية موحدة ذات نطاق عالمي من حيث التطبيق، تسعى المنظمة إلى دمج سياسات التجارة الخارجية للدول الأعضاء في هذه السياسة الموحدة بحيث تخضع جميع السياسات التجارية لدول المنظمة لأسس وقواعد وأحكام موحدة.

ثانيًا: ما من سياسة تجارية أو نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف إلا وله مزايا وعيوب نسبية، والحكم على هذه المزايا والعيوب مرهون بمصلحة الدولة أو مجموعة الدول ذات العلاقة والشأن، إذ ما يمكن أن يكون سلبيًا من وجهة نظر دولة ما، قد يكون إيجابيًا من وجهة نظر دولة أو دول أخرى تبعًا لاختلاف المصالح المحققة.

ومن وجهة نظرنا فإن هناك عددًا من العيوب تكتنف اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف الواردة بملاحق اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة الدولية متعددة الأطراف الواردة بملاحق اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية منها:

١- الغموض الذي يكتنف الكثير من النصوصن خاصة نصوص الاتفاقات ووثائق التفاهم التي جاءت توفيقية بين مصالح الدول الكبرى المتعارضة، هذا الغموض

وما يصاحبه من اختلاف حول تفسير النصوص الغامضة يفتح الباب على مصراعيه أمام الدول الكبرى ذات النفوذ والتأثير في حركة التجارة الدولية، لفرض القيود والإجراءات الحمائية المحققة لمصالحها التجارية.

٢- الاتفاق الوارد بالملحق رقم (١) ألف الخاص بتقليص الدعم على الصادرات الزراعية حتمًا سيؤدي إلى ارتفاع فاتورة الغذاء في الدول المستوردة الصافية للغذاء، وكلها دول نامية، خاصة إذا ما تباطأت الدول المتقدمة في تعويض الدول المستوردة الصافية للغذاء، وهو ما يحدث الآن بالفعل.

٣- الاتفاق الوارد بالملحق رقم (١) جيم بشأن حماية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بما وضعه من حماية للفكر والاختراع، اللذين يمثلان صناعة خاصة بالدول المتقدمة، حتمًا سيؤدي إلى ارتفاع فاتورة الاستهلاك للكثير من مواد وسلع الاستهلاك ومنها الدواء، الذي يتم تصنيعه أو تركيبه في الدول النامية بخامات مثيلة أو شبيهة بالخامات الأصلية للشركات المنتجة الأصلية، وذلك حين يتم استيراد المواد والخامات الكيماوية الأصلية من الشركة الأم التي اخترعت الدواء بأسعار أعلى.

٤- موضوع معايير العمل واستخدامها كأسلوب تقييدي ضد صادرات الدول النامية والذي يعني ضمنيًا سلب الدول النامية من الميزة التي تتمتع بها في رخص الأيدي العاملة خاصة في عمالة الأطفال والنساء لدى أسرهم بدون أجر.

٥- ومن أبرز هذه العيوب أن اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية وما يلحق بها من الاتفاقات السبع والعشرين التي تضمنتها نتائج جولة أوروجواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، ليست انتقائية، بحيث يحق للدولة الراغبة في عضوية المنظمة الانتقاء من بين هذه الاتفاقيات بما يحقق مصالحها الذاتية، وإنما هي كل لا يتجزأ، إما أن تقبل كلها أو ترفض كلها، ومن ثم فإنه لا مناص أمام أية دولة من قبول هذه الاتفاقات برمتها.

ثالثًا: هل يشترط موافقة الدول الأعضاء على جميع القواعد الموضوعة، بغض النظر عن الخصوصية في بعض تلك الدول؟

قدمنا أن اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف، السبع والعشرين الملحقة باتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية، كل لا يتجزأ، وأنه لا مناص من قبولها برمتها، إلا أن بروتوكول مراكش الوارد بالملحق رقم (١) ألف والخاص بجداول التزامات الدول الأعضاء المتعلقة بتخفيضات التعريفة الجمركية وكذلك بالتنازلات والتعهدات المتعلقة بإجراءات غير تعريفية.

وكذلك الالتزامات المحددة الواردة بالملحق رقم (١) باء الخاص بتنظيم الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، والتي هي عبارة عن جداول التزامات كل دولة طرف في هذا الاتفاق والتي تعني بتحديد:

- شروط دخول مورد الخدمة الأجنبي إلى السوق الوطني للدولة العضو.
- ضوابط التفرقة في المعاملة بين المورد الأجنبي والمورد المحلي لنفس الخدمة.

وكذلك ما تضمنته نصوص مواد اتفاقات التجارة متعددة الأطراف بشأن الحالات المسموح فيها لبعض الدول (النامية) بالخروج عليها بشروط معينة، والمتمثلة في:

- الظروف والاشتراطات المسموح بها للخروج على مبدأ (عدم فرض القيود الكمية) المادة ١١.
- الظروف والاشتراطات المسموح بها لمواجهة تزايد الواردات بالدرجة التي تضر بالإنتاج المحلي (أحكام الوقاية: المادة ١٩) من اتفاقات المجموعة الأولى المدرجة بالمحلق رقم (١) أ.
- الظروف والاشتراكات المسموح بها لمواجهة الخلل أو العجز في موازين المدفوعات المادتين ١٢، ١٨ الواردتين في وثيقة التفاهم رقم ٣ المدرج بالملحق رقم (١) ألف.
- الشروط اللازمة للتحلل من الالتزامات الواردة بالتفاهم رقم ٥ المدرج بالملحق رقم (١) ألف.

- الشروط اللازمة لتعديل مستويات الرسوم الجمركية التي تم الالتزام بتثبيتها من قبل المادة ٢٨ من التفاهم رقم ٦ المدرج بالملحق رقم (١) ألف.
- الاستثناءات المسموح بها لحماية صحة الإنسان والحيوان والنبات، ولحماية الأمن والآداب والأخلاق العامة والواردة بالاتفاق رقم (جـ) من المجموعة الثالثة من الاتفاقات الجديدة التي جاءت لمعالجة مشكلات معينة ذات صلة بالتجارة الدولية والواردة بالملحق رقم (١) ألف.

نقول: إنه كان يجب على المفاوض المصري عند تقديمه لجداول التزامات مصر وقائمة التنازلات والتعهدات المطلوبة منها كشرط لقبول عضويتها في منظمة التجارة العالمية أن يعني بتحديد:

١- المجالات المحددة التي تسمح فيها مصر بفتح السوق المصري أمام موردي الخدمات الأجانب وشروط دخول مورد الخدمة الأجنبي إلى السوق المحلية، بما يحافظ على خصوصية الشعب المصري وعاداته وتقاليده وتاريخه وحضارته.
٢- ضوابط التفرقة في المعاملة بين المورد الأجنبي والمورد المحلي لنفس الخدمة.
٣- الاحتفاظ بحق مصر بالخروج على النصوص السالفة الذكر والتي تسمح بالخروج عليها، وذلك بناء على المبدأ العام الذي تتبناه اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف، والذي يقضي بالتزام الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بفتح أسواقها الوطنية، أمام الواردات الأجنبية، وموردي الخدمات الأجانب، تتم بمحض إرادة كل دولة عضو، ولا تلتزم أي دولة عضو، بشيء يزيد عما قدمته في جداول التزاماتها وتعهداتها.

رابعًا: ونحن نقول بشأن الإجابة على الفقرة الثالثة من السؤال المطروح بخصوص: هل تملي منظمة التجارة العالمية السياسات التجارية على الحكومات؟ نقول: حتى الآن فإن نصوص اتفاقات التجارة متعددة الأطراف لا تتضمن الحكم على الدولة المخالفة لأحكامها بفرض عقوبات اقتصادية كالحصار الاقتصادي مثلًا، أو بدفع تعويضات مالية إلا في حالات المنافسة غير المشروعة (الإغراق) أو بطردها من منظمة التجارة العالمية،

لكننا لا نستبعد تقنين مثل هذه الإجراءات مستقبلًا غير أن هذا لا ينفي القول بأن منظمة التجارة العالمية تسعى جاهدة ومن خلال جداول التزامات وتعهدات كل دولة، وما قطعته على نفسها من شروط ملزمة بمحض إرادتها، تسعى إلى دمج سياسات التجارة الخارجية للدول الأعضاء في سياسة تجارية موحدة ذات نطاق عالمي من حيث التطبيق بحيث تخضع جميع السياسات التجارية لدول المنظمة لما تصدره المنظمة من أسس وقواعد، وهو هدف يصعب تحقيقه.

آثار انضمام مصر إلى المنظمة العالمية للتجارة:

هناك عدد من السلبيات والإيجابيات التي يتوقع تأثيرها على الاقتصاد المصري خاصة في قطاع الزراعة والميزان التجاري والتي سينعكس تأثيرها مباشرة على المنتج والمستهلك وصانع القرار الاقتصادي منها:

١- إمكانية تقليص السيادة الوطنية في مجال التجارة الخارجية على غرار ما أحدثه صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

٢- ارتفاع أسعار الواردات الزراعية والمنتجات الزراعية المحلية نتيجة لرفع الدعم عن منتجي الحاصلات الزراعية في الخارج، ورفع الدعم كلية في مصر بحلول عام ٢٠٠٠.

٣- تهديد بعض الصناعات الزراعية، وكذا السلع الصناعية التي لا تقوى على المنافسة المتوقعة الناتجة عن محاولات إغراق السوق المصرية ببعض المنتجات.

٤- زيادة الأعباء على الميزان التجاري المصري نتيجة للزيادة المتوقعة في الواردات مع الزيادة المتوقعة في الأسعار العالمية.

٥- فقد الدولة لبعض مواردها من الرسوم الجمركية نتيجة إلزامها بتخفيض الجمارك.

٦- التأثير السلبي على الاقتصاد الناتج عن إلغاء المزايا التفضيلية التي كانت قائمة بين مصر والاتحاد الأوروبي (السوق الأوروبية المشتركة) المقرر إلغاؤها.

٧- التأثير السلبي على بعض صادرات مصر من السلع الصناعية وهو الأمر الذي قد يزيد من البطالة.

٨- من المتوقع زيادة تحويلات عوائد حقوق الملكية الفكرية إلى الخارج على الأقل في الأجل القصير.

٩- من المتوقع أن يترتب على تحرير الخدمات المصرفية وضع البنوك المصرية في مواجهة منافسة غير متكافئة من البنوك الأجنبية.

وليس معنى وجود هذه الآثار السلبية أن المنظمة العالمية للتجارة شر محض كان ينبغي على مصر عدم الانضمام إليها، فذلك غير مقصود، إذ أن لها كذلك عددًا من الآثار الإيجابية على الاقتصاد المصري منها:

١- أنها تعطي لمصر فرصة غير مسبوقة للحصول على عائد عادل لتجارتها غير المنظورة، وتنتج لها أرضية التفاوض مع البلاد العربية بخصوص حقوق الملكية الفكرية، كما تتيح فرصة لضمان حقوق المصريين العاملين في الخارج وتفتح أسواقًا جديدة للعمل أمامهم.

٢- تم الاتفاق في اتفاقات الجات على حصول مصر وعدد من الدول الأخرى على تعويضات عن الارتفاع المرتقب في زيادة فاتورة الغذاء المستورد من الدول المتقدمة.

٣- من المتوقع فتح الأسواق العالمية أمام الصادرات المصرية، مما يتيح فرصًا تصديرية أفضل وبشكل أوسع نتيجة لخفض الرسوم الجمركية وإلغاء القيود الكمية ورفع الدعم عن المنتجات الزراعية في الدول المتقدمة.

٤- من المتوقع أن ينتج عن إزالة حواجز تدفق السلع والخدمات وزيادة التبادل التجاري والاستثمار المشترك نقل التكنولوجيا التي تأتي مع المنتج والمصدر والمستورد.

٥- على أن الانضمام إلى هذه المنظمة سوف يجبر متخذ القرار المصري والمنتج والمصدر المصري إلى أنواع من الإصلاح منها:

أ) الإصلاح التشريعي فيما يتعلق بقوانين العمل والملكية والائتمان والتأمين وغيرها.

ب) الإصلاح الإداري والتنظيمي والقضاء على البيروقراطية والروتين الحكومي.

ج) اتقان فنون البيع والإعلان والتسويق محليا ودوليًا.

د) إقامة أسواق ونظم قوية ومستقرة.[1]

١) رجعنا في نقد المنظمة العالمية للتجارة إلى الندوات الاقتصادية التي تعقدها على صفحاتها جريدة الأهرام القاهرية أعداد مختلفة.

المبحث الثاني
سياسة حرية التجارة الدولية

(مفهومها – مقوماتها – نتائجها)

قدمنا أن السياسة التجارية كمصطلح تجاري تعني في مفهومها العام: مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية أو الاحترازية، يمكن لكل دولة أن تتبعها، وفقًا لظروفها الخاصة لتنظيم علاقاتها التجارية الخارجية مع باقي دول العالم، لتمكينها من تحقيق أفضل استخدام لمواردها القومية، أو لزيادة ورفع كفاءة تشغيل مواردها، ومساعدتها على تحقيق النمو والازدهار والاستقرار الاقتصادي. كما قدمنا أن السياسات التجارية تتنوع إلى:

١- سياسة الحرية التجارية المطلقة.

٢- سياسة الحماية التجارية المشددة.

٣- سياسة التوفيق أو الجمع أو المزج بين الحرية والحماية. وسوف نلتقي في هذا المبحث مزيدًا من الأضواء على سياسة الحرية التجارية، فنقول:

- **الطابع التجاري لهذه السياسات**: نؤكد في البداية أنه لم يكن للسياسات السالفة الذكر طابع سياسي أو مالي أو اقتصادي، وإنما كانت ذات طابع تجاري خالص يرجع إلى:

١- حرص الحكومات على وضع لوائح وقوانين واتخاذ إجراءات لإخضاع تجارتها الخارجية لرقابتها المباشرة، أو غير المباشرة، أو تركها حرة.

٢- أن هذه السياسات لم تكن لها صفة الديمومة والاستمرار، بل كانت متغيرة في كل دولة من وقت لآخر تبعًا لتغير مصالح هذه الدولة.

٣- أن جذور هذه السياسات تعود إلى بدايات العصر التجاري ١٥٠٠ -١٧٥٠.

٤- أنه كان للتجاريين فضل السبق في بلورة أول نظرية حول التجارة الدولية وإدارتها وتنظيمها وإخضاعها لرقابة وإشراف الدولة، بهدف تعظيم ثرواتهم الذاتية وحصولهم على أكبر قدر من الامتيازات من حكوماتهم.

- **التعريف بالعصر التجاري والفكر التجاري:**

بدأ العصر التجاري في أوروبا مع نهاية عصر الاقطاع حوالي سنة ١٥٠٠م إلى حوالي سنة ١٧٥٠م، وقد كان للحروب الصليبية والاكتشافات الجغرافية الجديدة دور كبير في ظهور طبقة من التجار الرأسماليين الذين يتميزون بفكر اقتصادي وسياسي جديد يختلف في مضامينه عن الفكر الاقطاعي القديم، وقد جرى العرف التجاري على تسمية هذا الفكر بالفكر التجاري نسبة إلى طبقة التجار التي صنعته ويتميز هذا الفكر بجملة من المظاهر الاجتماعية والاقتصادية من أهمها:

١- قيامه على أنقاض مجتمعات مكونة من طبقات: الاقطاعيين النبلاء ٠ الفلاحين – الخدم – رجال الدين – التجار الأغنياء الذين تركزت فيهم الثروة والقوة والنفوذ وهي مجتمعات تتسم في عمومها بالطابع الزراعي الذي لا وزن للصناعة فيه إلا في بعض المدن التجارية الكبرى، التي انتشرت فيها بعض الصناعات اليدوية البسيطة في إيطاليا وهولندا وانجلترا.

٢- أنه ومع نهاية القرن الخامس عشر، بدأ شأن التجارة الدولية في الارتفاع بفضل الاكتشافات الجغرافية الجديدة، وانتشار الفنون ومظاهر المدنية وبعض المخترعات مثل: الساعة والميكروسكوب والتليسكوب، والتي أدت دورها في إجراء التجارب والأبحاث وفي ظهور عدد آخر من المخترعات.

٣- وقد كان لاكتشاف أمريكا عن طريق الغزو الأسباني للمكسيك وبيرو ونهب ثروات الذهب والفضة منها أثر كبير في زيادة نفوذ الدولة الأسبانية وفي ظهور التجارة الدولية بين أسبانيا ومستعمراتها الجديدة، وفي تدفق المهاجرين المغامرين من أسبانيا وهولندا وانجلترا وفرنسا وتوطنهم في القارة الأمريكية وفي تكوينهم لمناطق تجارية بين القارتين الأوروبية والأمريكية.

٤- وقد كان لاكتشاف فاسكوداجاما لرأس الرجاء الصالح عام ١٤٩٨م دور كبير في تزايد نفوذ دولة البرتغال، وفي نقل أهمية البندقية كميناء بحري تجاري هام إلى لشبونة على المحيط الأطلسي الأقرب إلى طريق رأس الرجاء الصالح، حيث

أصبح ميناء لشبونة أهم مركز تجاري لتجارة الشرق، وحيث شجعت التجارة البحرية على بناء السفن الكبيرة، وذلك بما ادى إلى إفساح المجال أمام ظهور أعداد كبيرة من التجار، وإلى ظهور الطبقة التجارية كقوة سياسية واجتماعية أصبحت تشكّل عماد الرأسمالية الجديدة، تلك الطبقة التي امتد نشاطها إلى صناعات المنسوجات والسفن وزيادة استثماراتها في مختلف الصناعات لتوسيع نشاطها التجاري في السلع تامة الصنع.

٥- وفي هذه الأثناء ظهرت الدول القومية بأجهزتها السياسية والاقتصادية وبقدرتها على سنّ القوانين واللوائح الملزمة وممارسة السلطات القانونية، في كل من بريطانيا وفرنسا وأسبانيا، وإخضاع أمراء الاقطاع لنفوذ الدولة وفي نشأة النزاع بين الكنيسة الكاثوليكية والدولة والذي انتهى لصالح الدولة وانتهاء نفوذ الكنيسة وسلطتها الدنيوية.

- **العناصر المشكلّة للفكر التجاري**: لعل من أبرز العناصر التي شكلّت الفكر التجاري للتجاريين في العصر التجاري ما يلي:

١- التوسع في نشاط التجارة في السلع وفي إقامة الأسواق والموانى التجارية.

٢- التزايد المستمر في الأسعار وفي الأرباح وفي التراكم الرأسمالي للتجاريين.

٣- التزايد المستمر في أعداد السكان وفي الدخول وفي القدرة الشرائية للأفراد.

٤- ظهور الدول القومية وتزايد قوة ونفوذ السلطات المركزية.

٥- الغزو الاستعماري الأوروبي للدول الأخرى وزيادة عدد المستعمرات فيما وراء البحار.

٦- اندلاع الكثير من الحروب بين الدول الأوروبية القومية في القرنين ١٦، ١٧ والتي كانت تندلع إما لتنافس ملوك الدول على المستعمرات والغنائم، وإما لخلافات دينية بين الحكام وإما لرغبة كل حاكم (ملك) في الاستيلاء على ثروات غيره وتوسيع مساحة أراضي دولته، وإما لزيادة قدرته على تمويل جيوشه.

٧- حرص التجاريين على تنظيم وإخضاع الظروف الاقتصادية والمالية لرقابة وإشراف الدولة، وعدم تركها لمتغيرات المصادفات.

٨- تنظيم النشاط التجاري على أسس مبادئ التوازن في الميزان التجاري وزيادة حجم الصادرات عن الواردات، حتى تتمكن الدولة من زيادة رصيدها من الذهب والفضة، لما لهذين المعدنين من أهمية عند التجاريين في تكوين الثروات.

٩- اهتمام التجاريين المتزايد بالتوسع في النشاط التجاري الخارجي عن طريق إقامة المستعمرات والدخول في علاقات تجارية مع الدول الأخرى، وذلك لما للتجارة الخارجية من أهمية في تحقيق التقدم الاقتصادي للدول.

- **التحول من الفكر التجاري إلى الحرية التجارية**

يمكن القول بأن فكر التجاريين كان فكرًا متحفّظًا داعما لسلطة الدولة في تنظيم ورقابة تجارتها الخارجية وإشرافها عليها، ولم تقم سياستهم التجارية على ترك تصرفات الأفراد التجارية لمجرد الصدفة دون تنظيم، ولم تقم سياستهم على مبدأ (اتركه يعمل اتركه يمّر).

إلا أن حركة التاريخ المستمرة قد طا لت فكر التجاريين على يد طبقة جديدة من الرأسماليين الأقوياء، وأدت إلى أفول نجم عصر التجاريين بنظمه وقوانينه ومبادئه، ودعمت النظام الفردي المتوافق مع مطامع وأهداف رجل الأعمال الذي يسعى إلى تحقيق أقصى قدر من أرباحه الشخصية، والذي يتنافس مع غيره من رجال الأعمال الساعين إلى تحقيق نفس الهدف.

ومع حلول القرن الثامن عشر، سادت هذه الطبقة من الرأسماليين الجدد أرجاء المجتمع الأوروبي وهيمنت على شئونه السياسية والاقتصادية، وقد ساعدها على ذلك التوسع الهائل الذي طرأ على الانتاج والتجارة الدولية وكثرة أعداد المستعمرات في أفريقيا والشرقين الأقصى والأوسط، كما ساعدها على ذلك تقدم الصناعة وزيادة كميات السلع الصناعية.

وعندئذ برز التاجر الرأسمالي الحر على أنقاض التاجر الرأسمالي المتحفّظ وحلّ رجل الأعمال الرأسمالي الحر الذي يتنصّل من مبادئ التاجر المتحفّظ في جمع المزيد من الثروة وفي الفصل بين النشاط التجاري وبين الأخلاق والمبادئ، حل محلّ تاجر العصور الوسطى، وأصبحت الثروة تجمع لذاتها ولما تؤديه من قوة ونفوذ وتحكّم اقتصادي وسياسي.

العوامل التي ساعدت على سرعة الانتقال من العصر التجاري القديم إلى عصر الحرية الفردية:

١- انحسار الرقابة الحكومية على أوجه النشاط الاقتصادي.

٢- تضاؤل حجم النشاط الصناعي الاحتكاري للحكومات.

٣- قلّة أو انعدام حجم المنح والمعونات المقدمة للصناعات الاحتكارية للحكومات.

٤- تزايد المطالبات بمنح الأفراد لحرية إنشاء المؤسسات الصناعية.

٥- إلغاء أو تعديل اللوائح والقوانين المنظمة للأجور والأسعار وإلغاء الإشراف الحكومي عليهما.

٦- حلول حرية ممارسة الأفراد لأوجه النشاط الاقتصادي محل الرقابة الحكومية عليه.

٧- تنامي الفرص المتاحة أمام النشاط التجاري الفردي، وبروز أهمية الدافع على الكسب والربح في أوجه الحياة العادية للأفراد.

٨- انتشار آراء الفلاسفة (ديكارت، لوك) المنادية بتحرر واستقلال الأفراد وضرورة أن يحيا الفرد متمتعًا بأقصى الحريات بما في ذلك حرية التملك والنشاط وظهور نظرية العقد الاجتماعي المنظمة لعلاقة الفرد بالحكومة، والتي تحدد الوظائف الرئيسية للحكومة والتي لا يجوز تجاوز حدودها.

٩- ظهور وانتشار الفلسفة الاقتصادية (لآدم سميث) القائمة على النظر إلى الفرد على أنه المنظم الرئيسي للعمليات الانتاجية، وأنه أعلم من غيره بمصالحه الفردية وأقدر على تحقيقها من الحكومة، وعلى عدم تعارض المصالح الفردية، وعلى أن

التنافس بين الأفراد يؤدي إلى رخاء الجميع، وعلى أن السياسة الاقتصادية الرشيدة تكمن في ترك الحرية للأفراد ليعملوا وفقًا لما يحقق مصالحهم.

١٠- ونتيجة لكل هذه العوامل أصبح المذهب الحر بشعاره المعروف (اتركه يعمل اتركه يمرّ) منتشرًا في الدول الغربية الرأسمالية في القرن التاسع عشر، ومنح الطبقة التجارية مزيدًا من القوة والنفوذ الاقتصادي.

١١- ثم جاءت الثورة الصناعية في النصف الثاني من القرن الثامن عشر، وحوّلت الاقتصاد الأوروبي الرأسمالي من اقتصاد بسيط إلى اقتصاد صناعي كبير مليء بالمصانع والعدد والآلات التي تسيرّ بقوة البخار ومدعوم بسلسلة متواصلة من الاختراعات والابتكارات في مختلف الصناعات، وإقامة المصانع الكبيرة المتخصصة وبالرغبة الجامحة لدى المخترعين على إجراء التحسينات على الآلات الصناعية وبالتوجّه العام نحو استخدام العدد والآلات في يمختلف الصناعات، والذي أثمر عن اختراع الآلة البخارية على يد المخترع الانجليزي (جيمس وات) في عام ١٧٦٩م، وهو الاختراع الذي استثمره المستثمر الانجليزي (بولتون Boulton) بمشاركة (جيمس وات) في تكوين شركة لأنتاج العدد والآلات التي تسيّر بالبخار، وبيعها على نطاق تجاري واسع في انجلترا ثم في باقي دول أوروبا تلك الآلة التي أحدثت تغييرا جذريًا شاملا في أسس قيام الصناعة، وفتحت آفاقا صناعية جديدة في كل دول القارة الأوروبية، وأدت إلى تراكم وتركز الثروات ورءوس الأموال في يد أصحاب الأعمال والمصانع، وكان لكل ذلك الأثر الأكبر في الانتقال مرحليًا من العصر التجاري القديم إلى عصر الحرية الاقتصادية، بشعاره المعروف "اتركه يعمل، اتركه يمر".

- **المفهوم الاقتصادي لشعار "اتركه يعمل اتركه يمر"**

يشير هذا المفهوم إلى وجوب ترك كل فرد يمارس النشاط الاقتصادي الذي يحقق مصالحه وتؤهله مواهبه وملكاته للقيام به في حرية كاملة، وبدون قيود، ثم ترك هذا الفرد يمرّ بمنتجاته عبر الحدود السياسية والجغرافية في حرية كاملة دون وضع أية قيود أو عوائق

جمركية أو تجارية أمامه، تحقيقًا للمصالح العامة لكل من الدول المصدّرة والمستوردة على حد سواء.

ومع استقرار العمل بهذا الشعار أصبحت سياسة الحرية التجارية إحدى السياسات المهيمنة على التجارة الخارجية بين الدول، وإعمالًا لهذا المبدأ أصبح في مقدور كل دولة أن تتخصص في إنتاج السلع التي تتمتع بميزة تنافسية في إنتاجها، ثم تقوم بتصدير فائض انتاجها منها، واستيراد السلع التي تتمتع دول أخرى بميزات تنافسية في إنتاجها.

- **التفسير النظري للميزة التنافسية في إنتاج السلع والخدمات:**

تتعدد أشكال الميزة التنافسية، والتي يمكن أن تتكون من: تكلفة انتاج السلعة أو الخدمة – توافر عناصر إنتاج السلعة أو الخدمة – اختلاف نوعية وجوده الموارد الطبيعية والظروف المناخية المواتية – امتلاك عناصر التكنولوجيا والتنظيم وحسن الإدارة – التناسب بين سعر السلعة وتكلفة انتاجها – الأسعار النسبية للسلعة في عدة دول متنافسة في انتاجها – تكلفة الفرصة البديلة – مدى ملاءمة عناصر الانتاج لإنتاج السلعة – امتلاك الدولة لمعلومات دقيقة عن حجم الطلب العالمي على منتجاتها من السلع – التغير في أذواق وتفضيلات المستهلكين للسلعة – الفروق التكنولوجية في الإنتاج – تعدد استخدامات السلعة – تكاليف النقل والشحن والتأمين – وجود أو عدم وجود البدائل والاستخدامات.

- **حجج ومبررات الحرية التجارية:** يستند أبصار مذهب حرية التجارة الدولية إلى الحجج والمبررات التالية[1]

١- زيادة الإنتاج الكلي العالمي من السلع التي يمكن إنتاجها بالقدر نفسه من مواد وعناصر الإنتاج العالمية، وترجع هذه الزيادة إلى أن تخصص كل دولة في إنتاج السلع التي تتمتع في إنتاجها بنفقات نسبية أقل أو بمزايا نسبية أكبر بالمقارنة

---

١) لمزيد من التفصيل راجع أ.د/ علي حافظ منصور – اقتصاديات التجارة الدولية ص ١٧٤ وما بعدها.

بالدول الأخرى من شأنه زيادة الإنتاج العالمي، ولأن من شأن التخصص في الإنتاج زيادة حجمه، ورفع جودته.

٢- أن من شأن تصدير كل دولة لفائض انتاجها إلى الدول التي لا تتمتع في انتاجها بنفس الميزات النسبية للدولة المصدرة، واستيرادها من هذه الدول لفائض انتاجها من السلع التي تتميز في إنتاجها بميزات نسبية أكبر، من شأن ذلك أن يحقق مصالح الدولة المستوردة في استيراد سلع بقيمة أرخص مما كان يمكنها الحصول عليها لو أنها قامت بإنتاجها بنفسها بكفاءة انتاجية أقل أو باستخدام قدر أكبر من مواد وعناصر الإنتاج.

٣- أن النتيجة الحتمية المترتبة على الحجتين المتقدمتين هي تحقيق مصالح المستهلكين في أنحاء العالم ورفع مستوى معيشتهم، والعكس في كل ذلك صحيح.

٤- أن من شأن حرية التجارة الدولية، اتساع الأسواق أمام منتجات كل دولة.

حيث تشمل أسواق العالم جميعها، ومن شأن اتساع السوق حفز المنتجين على زيادة انتاجهم لزيادة حجم الطلب الكلي العالمي على منتجات كل دولة.

٥- أن من شأن حرية التجارة الدولية فتح وتشجيع التنافس بين الدول في تحسين وسائل الإنتاج وتحقيق جودته الشاملة وانخفاض أسعار المنتجات، تحقيقًا لأهداف المحافظة على أسواق البيع وكسب المزيد منها.

٦- أن من شأن حرية التجارة الدولية منع أو على الأقل تصعيب قيام الاحتكارات الدولية والداخلية الهادفة إلى تحقيق المزيد من الأرباح للمنتج أو التاجر المحتكر لقدرته على البقاء بعيدًا عن المنافسة في الإنتاج أو في التوزيع ومن شأن ذلك أن تزيد فرص نشأة أو زيادة التضخم.

٧- أن من شأن سياسة حرية التجارة الدولية، الحيلولة دون فرض الحصار الاقتصادي على بعض الدول لأسباب سياسية، أو العمل على تجويع شعبها وحرمانه من استيراد أساسيات حياته، ومنع صادراته، وحرمان حكومته من زيادة مواردها من النقد الأجنبي والعمل على إفقارها وزيادة حجم البطالة بين أفراد شعبها، ودفع طوائف الشعب المتضررة إلى التذمر وإسقاط الحكومة.

المبحث الثالث

سياسة الحماية التجارية

(مفهومها – مبرراتها – نتائجها)

المفهوم العام لسياسة الحماية التجارية:

يشير هذا المصطلح في مفهومه العام إلى وضع أو حالة الدولة التي تستخدم فيها سلطاتها العامة لأغراض التأثير على مبادلاتها الدولية، وذلك عن طريق تدخلها إما في تحديد مجرى أو اتجاه قدوم وارداتها أو توجّه صادراتها، أو عن طريق تدخلها في طريقة تسوية قيمة مبادلاتها التجارية الدولية، أو عن طريق إقامة العديد من العوائق أمام التدفق الحر لوارداتها أو صادراتها من السلع والخدمات.

أشكال / أنواع العوائق/ الحواجز التي تواجه التجارة الدولية:

أولًا: العوائق المالية (غير التجارية) وتتمثل هذه العوائق في التعريفات الجمركية، وهي نوع من الضرائب غير المباشرة على الواردات أو على الصادرات والتي يخاطب بأدائها أشخاص لا يتحملون عبأها النهائي، بل ينقلونه إلى المستهلك النهائي للسلعة المستوردة أو المصدّرة.

ثانيًا: العوائق التجارية أو غير الضريبية، والتي تأخذ أشكالًا من أهمها:

- القيود الكمية على الواردات (نظام الحصص حصص الواردات).
- سياسات / إعانات التصدير، وقيود التصدير.
- السياسات التجارية الانتقامية ضد الواردات المدعومة من الدول المنتجة لها.
- رسوم الإغراق.
- المعاملة التفضيلية للمنتجات المحلية في المشتريات الحكومية.
- معايير تعليمات الصحة والسلامة والأمان والحلال.

ثالثًا: عوائق التصدير (قيود التصدير)

تحليل عوائق التجارة الخارجية على الواردات:

أولًا: الضرائب الجمركية (هيكلها وآثارها الاقتصادية)

الضرائب الجمركية كانت ولازالت من أكثر أدوات سياسة الحماية التجارية، لكونها تمثّل في ذاتها ضرائب غير مباشرة يمكن فرضها على الواردات والصادرات

الآثار الاقتصادية لفرض الضرائب / التعريفات الجمركية:

١- أنها تعد مصدرًا مهمًا من مصادر الدخل القومي، وتساعد على إحداث التوازن في ميزان مدفوعات الدولة، حيث تعتبر إيرادًا خالصًا للحكومة.

٢- أنها تؤثر على معدل التبادل التجاري وذلك من خلال تأثيرها على:

- شروط التجارة بين الدول.
- رفع سعر المنتج الخاضع لها في الدولة المستوردة.
- التأثير على مرونة عرض السلعة الخاضعة لها والطلب عليها، حيث تنخفض مرونة كل من العرض والطلب في الدولة المصدّرة، ويتمخّض انخفاض الطلب على صادرات الدولة المصدرة للسلعة، انخفاض سعرها في الأسواق العالمية بما يؤدي إلى تحمل هذه الدولة العبء الأكبر للتعريفة الجمركية التي تفرضها الدولة المستوردة لهذه السلعة.

٣- أنها تزيد من فرص نشوب الحروب التجارية الانتقامية بين الدول.

٤- أنها يمكن أن توفر قدرًا من الحماية للصناعة المحلية، وذلك من خلال ما يترتب عليها من رفع سعر السلعة المستوردة عن مثيلتها المتنجة محليا فيزداد الطلب على المنتجات المحلية ويقل على الواردات.

٥- أنها قد تؤدي إلى تخفيض حجم الطلب الكلي المحلي على السلع المستوردة ومن ثم إلى تخفيض الاستهلاك الإجمالي لها أو على الأقل إلى ترشيده.

٦- أنها قد تؤدي إلى فقد الدولة المصدّرة لميزاتها التنافسية وتخصصها في انتاج السلعة الخاضعة لها، أو على الأقل قدرتها على زيادة انتاجها منها.

٧- أنها قد تؤثر على مستوى رفاه المستهلكين في الدولة التي تفرضها حين يدفعون سعرًا أعلى وحين تنخفض كمية استهلاكهم للسلعة التي تفرض عليها رغم حاجتهم لها.

٨- قد ترتب التعريفات الجمركية أثرًا اقتصاديًا مباشرًا على عودة الاستثمارات الصناعية المهاجرة إلى خارج وطنها، إلى بلادها الأصلية تجنبًا لزيادة أسعار منتجاتها النهائية عند استيرادها من دول المنشأ.

٩- قد ترتب التعريفات الجمركية ضررًا مباشرًا بالصناعة الوطنية للدولة التي تفرضها، عندما تكون بعض أجزاء هذه الصناعة مصنوعة في دول أخرى تتبادل مع الدولة الأولى الحواجز العقابية.

١٠- قد يؤدي تصعيد الرسوم الجمركية في ظل المخاطر الجيوسياسية المتزايدة في العالم، أو في ظل الرسوم الانتقامية المتبادلة، إلى تفاقم التضخم العالمي أو إلى إلحاق الخسائر الاقتصادية الفادحة باقتصادات الدول النامية وزيادة الاضطرابات فيها، أو على الأقل إلى إعادة رسم خريطة ا لتجارة العالمية.

ثانيًا : العوائق التجارية (غير الضريبية) على الواردات (عرض وتحليل)

١) نظام الحصص: يعني هذا النظام في مفهومه العام أنه أداة حمائية تمكن الحكومة من وضع قواعد تجارية تقضي بالسماح باستيراد سلعة أو خدمة ما، في حدود كميات / مقادير معينة، أو عدم السماح باستيرادها خلال فترة زمنية محددة أو لزوم الحصول على تراخيص مسبقة لاستيرادها.

أنواع الحصص:

١- الحصص الكمّية، أي عدد الوحدات المسوح باستيرادها من الدولة المنتجة، كأن تكون مثلًا: مليون طن قمح، أو ألف سيارة.

٢- الحصص القيمية: وهي التي تحدد القيمة النقدية المسموح بالاستيراد في حدودها من كل دولة منتجة، أو القيمة الإجمالية للسلعة المسموح بالاستيراد في حدودها.

أهداف أخذ الدولة بنظام الحصص: تأخذ الدولة بنظام الحصص لتحقيق هدفين هما:

١- حماية منتجيها الوطنيين من المنافسة الأجنبية غير المتكافئة في أسعارها أو في جودتها.

٢- تفادي خرق اتفاقات تجارية ثنائية أو جماعية تنص على المعاملة التفصيلية بين أعضائها، أو على عدم فرض ضرائب جمركية على معاملاتها التجارية حيث لا تعتبر حصص الاستيراد ضرائب جمركية وإن كانت ترتب نفس آثارها.

الأثر الحمائي المترتب على نظام الحصص:

يتماثل هذا الأثر مع الأثر المترتب على فرض الضرائب الجمركية، حيث تستفيد الصناعة المحلية من تقييد استيراد المتنجات المماثلة او البديلة الأرخص سعرًا أو الأعلى جودة، بما يترتب عليه زيادة الإنتاج القومي، وحيث يضطر المستهلكون المحليون إلى تخفيض استهلاكهم من السلع المستوردة إلا أن نظام الحصص قد يرتب أثرًا سيئًا يتمثل في حصول المستورد على تراخيص الاستيراد بأساليب غير مشروعة (الرشوة أو استغلال النفوذ أو التربح غير المشروع من بيع وتداول هذه التراخيص ين المستوردين.

ولعل من أبرز الآثار السيئة لنظام الحصص زيادة أسعار السلعة الخاضعة لها بالنسبة للمستهلك في دولة الاستيراد، لأن الحصة بطبيعتها محددة بكمية معينة بصرف النظر عن زيادة الطلب الاستهلاكي عليها، وذلك بما قد يؤدي إلى نشأة احتكارها والمغالاة في أسعارها وإضعاف نظام المنافسة الحرة في السوق، بما لإضعافه من آثار سيئة على إبقاء الصناعات المحلية على عيوبها وأمراضها دون تطوير لها وبذلك يتم تكريس التخلف وعدم الإصلاح والتطوير.

سياسات الشراء الحكومية:

وإذا كان نظام الحصص من أكثر الحواجز غير الجمركية المعمول بها، فإن سياسات الشراء الحكومية لا تقل فاعلية عنها، وتقوم هذه السياسات على الأفكار التالية:

أن تمنح السلطات الإدارية في الدولة، للمنتجين والمنتجات المحلية أفضلية كاملة أو محدودة فيما يتعلق بمشتريات الحكومة والجهات الإدارية من السلع والخدمات ومن

المعلوم أن مشتريات الحكومة من السلع والخدمات تشكل جانبًا كبيرًا من حجم الطلب الكلي في الأسواق المحلية، ويمكن أن تتم هذه العمليات التفضيلية عن طريق: قصر الدعوة إلى المناقصات على الجهات والموردين المحليين، أو عن طريق الإعلان عن العقود والمناقصات قبل ترسيتها بوقت قصير بحيث لا تتمكن الجهات الأجنبية من التقدم لها، أو عن طريق قصر الإفصاح عن عقود ومناقصات الحكومة على بعض الأشخاص المقربين ممن يتمتعون ببعض الاعتبارات الخاصة.

وتعد عمليات الشراء الحكومية التفضيلية من أهم أدوات شراء المنتجات المحلية بدلًا من الواردات وممن أهم العوائق أمام حرية التجارة العالمية.

٣- إعانات الدعم والضرائب المحلية: يمكن أن يلعب الدعم الحكومي لبعض المنتجين المحليين أو لبعض المنتجات المحلية دورًا كبيرًا في إعاقة حرية التجارة الدولية، حيث يترتب على هذا الدعم أن يصبح المنتج المحلي أو السلعة المنتجة محليًا في مركز تنافسي أفضل من المنتج الأجنبي من حيث تكلفة الإنتاج والسعر السوقي للمنتجات محليًا ودوليًا، ويمكن أن يأخذ الدعم أشكالًا متعددة من أهمها:

- تخفيض الضرائب على المنتجين والمنتجات الوطنية.
- تقديم لوازم وعناصر الإنتاج للمنتجين والمنتجات الوطنية بالمجان أو بأسعار مخفضة.
- تغطية الحكومة لنفقات الإصلاح والصيانة والتأمين.
- تقديم منح نقدية مباشرة للمشروعات الوطنية، أو منحها ائتمانا مصرفيًا بلا ضمانات أو بضمان الحكومة أو بأسعار فائدة مخفضة.
- تحصيل ضرائب ورسوم أعلى نسبيًا على استعتمال واستخدام السلع المستوردة مثل رسوم ترخيص السيارات أو رسوم استخدام الطرق.

٤- اللوائح الفنية والصحية والإدارية التي تفرضها الحكومات:

يمكن لأنواع اللوائح المشار إليها أن تضع قيودًا كثيرة على أنواع لا تحصى من الواردات مثل: اللحوم والألبان ومنتجاتهما والفواكه والنباتات والحيوانات الحيّة وغيرها من الواردات التي تصاب بأمراض جنون البقر أو التعفّن أو غيرها من الأمراض، كما يمكن أن تكون هذه الواردات غير مستوفية للمواصفات والشروط الصحية، أو أن تكون غير صالحة للاستهلاك الآدمي، أو أن تكون غير مستوفية لمستويات الأمان ومقاييسه، أو أن تكون مقلّدة أو مجهولة المنشأ والمصدر.

وتعد أنواع اللوائح المشار إليها من الجواجز غير الجمركية أمام التجارة الدولية[1]

وذلك من حيث كونها تعقيدات قانونية تعوق دخول الواردات المنافسة أو خروج صادرات الدولة إلى دولة أخرى قد تكون بينهما مقاطعة اقتصادية وتجارية، أو قد يخشى من استخدامها في استخدامات غير مشروعة كالسلاح والمعادن النادرة.

٥- تعليمات الصحة والأمان والحلال وشهادة الجودة وبلد المنشأ: وهذه نماذج لأحدث العوائق غير الجمركية، التي تضعها الدول المتقدمة غالبا في وجه السلع والخدمات الواردة إليها من الدول النامية وبصفة خاصة المنتجات الزراعية والحيوانية بمقولة أنها ضارة بصحة الإنسان أو الحيوان أو سلامة البيئة، لأسباب يمكن أن تتعلق باستعمال المبيدات الحشرية أو الأسمدة الكيماوية أو الأعلاف غير الطبيعية في إنتاجها، ويمكن أن تتعدد أشكال هذا النوع من العوائق إلى:

- مستويات الأمان ومقاييسه.
- مقاييس جودة المنتجات القياسية.
- بلد المنشأ وتاريخ الإنتاج وتاريخ الصلاحية.
- عمالة النساء والأطفال.

---

١) لمزيد من التفصيل راجع: جان سي هو جيندرون، ويلسون ب براون – الاقتصاد الدولي الحديث – ترجمة د/ سمير كريم – مكتبة الوعي العربي مصر ١٩٨٤ ص ٥١٤ وما بعدها

٦- ترتيبات السوق المنظّمة: وهي إحدى أشكال القيود الكمية الحديثة النشأة والبديل المقبول لحصص التصدير، وهي أسلوب تتبعه الدولة عندما تتعرض أو تخشى من انتقام الدول التي تتعامل معها تجاريًا بسبب قيامها من جانب واحد بفرض حصص لوارداتها من هذه الدول، حيث يمكن اعتبارها من قيود التصدير وضوابطه، التي تقتصر على سلع معينة تفرض عليها الدولة قيودًا على تصديرها إلى دول معينة.

٧- الترتيبات الإقليمية[1]: ونعني بها الاتفاقيات التجارية التي يتم عقدها بين عدة دول من إقليم جغرافي واحد والهادفة إلى تعزيز التعاون فيما بينها ومن نماذجها: الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون الخليجي.

ويؤثر هذا النوع من السياسات التجارية على تنمية واردات الدول من بعضها وتقليل اعتمادها على غيرها وذلك من خلال الآليات والوسائل التالية:

- التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية.
- تبني نظام تفضيلي لتراخيص الاستيراد.
- تبسيط الإجراءات الإدارية لتسهيل مرور السلع عبر الدوائر الجمركية لبلدان الاتفاقية.
- معاملة المنتجات ذات المنشأ الإقليمي معاملة المنتجات الوطنية بين دول الاتفاقية.
- وضع تعريفة جمركية موحدة إزاء منتجات العالم الخارجي.
- خلق قوة تفاوضية جماعية لدعم مركز دول الاتفاقية مع الأطراف الخارجية.

ثالثًا: عوائق (قيود) التصدير

لا تقتصر سياسة الحماية التجارية على فرض إجراءات تجارية تحد من الواردات، ولكنها تمتد إلى تقييد تدفق الصادرات، لأسباب تتعلق بأوضاع الميزان التجاري أو بحالة الاقتصاد المحلي الداخلية.

---

١) راجع: جون هدسون، مارك هرندر – العلاقات الاقتصادية الدولية ترجمة د/ طه منصور، د/ محمد عبدلاصبور – دار المريخ بالرياض ١٩٨٧ ص ٥٤٥ وما بعدها.

أنواع قيود التصدير: تتنوع إلى نوعين: ١- قيود تصدير اتفاقية ٢- قيود من جانب واحد وفيما يلي تعريفًا موجزًا بكلا النوعين:

١) **قيود التصدير الاتفاقية**: وتعرف بالقيود الاختيارية كما تعرف بترتيبات التسويق المنظمة وتتلخص إجراءات فرض هذه القيود فيما يلي:
   - قيام مفاوضات دبلوماسية بين دولتين أو مجموعة من الشركاء التجاريين.
   - الاتفاق على محددات للتجارة الخارجية بين الدول المتفاوضة، تتحدد بموجبها صادرات كل دولة إلى الدولة أو الدول الأخرى في شكل حصص كميّة، ومن هذا التحديد يمكن اعتبار قيود التصدير الاختيارية قيودًا كمية على التجارة الخارجية، شأنها في ذلك شأن حصص الواردات.

نماذج من اتفاقيات قيود التصدير الاختيارية:

اتفاقية قيود التصدير الاختيارية بين اليابان والولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨١ التي حددت صادرات السيارات من اليابان للولايات المتحدة بحوالي ١,٦٨ مليون سيارة عام ١٩٨١ وهو العام الأول من الاتفاقية، وتزداد في العام الثاني بنسبة ١٦,٥٪ من نسبة النمو في سوق السيارات المحلي الأمريكي، وقد عقدت هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات.

٢) القيود المفروضة من جانب الدولة المصدّرة وحدها وتهدف في مجملها إلى الأهداف التالية:
   أ. رغبة الدولة المصدرة في زيادة العرض الكلي المحلي من السلعة التي تقيّد تصديرها للحد من ارتفاع أسعارها المحلية.
   ب. رغبة الدولة المصدرة في خفض العرض الكلي من هذه السلعة في الأسواق العالمية تحقيقًا لرفع أسعارها عالميًا.
   ج. رغبة الدولة المصدرة في استغلال المواد الأوّلية الداخلة في تصنيع هذه السلعة في صناعات أخرى أكثر أهمية أو أعلى سعرًا في الأسواق العالمية.

د. رغبة الدولة المصدرة في فرض حصار اقتصادي على دولة أخرى معادية مستوردة لسلعة ذات اهمية خاصة عسكرية أو صحية أو غذائية كالسلاح والدواء والقمح، حيث تكون قيود التصدير المفروضة على الدولة المستورة أداة عقابية لها.

ه. رغبة الدولة المصدرة في حرمان الدولة المستوردة من منافستها عالميًا في تصنيع سلع تتمتع فيها الدولة المصدرة بميزات تنافسية عالية مثل المعادن النادرة المهمة في تصنيع وإنتاج وتشغيل العديد من الأجهزة والمعدات الحربية والمنزلية والسيارات وغيرها من الالكترونيات الدقيقة.

و. رغبة الدولة المصدرة في حرمان الدولة المستوردة من فرصة إنتاج سلعة مهمة يتوقف إنتاجها على أجزاء يتم تصنيعها في الدولة المصدرة أو في أماكن أخرى خاضعة لها.

السياسات التجارية الموفّقة بين الحرية والحماية التجارية: وتعني هذه السياسة إعلاء المصالح الوقتية للدولة في تقرير السياسة التي تنتهجها إزاء صادراتها وارداتها، من وإلى كل دولة على حدة، ومن المتصور وفقًا لهذه السياسة أن تأخذ الدولة بسياستي الحرية والحماية في وقت واحد وبدرجات متفاوتة مع كل دولة، أو أن تأخذ بسياسة الحماية التجارية في علاقتها بإحدى الدول أو مع مجموعة دول إقليمية معينة، وأن تأخذ في ذات الوقت بسياسة الحرية إزاء دولة أو مجموعة دول أخرى.

كما يمكن للدولة في إطار علاقتها التجارية مع دولة أخرى معينة، أن تعفي واردتها من هذه الدولة من سلعة أو من سلع معينة بذاتها من كافة القيود الجمركية وغير الجمركية، وأن تفرض رسومًا جمركية أو قيودًا تجارية على واردات أخرى من نفس الدولة، وأن تمنع نهائيًا استيراد سلع بذاتها من هذه الدولة، وهذا كله تبعًا لمصالحها الذاتية الوقتية، بحيث لو تغيرت هذه المصالح لتغيرت معها سياسة الدولة التجارية.

ويعتبر هذا النوع من السياسات التجارية الأكثر شيوعًا بين الدول من الناحية العملية.

وإذا كان الوضع الأمثل للتجارة الدولية يقتضي تغليب سياسة الحرية التجارية على غيرها من السياسات، بما تتطلبه من عدم فرض القيود عليها، إلا على سبيل الاستثناء وفي أضيق نطاق، إلا أن الواقع العملي يناقض هذا الوضع الأمثل، بحيث صارت سياسة الحماية التجارية هي الوضع الأمثل المعتاد حتى بالنسبة للدول ذات الاقتصاد الحر، والتي درجت على تكوين تكتلات تجارية إقليمية وعالمية تسعى إلى تحرير التجارة فيما بين أعضاء التكتل، ووضع القيود والضوابط على التجارة مع الدول الواقعة خارج دائرة التكتل، وهو الأمر الذي يملي على الدول غير الأعضاء في هذه التكتلات التجارية أن تختار السياسة التجارية التي تحقق لها في علاقاتها التجارية الدولية نوعًا من التوازن في المصالح.

إن أنصار السياسات الموفقة بين الحرية والحماية يرون أن المصلحة القومية لا الفردية هي التي يجب مراعاتها، وأن من واجب الحكومة أن تتدخل في علاقاتها التجارية الدولية بما يكفل تحقيق مصلحة الدولة في الرقيّ الصناعي وفي إشباع حاجات الاستهلاك الكلي بواردات جيدة وذات أسعار معتدلة.

وإن تقسيم السياسات الموفقة لا يمكن وصيفه بأنه سياسة حمائية تامة أو بأنه سياسة حرية كاملة وإنما هو سياسة تأخذ بدرجات متفاوتة من الحماية والحرية.

المبحث الرابع
أدوات الحماية التجارية
(أهدافها – وآليات توظيفها)

أولًا: الضرائب الجمركية على الواردات والصادرات: من أكثر أدوات الحماية التجارية استخداما بين الدول، الضرائب الجمركية التي تفرض بشكل أساس على واردات الدولة من الدولة الأخرى، والتي يمكن فرضها على عدد محدود من منتجات الدولة المصدرة إلى الخارج.

أهداف الضرائب الجمركية:

١) تحقيق مصدر إيرادات للدولة، خاصة في الدول الفقيرة والنامية.

٢) تحقيق قدر من التوازن في ميزان مدفوعات الدولة.

آليات تحقيق هدف الحصول على إيراد لخزينة الدولة:

أ) تمويل جزء من نشاط الدولة من حصيلة الضرائب الجمركية على الواردات.

ب) عدم فرض ضرائب عل الانتاج الوطني المماثل للواردات التي تفرض عليها الضرائب الجمركية، تحفيزًا لزيادتها وتشجيعًا للاستثمار في إنتاجها.

ج) تمتع الضرائب الجمركية بالوضوح واليقين المؤديان إل رفع كفاءة الأجهزة الجمركية في تحصيلها لزيادة حصيلتها.

د) أن يتم فرضها على سلع مماثلة أو بديلة للمنتجات الوطنية حتى يمكن اعتبارها ضريبة على الاستهلاك وتؤدي دورها في ترشيده، وفي تخفيض حجمه وفي توازن الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

٣) الهدف الثالث: حماية الصناعات الوطنية الناشئة من المنافسة الأجنبية لمساعدتها على النمو والتوطّن، وعدم تركها في مواجهة غير متكافئة في منافسة الصناعاتالأجنبية الأكثر جودة والأرخص سعرًا والأعلى طلبًا عليها في الأسواق والمدعومة بفنون انتاج متطورة ومنظمين أكفاء ومزايا الإنتاج الكبير.

آليات تحقيق هذا الهدف:

أ. توفير العمالة الفنية المدرّبة، والآلات الصناعية المتقدمة.

ب. حفز الطلب المحلي على المنتجات الوطنية.

ج. دعم قدرة المنتجات الوطنية على المنافسة.

د. فرض ضرائب جمركية على المنتجات المماثلة والبديلة لزيادة أسعارها السوقية مقارنة بالمنتجات الوطنية، وذلك مع خفض أو إلغاء ضريبة الأرباح عل الصناعات الوطنية وزيادة التسهيلات الائتمانية لها.

ه. حفز التصنيع الزراعي وصناعات القيمة المضافة والصناعات التي تتمتع الدولة في إنتاجها بميزات تنافسية بالمقارنة بغيرها من الدول.

و. خفض الضرائب على واردات المواد الأولية والآلات اللازمة للصناعة المحلية.

ز. حفز وتشجيع الصناعات التي تتمتع فيها الدولة بوفرة في موادها الأولية ومواردها الاقتصادية.

ح. تأقيت فترات الحماية لكل صناعة بما يكفي لتحقيق قدرتها التنافسية وعدم الرضوخ لمطالبات أصحاب هذه الصناعات باستمرار الحماية.

٤) الهدف الرابع: حفز الشركات الصناعية المحلية ودولية النشاط على توطين الصناعة في الدولة المقيدة لسياستها التجارية الدولية عن طريق الضرائب الجمركية على الواردات، إما لأغراض استمرارية السيطرة على سوقها الكبير، أو لأغراض الإفادة من عناصر الإنتاج المتوفرة لديها، أو الإفادة من الميزات التنافسية التي تتمتع بها الدولة.

آليات تحقيق هذا الهدف:

أ) فرض ضرائب جمركية مرتفعة على واردات الدولة من المنتجات التي ترغب في توطين صناعاتها لديها، وذلك لإرغام الشركات المنتجة لهذه الواردات على تصنيعها داخل هذه الدولة تحاشيًا لارتفاع أسعارها، وخسارة أسواق هذه الدولة الواسعة، وفقدانها لميزات الإنتاج الكبير.

ب) تقديم التسهيلات المصرفية والإدارية المطلوبة لحفز الشركات الصناعية على إنشاء فروع إنتاجية لها أو نقل نشاطها إلى الدولة.

ج) التركيز على الصناعات التي تفوق إنتاجيتها إنتاجية القطاعات الاقتصادية الأخرى الموجودة في الدولة وعلى الأخص الصناعات الغذائية والدوائية، وصناعات القيمةالمضافة والصناعات ذات الكثافة العمالية وتلك التي تستخدم الموارد الاقتصادية المتاحة في الدولة، والصناعات التي يرتفع الطلب المحلي على منتجاتها وترتفع فاتورة استيرادها.

٥) الهدف الخامس: تنويع مجالات النشاط الاقتصادي الوطني: تنحصر مجالات النشاط الاقتصادي الإنتاجي في الدول النامية والدول المتخلفة في بعض المجالات المحدودة مثل الرعي، والزراعة البدائية واستخراج المعادن ومصادر الطاقة الاحفورية، وتحت عوامل التخلف التقني تضطر هذه الدول إلى تصدير منتجاتها في صورة مواد خام أولية، وتمارس الدول المتقدمة إزاء هذه الدول سياسات تجاري استحواذية إغراقية لأسواقها بجميع المنتجات الاستهلاكية، ولا تسمح لها في الغالب الأعم بامتلاك التكنولوجيا الإنتاجية حتى تظل لأطول فترة ممكنة أسواقًا لصادراتها المتنوعة. ولا مخرج لهذه الدول من تخلفها إلا بأحداث تنمية اقتصادية شاملة ومستدامة ولا تنمية في هذه الدول إلا بتنويع مجالات النشاط الاقتصادي الإنتاجي لديها ولا سبيل لهذه الدول لتنويع مجالات نشاطها الاقتصادي الإنتاجي، إلا تنويع مصادر دخلها القومي، والحد من التزايد المستمر في ديونها الخارجية، وخفض نسب العجز المتكرر في ميزانها التجاري وفي ميزان مدفوعاتها، إلا بتقييد حرية تجارتها الخارجية إلى حين تحقيق هذا الهدف.

آليات تحقيق هدف تنويع مجالات النشاط الاقتصادي:

أ) فرض ضرائب جمركية متفاوتة على واردات الدولة من السلع والخدمات الضرورية والكمالية، تحقيقًا لعدة أهداف من أهمها:

- إرغام الشركات المصدرة لهذه الواردات على تصنيعها داخل الدولة المستوردة أو على الأقل إلى تصنيع أجزاء منها.
- مكافحة الإغراق الذي تمارسه بعض الشركات المصدّرة، يبيع منتجاتها داخل أسواق الدولة المستوردة بأسعار أقل من أسعار بيعها داخل الدولة المنتجة لفرض الاستحواذ على السوق وطرد المنافسين لها منه، ثم التحكم في زيادة الأسعار بعد ذلك.
- منع الدول والشركات المصدّرة إلى أسواق هذه الدولة من تحقيق أهدافها في الحيلولة دون قيام صناعات وطنية فيها.

ب) فرض ضرائب جمركية مرتفعة على صادرات الدولة من المعادن النادرة اللازمة لصناعات الأجهزة والمعدات التقنية الحديثة مثل شرائح تشغيل المعدات الحربية والأجهزة المنزلية وأجهزة المواصلات والاتصالات، والكف عن تصدير هذه المعادن النادرة على هيأتها وشكلها الخام.

ج) الكف عن تصدير منتجاتها الزراعية والمعدنية والاستخراجية في صورة مواد خام أوّلية، والإصرار على إجراء بعض صناعات القيمة المضافة عليها.

د) عقد شراكات مع الشركات المصدّرة لواردات الدولة لتوطين تصنيعها أو تصنيع أجزاء متزايدة سنويًا منها داخل الدولة المستوردة، وبخاصة صناعات السيارات والأجهزة المنزلية والأدوية والمستلزمات الطبية وغيرها من الصناعات التي تتوفر عناصر إنتاجها أو التي تتمتع فيها الدولة المستوردة بمزايا نسبية في إنتاجها بالمقارنة مع الدول الأخرى.

ه) التخصص في إنتاج المزيد من السلع والخدمات وإقامة صناعات جديدة تعتمد على استيرادها لإشباع حاجات شعبها منها.

٦) الهدف السادس: إعادة التوازن إلى النظام التجاري العالمي ودرء مخاطر الهيمنة عليه:

بين الحين والحين تسعى بعض الدول العظمى إلى الهيمنة على النظام التجاري العالمي وتعديل قواعده بما يتفق مع مصالحها الذاتية، ولمواجهة الاضطراب في قواعد وثوابت واستقرار النظام التجاري العالمي يمكن العمل بالآليات التالية:

أ. المعاملة بالمثل وذلك بما يقتضي فرض نفس القيود التي تفرضها الدولة الساعية إلى الهيمنة على وارداتها من الدول الأخرى على صادرات هذه الدولة إلى الدول الأخرى من ضرائب جمركية أو قيود كمية أو غيرها.

ب. تحجيم العمل بقيود التجارة كأداة للسياسات الخارجية للدول، خاصة بالنسبة للسلع التي لا يمكن حجبها عن التبادل الدولي.

ج. الكف عن اللجوء إلى فرض العوائق التجارية لأسباب غير جديرة بالاحترام.

د. عدم اللجوء إلى فرض قيود انتقامية من جانب الدول المتضررة واستبدالها بتنازلات متبادلة، وتجنب صبغ السياسة التجارية للدولة مع الدول الأخرى بصيغة عدوانية.

ه. الكف عن التمادي أو الانخراط في حرب التعريفات الجمركية بين الدول.

٧) الهدف السابع: حماية الأمن الوطني:

وهو هدف غير اقتصادي، لكن له تأثير اقتصادي بالغ على أوجه النشاط الاقتصادي اللازمة للدفاع عن الوطن وتحقيق أمنه الداخلي والخارجي، ولإغفال الأخذ به ثمن اقتصادي كبير، حيث يؤدي إغفال حماية الصناعات العسكرية اللازمة للدفاع عن الوطن وتحقيق أمنه إلى التعرف على أسرارها ووجود صناعات مضادة لها ومن هنا يلزم تقييد التجارة الخارجية في تصديرها وفي استخدامها.

آليات تحقيق هذا الهدف:

أ) إخضاع صناعات الدفاع وحماية الأمن الوطني والتجارة الخارجية فيها لسلطان الدولة.

ب) منح الإعانات الكافية لتطوير منتجات هذه الصناعات.

ج) منع وصول منتجات هذه الصناعات إلى أية مجموعات مناوئة للدولة الوطنية أو إلى أية دول معادية.

د) السعي الجاد نحو امتلاك تكنولوجيا صناعة السلاح، وتوطين الصناعات العسكرية المغذية والمكملة وتحقيق قدر من الاكتفاء الذاتي من منتجات حماية الأمن الوطني.

٨) الهدف الثامن: تحسين شروط التفاوض مع المنافسسين والشركاء التجاريين للحصول على أكبر مزايا تجارية في مبادلاتها التجارية معهم وتحقيق التوازن في ميزانها التجاري معهم وهذا هو الهدف الرئيس الذي يسعى الرئيس الأمريكي ترامب من وراء رفع التعريفات الجمركية على واردات أمريكا من الصين والمكسيك وكندا ودول الاتحاد الأوروبي وغيرها.

آليات تحقيق هذا الهدف:

أ) وقوع العبء النهائي للضريبة الجمركية الحمائية على الدولة المصدّرة بما يضطرها إلى خفض أسعار صادراتها وبما يؤدي إلى حصول الدولة المستوردة على واردات رخيصة.

ب) زيادة حجم مشتريات الدولة المستوردة بما يؤدي إلى إرغام الدولة المصدرة على خفض أسعارها فإن هذا الحجم إذا لم يكن كبيرًا بحيث يرغم المنتج الأجنبي على تخفيض أسعار منتجاته فإنه لن يرضخ لإجراءات الدولة المستوردة.

ج) أن يكون عرض المنتجات الأجنبية المستهدفة بزيادة التعريفات الجمركية على استيرادها غير مرن، حتى يمكن النقص الطلب عليها أن يؤثر في تخفيض أسعارها، أما لو كان عرضها مرنًا فإن استهداف استيرادها برفع التعريفة الجمركية عليها لن يؤثر كثيرًا في خفض أثمانها، فتقل بذلك أهمية الإجراء المتخذ ضدها.

د) أن يترتب على زيادة التعريفة الجمركية مكاسب صافية للدولة المستوردة، تزيد على احتمالات غلاء سعر السلع المستوردة نتيجة لنقص المعروض منها في الأسواق بعد فرض الضريبة الجمركية عليها.

ه) وجود ضمانات لدى الدولة المستوردة بأن الدولة أو الدول المصدرة للواردات لن تعاملها بالمثل ولن تفرض على صادراتها ضرائب جمركية عقابية تلتهم ما حققته من إيرادات جمركية وتضطر معها إلى التراجع عن فرض الجمارك على وارداتها.

التقييم الموضوعي لسياسة الحماية التجارية

التكلفة الاجتماعية لسياسة الحماية التجارية: يترتب على الأخذ بعوائق التجارة الخارجية على الواردات تكلفة اجتماعية ينبغي أخذها في الاعتبار عند تقييم سياسة الحماية من حيث الإيجابيات والسلبيات، ومن أهم جوانب هذه التكلفة ما يلي:

١) انخفاض مستوى الرفاه الاقتصادي في الدولة: وهي نتيجة متوقعة للأسباب التالية:

أ) ندرة أو نقص عرض السلع المستوردة في السوق المحلي للدولة نتيجة لتقييد استيرادها.

ب) ارتفاع أسعار السوق المحلية للسلع المستوردة نتيجة لنقص المعروض منها.

ج) انعدام أو نقص استهلاكها في السوق المحلية نتيجة لارتفاع مستوى أسعارها.

د) إحلال منتجات محلية مرتفعة الأسعار منخفضة الجودة بدلًا منها.

٢) بقاء المنتجات الوطنية محلية الإنتاج والاستهلاك وعاجزة عن المنافسة في الأسواق العالمية وهذه نتيجة حتمية للأسباب التالية:

أ) انفرادها بالسوق المحلي دون منافسة الواردات الأجنبية الأكثر جودة والأقل سعرًا.

ب) اعتياد المواطنين على استهلاكها على عيوبها.

ج) اعتماد المنتجين على حماية الدولة لها وانعدام الحافز لهم على تحديثها وتطويرها.

٣) التضحية بمصالح القاعدة العريضة من المواطنين من أجل مصلحة قطاع اقتصادي محلي واحد من المنتفعين بفرض العوائق التجارية على الواردات، وهذه نتيجة حتمية لسيطرة رأس المال عل مقاليد الأمور في الدولة، وعدم اهتمام الدولة بالتأثير السلبي لهذه الحماية على غالبية المواطنين.

تاريخ السياسات التجارية الدولية

تأرجحت السياسات التجارية لمختلف دول العالم بين حرية التجارة والحماية التجارية وقد لعبت الضرائب الجمركية ونظام الحصص الدور البارز في إحداث هذا التأرجح وكان لأفكار وبرامج كل من: كرومول في انجلترا، وكولبير في فرنسا أثرًا بارزًا في اتساع دائرة تطبيق الحماية التجارية بصفة منتظمة تحقيقًا لهدف حماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية.

حيث نادى كولبير إما بحظر دخول المنتجات الأجنبية التامة الصنع إلى فرنسا أو بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على استيرادها، كما نادى بحظر تصدير المواد الأولية اللازمة للصناعة وتسهيل استيرادها، ودعم تصدير المنتجات الفرنسية.

وكانت لأفكار وبرامج كولبير تأثيرات كبيرة على السياسات التجارية لفرنسا خلال القرن الثامن عشر، إلا أنه ومنذ عام ١٨٦٠ تم عقد معاهدة تجارية بين فرنسا وانجلترا أنهت سياسة الحماية التجارية لفرنسا واستبدلها بسياسة حرية التجارة على واردات فرنسا من انجلترا، وبدخول عدد كبير من المنتجات الصناعية الفرنسية إلى انجلترا دون ضرائب جمركية باستثناء عدد محدود من السلع، وقد كانت هذه الاتفاقية لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد، كما حرصت هذه الاتفاقية على النص على تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية فيما بين الدولتين، بحيث يسمح هذا الشرط بتمتع كلتا الدولتين تلقائيًا بأية مزايا تجارية تمنحها إحداهما لدولة ثالثة.

وخلال هذه الفترة اتخذت الكثير من الدول الأوروبية إجراءات تفضى إلى تحرير التجارة الدولية فيما بينها من القيود الجمركية ومن قيود الحصص، كما عقدت هذه الدول مع انجلترا وفرنسا اتفاقات ثنائية وجماعية لتحرير التجارة فيما بينها، أما الولايات المتحدة الأمريكية فإنها كانت قد فرضت ضريبة جمركية على وارداتها بنسبة ٣٠٪ من قيمتها في عام ١٨٤٦ ثم خفضت قيمتها في عام ١٨٥٧ إلى ٢٤٪.

ومع بدايات عام ١٨٧٣ هجرت الكثير من الدول الأوروبية العمل بسياسة حرية التجارة، لكي تبدأ موجة مغايرة لها من سياسة الحمالية التجارية، نظرًا لحاجتها إلى الكثير من الأموال لتمويل نشاطها الاستعماري وتمويل سياق التسلح، حيث تخلت كل من ألمانيا وفرنسا وانجلترا عن سياسة الحرية وغاتجهت إلى اتباع سياسة الحماية وتنافست فيما بينها في رفع الضرائب الجمركية، فأصدرت فرنسا في ١٢ يناير ١٨٩٢ قانونًا جمركيًا بزيادة تبلغ ٨٠٪ من الجمارك التي كانت تفرضها القوانين السابقة عليه، على وارداتها من السلع المصنوعة ومن المواد الغذائية، ثم عززت هذا القانون بقانون آخر صدر في ٢٩ مارس ١٩١٠ برفع فئات الضرائب الجمركية المطبقة وقتئذ.

وقد سادت سياسة الحماية التجارية أثناء الحرب العالمية الأولى، جميع الدول الأوروبية المتحاربة منها والمحايدة إلى أن وضعت الحرب أوزارها وعاد الاستقرار، وبدأت العودة إلى عهد المعاهدات/ الاتفاقيات التجارية خلال الفترة من ١٩١٩-١٩٢٩ حيث تم توقيع الاتفاق الفرنسي الألماني في ١٧ أغسطس ١٩٢٧ والذي لم يدم طويلًا نظرًا لتغير الأحوال الاقتصادية بانهيار بورصة الأوراق المالية في نيويورك في ٢٩ أكتوبر ١٩٢٩ وتأثيراته الكبيرة على الاقتصادات الأوروبية والتي كان أبرزها تخفيض سعر صرف الجنيه الاسترليني وخروج بريطانيا على قاعدة الذهب في ٢١ أغسطس ١٩٣١.

وبسبب هذه المتغيرات الاقتصادية العالمية عادت سياسة الحماية التجارية خلال ثلاثينيات القرن العشرين بوجهيها الرئيسين (الضرائب الجمركية ونظام الحصص) ولم تكتف بعض الدول بضريبة جمركية أصلية واحدة على الواردات، وإنما فرضت إلى جوارها ضرائب جمركية إضافية، حيث رفعت الولايات المتحدة الأمريكية أسعار

ضرائبها الجمركية على الواردات إلى أعلى مستوياتها، وتبعتها في ذلك كل من بريطانيا وألمانيا، وقد أدى استعداد ألمانيا الهتلرية للحرب إلى غضافة المزيد من أدوات الحماية التجارية على الواردات والصادرات، وإلى إضفاء المزيد من الشك والريبة على جهود عصبة الأمم الرامية إلى تحرير التجارة الدولية، تلك الجهود التي ضاعت هباء منثورًا أمام نشوب الحرب العالية الثانية.

ومع انتهاء الحرب العالمية الثانية وبداية من عام ١٩٤٥ أصبح العالم مهيأ لبذل الجهود الرامية إلى تحرير التجارة الدولية ووضع قواعد دولية موحدة مفاهيميا وتطبيقيًا لهذا التحرير، وهي المفاهيم التي تضمنها ميثاق هافانا للتجارة الدولية المعروف باسم (الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة) والذي يرمز لها اختصارًا برمز (الجات) والذي تمت الموافقة عليه من جانب ٥٦ دولة، ليس من بينها الاتحاد السوفيتي، في أواخر مارس ١٩٤٨ ونص على عدم دخوله حيز التنفيذ إلا بموافقة برلمانات نصف عدد الدولة الموقعة عليه على الأقل.

وفي ٦ ديسمبر ١٩٥٠ وجهت الولايات المتحدة الأمريكية ضربة قاضية لهذا الميثاق بقرار الرئيس الأمريكي (هاري ترومان) عدم عرض الميثاق على الكونجرس الأمريكي، وبهذه الضربة القاضية لم تعد للميثاق قيمة قانونية عملية، وإن ظلت لنصوصه ومبادئه بعض الاعتبارات في تنظيم حركة التجارة الدولية، خاصة فيما يتعلق بالمبادئ التالية:

- مبدأ عدم التمييز بين الدول، مع إقرار المعاملة التفضيلية بين الدول المرتبطة ببعضها سياسيًا مثل دولة الكومنولت البريطاني.
- السماح بالمعاملة التفضيلية فيما بين الدول المتخلفة.
- السماح بإنشاء الاتحادات الجمركية والمناطق الحرة.
- السماح بالتمييز لصالح واردات الدول التي أصبحت عملاتها عملات نادرة.

الإطار المنظم لجهود تنمية وتحرير التجارة الدولية (الجات)

هدفت الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (الجات) المنعقدة في جنيف في عام ١٩٤٧ إلى تحقيق جملة من الأهداف التجارية من أهمها:

أ) سدّ ما يمكن أن يكون من فراغ في المبادئ التي تضمنها اتفاق هافانا.

ب) التمهيد لإنشاء منظمة عالمية للتجارة الدولية.

ج) وضع الإطار المنظم لكافة الجهود الدولية لتنمية وتحرير التجارة الدولية.

د) التنسيق بين السياسات القومية المختلفة في مجال الضرائب الجمركية مع السعي نحو التخفيف المتواصل لهذه الضرائب.

آليات اتفاقية جات ١٩٤٧ لتخفيف الضرائب الجمركية:

في أثناء انعقاد مؤتمر هافانا، انفردت الولايات المتحدة بالدعوة إلى التفاوض خارج نطاق المؤتمر، لتخفيض الرسوم الجمركية وتنظيم التجارة الدولية، وعلى أثر هذه المفاوضات تم توقيع اتفاقية تحت اسم الاتفاق العام للرسوم الجمركية والتجارة من جانب ٢٣ دولة في ٣١ أكتوبر ١٩٤٧، وقد وضع هذه الاتفاق موضع التنفيذ في أول يناير ١٩٤٨، ولم يكن هذا الاتفاق منظمة عالمية للتجارة بل كان مجرد اتفاقية لها أمانة عامة تهدف لتحقيق أغراض معينة مقرها مدينة جينيف ويتبعها عدد من اللجان الدائمة والفرعية.

وفي إطار تطوير هذا الاتفاق كانت المفاوضات الدولية متعددة الأطراف وعديدة الأطراف الآلية الرئيسية لهذا التطوير، حيث عقدت تحت مظلة الأمانة العامة للاتفاق عدة جولات من المفاوضات الدولية بدأت بجولة فرنسا عام ١٩٤٩ ثم جولة انجلترا عام ١٩٥١ ثم جولتي جينيف عامي ١٩٥٦، ١٩٦٠ ثم جولتي واشنطن عامي ١٩٦٤، ١٩٦٧ ثم جولة طوكيو عام ١٩٧٣، ١٩٧٩ وأخيرًا كانت جولة وروجواي عام ١٩٩٤ والتي نتج عنها الاتفاق على تصفية الأمانة العامة لاتفاقية جات ١٩٤٧ وإنشاء منظمة التجارة العالمية مع بداية عام ١٩٩٥ والتطبيق التدريجي لمقررات جولة اوروجواي خلال عشر سنوات، والواردة في الملاحق الأربعة لاتفاقية مراكش بالمملكة المغربية المنشئة للمنظمة والموقعة في ١٥ إبريل ١٩٩٤.

التقيمي الموضوعي لنشاط منظمة التجارة العالمية:

١- لم تحقق المنظمة نجاحًا يذكر في تخفيض الحماية التجارية المفروضة على واردات الدول المتقدمة من المنتجات الزراعية والمواد الأولية من الدول النامية

حيث تلعب قيود حماية المزارعين الوطنيين في الدول المتقدمة تحت دعاوى تحقيق الاستقرار الاجتماعي لهم دورًا بارزًا في التمسك بهذه القيود، وحيث تلعب حجة الدفاع الوطني في أوقات الحروب دورًا بارزًا في تقييد صادرات القمح والأرز والمنتجات الغذائية الأخرى إلى الدول الفقيرة والنامية دورًا بائنًا في تقييد التجارة الدولية، وحيث تلعب أساليب الزراعة التقليدية المتبعة في الدول النامية والرش بالمبيدات الحشرية والتسميد بالأسمدة الكيماوية وعمل النساء والأطفال في الزراعة وغيرها من أساليب النقل والتخزين والحفظ والتغليف أدوارًا بارزة في تقييد صادرات الدول النامية الزراعية إلى الدول المتقدمة.

٢- لم تحقق المنظمة نجاحًا ذا بال في مساعدة الدول النامية في خفض العجز في ميزان مدفوعاتها الناتج عن زيادة وارداتها على صادراتها، أو في خفض تراكم ديونها الخارجية للدول المتقدمة حيث تزايدت هذه الديون عن حجم دخلها القومي، نتيجة لما تفرضه الدول المتقدمة على تجارتها الخارجية من القيود.

٣- لم تحقق منظمة التجارة العالمية أية نجاحات في فك الحصار الاقتصادي الذي تفرضه الولايات المتحدة والدول الأوروبية على التجارة الخارجية للكثير من الدول مثل العراق وليبيا وإيران وكوريا الشمالية وروسيا الاتحادية.

٤- لم تقدم منظمة لتجارة العالمية أية حلول لما أظهرته الدول النامية من مشكلات متعلقة بتجارتها الخارجية، وهي المشكلات التي دفعت الأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (انكتاد) في أربع دورات انعقاد متعاقبة في جينيف عام ١٩٦٤، ثم في نيودلهي عام ١٩٦٨، ثم في سنتياجو عام ١٩٧٢ ثم في نيروبي عام ١٩٧٦.

٥- لم تستطع منظمة التجارة العالمية الوقوف في وجه هيمنة الشركات العالمية دولية النشاط وشركات التكنولوجيا المتقدمة على التجارة العالمية في الخدمات الرقمية، وفي تجارة السلع الاستراتيجية، وإدارة هذه التجارات لصالحها وصالح الدول المتقدمة عل حساب افقار الدول النامية والإبقاء عليها كأسواق استهلاكية.

٦- لم تتخلص منظمة التجارة العالمية في قراراتها وإجراءاتها من ازدواجية المعايير في التعامل مع ما تتخذه كل من الدول النامية والدول المتقدمة من إجراءات صمائية لتجارتها الخارجية، حيث لا تملك أية أجهزة تنفيذية تستطيع من خلالها فرض أو تنفيذ أية عقوبات على أية دولة خارجة عن الشرعية الدولية.

٧- أن المنظمة لم تحرك ساكنًا ولم تفعل أي نص من نصوص اتفاقية إنشائها في مواجهة القرارات التي اتخذها الرئيس الأمريكي دونالدترامب في يوم لتحرير التحرير الموافق ٢/ ٤/ ٢٠٢٥ برفع رسوم الجمارك بنسب متفاوتة على الواردات الأمريكية من غالبية دول العالم، رغم تقدم الصين ودول أخرى بشكاوى إلى المنظمة من تجاوز هذه القرارات لقواعد التجارة الدولية التي وضعتها المنظمة، ويكشف هذا الصمت المطلق تجاه هذه القرارات عن عجز المنظمة عن تحقيق حرية التجارة الدولية.

تاريخ السياسة التجاري الأمريكية، وتأثيراتها على نمط التجارة الدولية:

تعد الولايات المتحدة الأمريكية أكبر شريك تجاري لغالبية دول العالم، نظرًا لضخامة وارداتها وصادراتها إلى مختلف الدول، ويكشف تاريخ السياسة التجارية الأمريكية أن هذه السياسة كانت منسجمة أحيانًا مع سياسة تحرير التجارة ومعارض لها في أحيان أخرى، وأن هذا التقلّب كانت له آثار متفاوتة على نمط التجارة العالمية.

وسوف نعني في هذا الشأن بتتبع بعض معالم هذا التاريخ عبر مراحله الزمنية لقد كان هدف حماية الصناعات المحلية، والحصول على موارد مالية للخزانة الأمريكية سببًا مهيمنًا على السياسة الحمائية لأمريكا بداية من عهد الرئيس جورج واشنطن وحتى العهد الجديد للرئيس ترامب، ونحن لا نستطيع القول أن السياسة الحمائية التي كانت أمريكا تلجأ إليها تمثل شذوذا عن السياسة المتبعة في كثير من دول العالم المتقدمة، كما أنها لم تكن دائمة أو مستمرة، وإنما كانت وبحكم كون الاقتصاد الأمريكي أكبر اقتصاد في العالم انتاجًا واستهلاكًا، كان له تأثير بالغ على النظام التجاري العالمي، كما أن هذه السياسة لم تكن ارتجالية وإنما كانت تستند إلى قوانين وقرارات رئاسية، ومن أهم نماذج هذه القوانين:

أهم القوانين الأمريكية المقررة لسياسة الحماسة التجارية:

١) **قانون سموت هاولي الصادر عام ١٩٣٠** الهادف إلى حماية الصناعات المحلية من خلال زيادة الضرائب الجمركية على السلع الغذائية والواردات الزراعية، والذي رفع الضرائب الجمركية على نحو ٨٠٠ (ثمانمائة) سلعة زراعية وصناعية المستوردة من معدل ٣٨,٥٪ عام ١٩٢٢ إلى معدل ٥٢,٨٪ عام ١٩٣٣، وهو الارتفاع الذي اقترن بالكساد العالمي الكبير في بداية الثلاثينات من القرن العشرين، وهو الكساد الذي تدهور معه الميزان التجاري في العديد من الدول الأوروبية والنامية. وقد كان هذا القانون سببًا في نشأة ردود فع انتقامية من جانب العديد من الشركاء التجاريين لأمريكا، ضد الصادرات الأمريكية بما أدى إلى انخفاضها وزيادة وطأة الكساد على الاقتصاد الأمريكي.

٢) **قانون التجارة على أساس المعاملة بالمثل لعام ١٩٣٤**، والصادر في عهد الرئيس الأمريكي (روزفلت) والذي تقرر بموجبه ما يلي:

- تحويل الرئيس أو ممثليه تخفيض اجمارك إلى حوالي ٥٠٪ مقابل تخفيض الدول الأجنبية جماركها على وارداتها من أمريكا.
- ارتباط التنازلات الجمركية المتبادلة بالمفاوضات الثنائية حول جميع السلع التجارية وإعمالًا لهذا القانون فقد تم التفاوض بين الولايات المتحدة ونحو ٢٩ دولة أجنبية خلال الفترة من عام ١٩٣٤-١٩٤٧ على تخفيض متوسط الجمارك القيمية على الواردات من ٤٨٪ إلى ٢٥٪، واعتماد مبدأ التفاوض كأساس للتخفيضات الجمركية المتبادلة بين الدول، مع تبنّي مبدأ الدولة الأولى بالرعاية الذي يقضي بتمتع الشركاء التجاريين بالتخفيض الذي تمنحه إحدى الدولتين المتفاوضتين للدولة الأخرى دون حاجة إلى إجراء مفاوضات جديدة مع الشريك التجاري.

٣) **قانونالشراء الفيدرالي الأمريكي لعام ١٩٣٣**

ويقضي هذا القانون بأن تقوم الحكومة الفيدرالية بشراء المنتجات الأمريكية بدلًا من الواردات، متى كان سعر المتنجات الأمريكية لا يزيد بأكثر من ٦٪ إلى ١٢٪، أو بنسبة ٥٠٪ بالنسبة للسلع التي تشتريها وزارة الدفاع.

٤) **قانون الشحن الأمريكي لعام ١٩٣٤** والذي يقضي بشحن البضائع التي ترسلها الحكومة الأمريكية إلى الدول الأجنبية على سفن تحمل العلم الأمريكي متى كانت هذه البضائع سلعًا غذائية أو معونات عسكرية، وفي عام ١٩٧٧ امتد نطاق العمل بهذا القانون ليشمل القطاع الخاص، وواردات أمريكا من البترول بنسبة ٥٠٪ من حجمها.

٥) **قانون دعوي الخلاص**: وهو القانون الذي يتيح للمنتجين الأمريكيين التماس العون من الحكومة عند وقوع ضرر عليهم بسبب منافسة الواردات المماثلة أو البديلة لمنتجاتهم.

٦) **قانون الإصلاح التجاري لعام ١٩٧٤** وهو القانون الذي واجه الرئيس الأمريكي نيكسون بموجبه بعض امشكلات الخطيرة في الاقتصاد الأمريكي مثل مشكلة عدم استقرار العمالة ومشكلة الحد من الحواجز التجارية غير الجمركية ومشكلة التصدي للممارسات غير العادلة، الناشئة عن المعاملة بالمثل في الاتفاقايات التجارية ومشكلة الإغراق وبمقتضى هذا القانون تم منح ارئيس الأمركيي عددًا من السلطات من أهمها:

- سلطة تخفيض التعريفة الجمركية في حدود ٦٠٪ على الأكثر بالنسبة للسلع التي تحصل عنها رسوم قيمية بمعدل يزيد عن ٥٠٪
- سلطة إلغاء الرسوم المحلية إذا كان معدل الرسم القيمي أقل من ٥٪
- سلطة زيادة التعريفة الجمركية بنسبة ٢٠٪ كسلاح للمساومة
- سلطة التفاوض بشأن تخفيض الحواجز غير الجمركية

- سلطة فرض تعريفة جمركية إضافية مؤقتة على الواردات تصل إلى ١٥٪ من قيمة السلع المستوردة، وذلك لمواجهة مشاكل العجز في ميزان المدفوعات[١]

وبمقتضى هذا القانون واجهت حكومة الرئيس الأمريكي نيكسون في بداية السبعينات تدهور وضع ميزان المدفوعات الأمريكي عن طريق استخدام أدوات الحماية التجارية الجمركية وغير الجمركية، لكنه ومع استمرار تفاقم العجز في الميزان التجاري الأمريكي فقد اضطرت الإدارة الأمريكية إلى اتخاذ عدة إجراءات حماية جديدة من جانب واحد من أهمها:

- فرض ضريبة جمركية مؤقتة بنسبة ١٠٪ على جميع الواردات
- السماح للرئيس باتخاذ إجراءات انتقامية ضد الأعمال التجارية غير العادلة أو غير القانونية التي تقوم بها الدول الأجنبية.
- منح الإدارة الأمريكية صلاحية إنشاء معدلات تفضيلية في الجمارك على واردات أمريكا من الدول النامية.

وهكذا تأرجحت السياسة التجارية الأمريكية في القرن الماضي بين تحرير التجارة والحماية التجارية، وارتبط هذا التأرجح بالعجز أو التوازن في الميزان التجاري وميزان المدفوعات ومقدار الضرر الذي يقع على المنتجات الوطنية من منافسة الواردات الأجنبية لها وعلى وجه العموم فإن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكن الدولة الوحيدة في قائمة الدول التجارية الكبرى المنفردة بتشجيع أو باتخاذ إجراءات الحماية التجارية، حيث أقرت معظم هذه الدول ومنها بريطانيا وفرنسا واليابان ما رأته ضروريًا من أدوات الحماية الجمركية وغير الجمركية.

١) راجع: جان س هو حيندرون، ويلسون بي براون – الاقتصاد الدولي الحديث ص ٥٧٠ وما بعدها – مرجع سابق

أسباب التصاعد المرحلي في الحماية التجارية:

١- الكساد الاقتصادي المحلي والعالمي.
٢- الحروب الإقليمية والعالمية.
٣- ردود الأفعال الانتقامية.
٤- اختلال التوازن في الميزان التجاري وميزان المدفوعات بين الدول.
٥- انتهاج الدول لسياسات تجارية غير عادلة محفزة للصادرات ومقيدة للواردات.
٦- عجز الدولة عن المنافسة أمام الواردات الأرخص سعر أو الأعلى جودة.
٧- معاملة الشريك التجاري بالمثل في تدابير الحماية.

المبحث الخامس

الحروب التجارية (أبعادها، ومخاطرها على النظام الاقتصادي الدولي وعلى مستقبل منظمة التجارة العالمية)

قد يؤدي وجود وتفاقم أسباب الحماية التجارية السالفة الذكر إلى قيام ما يمكن أن يطلق عليه الحرب التجارية، التي يمكن قيامها بين دولتين أو عدة دول، ويمكن أن تكون حربًا تجارية عالمية، وهي حرب ناعمة لا تستخدم فيها أسلحة أو معدات عسكرية، بل يتم فيها استخدام المبادلات التجارية الدولية (الصادرات والواردات) كوسائل فاعلة للإضرار بالمصالح التجارية بالخصوم من خلال تفعيل مبدأ المعاملة بالمثل.

أدوات الحرب التجارية

١- العقوبات الاقتصادية التي تفرضها الدول الكبرى المهيمنة على النظام الاقتصادي العالمي على الدول الخارجة عن طوعها وإرادتها.
٢- الرسوم والتعريفات الجمركية.
٣- منع استيراد أو تصدير بعض السلع الاستراتيجية والخدمات والمعادن النادرة.
٤- فرض القيود على نشاط بعض الشركات والأفراد أو تجميد هذا النشاط.
٥- تجميد الأرصدة الدائنة والمدينة والصفقات التجارية.
٦- سحب الأموال الساخنة من أسواق المال.
٧- تصفية الاستثمارات الأجنبية الحقيقية والمباشرة.
٨- الرفع غير المبرر لأسعار الفائدة على الودائع والقروض.
٩- أشعال الأزمات الاقتصادية الإقليمية والعالمية.
١٠- التحكم في سلاسل الإمداد والتموين العالمية وفي أسعار النقل والشحن الدولي.
١١- المنافسة الشرسة على الأسواق الناشئة.
١٢- منع نقل التكنولوجيا إلى الخارج وحرمان الدول المتخلفة من الوصول إليها.

١٣- التلاعب في أسعار صرف العملات الدولية المعيارية التي يتم عقد الصفقات التجارية بها مثل الدولار، واليورو، والين، بما يؤدي إلى عدم استقرار الأسعار في الأسواق المالية.

أبعاد الحرب التجارية

تفتح الحرب التجارية أبواب ردود الفعل الانتقامية، مما يؤدي إلى خلق اتجاه عالمي عام للحماية التجارية، كما تؤدي إلى حالة مضطربة في الساحة الاقتصادية الدولية سواء فيما يتعلق بالاستثمار أو بالتصدير أو بالاستيراد أو ابلتصنيع أو بالاستثمار غير المباشر في أسواق الأوراق المالية أو بأسعار الأسهم، بما قد يؤدي إلى كساد عالمي، وغموض في مستقبل العلاقات الاقتصادية الدولية من الصعب تحليله أو تقييمه أو الوقوف على معالمه، وبما يؤدي في النهاية إلى الشلل والعجز عن اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة إن الآثار الاقتصادية لإجراءات الحماية التجارية العشوائية على الاقتصاد الكلي لكثير من الدول النامية تمثل خطر على برامج النمو الاقتصادي وتدخلها في دوائر من الركود الاقتصادي وتدخلها في موجات من غلاء الأسعار وتخضع سياستها التجارية الداخلية والدولية للمتغيرات العالمية، وتشكل عبئًا ثقيلًا على مواطنيها، خاصة وأن انتاجها الوطني من السلع والخدمات لن يستطيع تعويض وارداتها منها، وتؤدي إلى ارتفاع عجز ميزانها التجاري وميزان مدفوعاتها، خاص وأن هذه الإجراءات الحمائية تشكل عوائق تجارية على صادرات ههذ الدول من المنتجات التي تتمتع فيها بالميزات التنافية وهي بذلك تجردها من ميزاتها التنافسية.

مخاطر الحروب التجارية بين الدول الكبرى على النظام الاقتصادي العالمي الجديد

النظام الاقتصادي العالمي هو: مثلث من ثلاثة أضلاع، يتمثل ضلعه الأول في صندوق النقد الدولي، ويتمثل الضلع الثاني في البنك الدولي للإنشاء والتعمير وأما الضلع الثالث فهو منظمة التجارة العالمية.

وهو تنظيم عالمي بدأت فكرته تظهر إلى الوجود أثناء الحرب العالمية الثانية، حيث استشعرت أمريكا وبريطانيا الحاجة إلى تنظيم عالم ما بعد الحرب في مجالات الاقتصاد

الثلاث (المالي والنقدي والتجاري) يتم بمقتضاه أو عن طريقة إقامة تعاون دولي فعّال لا يميّز بين أعضائه، يعمل على التوسع في التجارة والمدفوعات الدولية وقد تم إعداد الدراسات والمقترحات والخطط والأسس المؤدية إلى هذا الغرض من جانب الخبراء الاقتصاديين في الدولتين، وقد عملت الولايات المتحدة من خلال هذه الخطط والبرامج على تغليب مصالحها.

ومع نهاية الحرب العالمية الثانية تم إنشاء تنظيمي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وقد انعقد للتوقيع على اتفاق هذين التنظيمين اعتبارًا من يوم السبت أول يوليو ١٩٤٤ ولمدة ثلاثة أسابيع متصلة وبناء على دعوة من الولايات المتحدة، في مدينة بريتون وودز بولاية نيوها مبشاير في شمال شرق الولايات المتحدة، المؤتمر النقدي والمالي للأمم المتحدة حضرته وفود ٤٤ دولة بمشاركة (مصر) انتهى في ٢٢ يوليو ١٩٤٤ إلى الموافقة على اتفاق انشاء صندوق النقد الدولي لتنظيم العلاقات النقدية الدولية، وعلى اتفاق إنشاء البنك الدولي للإنشاء والتعمير لتنظيم العلاقات المالية الدولية، وقد كانت الولايات المتحدة ولا تزال صاحبة أكبر حصة في رأسمال صندوق النقد، واتخاذ مدينة واشنطن مقرًا لكلا التنظيمين.

أهداف الصندوق التي حددتها المادة ا لأولى من اتفاقية إنشائه

١- فرض رقابة دولية عن طريق الصندوق لتعديل الدولة العضو لسعر صرف عملتها.

٢- إقامة نظام لقابلية تحويل العملات الوطنية ما بين بعضها البعض في الوفاء بقيمة المبادلات التجارية الدولية.

٣- وضع موارد الصندوق في خدمة إصلاح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء.

٤- المساهمة في سرعة إصلاح الاختلال الذي قد تتعرض له موازين المدفوعات في الدول الأعضاء.

الضلع الثالث للنظام الاقتصادي الدولي: (منظمة التجارة العالمية)

وهي المنظمة التي يفترض قيامها بالإشراف على شئون التجارة الدولية وتحريرها من القيود الكمية (الحصص) ومن الرسوم الجمركية ومن المنافسة غير الشريفة بين الدول على الأسواق الدولية، والعمل على توسيع نطاق السلع والخدمات التي تخضع في تجارتها للتنظيم الدولي.

وقد قدمنا فيما سبق أن هذه المنظمة قد نشأت بموجب اتفاقية مراكش/ المغرب في الأول من يناير ١٩٩٥، وحلت محل الأمانة العامة لاتفاقية الجات لعام ١٩٤٧ وما قدمناه عن ههذ المنظمة بغنى عن إعادة ذكره هنا.

غير أننا نضيف هنا أنها وجدت لتجسيد سيطرة الدول الكبرى على التجارة العالمية من خلال حرية التبادل في نطاق التنافس الدولي المشروع.

رؤية الدول النامية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد

١- **ترى الدول النامية** أن النظام الاقتصادي الدولي الجديد يقوم في جوهره منذ نشأته، ومؤسساته الدولية الثلاث ومن خلفها الكيانات الاحتكارية الكبرى والشركات دولية النشاط على فرض هيمنة مجموعة الدول السبع الكبرى وحلفاؤها على الاقتصاد العالمي وتهيمن أي دور للدول النامية فيه وأنه قد أصبح من اللازم خلق بدائل اقتصادية جديدة وصياغة سياسات اقتصادية وتجارية أكثر انصافا للدول النامية.

٢- **ترى الدول النامية** أنا لنظام الاقتصادي الدولي الجديد باعتباره الإطار السياسي والاقتصادي الذي تمر من خلاله العلاقات الاقتصادية الدولية بين جول ذات سيادة، لم تكن لها مشاركة حقيقية في إيجاده ولا في إدارته ولا في قراراته، وأنه يخضع في كل ذات لهيمنة القطب الواحد وحلفائه، وأنه كان سببًا في تعميق الفجوة بين مستوى دخلها القومي ومستويات الدخول في الدول المتقدمة.

٣- **ترى الدول النامية** أن النظام الاقتصادي الدولي الجديد نظام يعمل على تكريس اعتماد الدول النامية على الدول المتقدمة، واعتبار الدول النامية مجرد أسواق استهلاكية لصادرات الدول المتقدمة، واعتبار الدول المتقدمة المصدر الأساسي للواردات من السلع والتكنولوجيا ورأس المال.

٤- **ترى الدول النامية** أن الدول المتقدمة قد استغلت بنجاح مميزاتها الاقتصادية في إطار مؤسسات ثلاث خلقت بهدف سيطرة الدول المتقدمة من خلال هيكل التصويت على قراراتها الذي يعتمد على حجم وأهمية كل دولة في هذه المؤسسات ومساهمتها في رأس مال تكوينها وموارد نشاطها.

٥- **ترى الدول النامية** أنها في ظل النظام الاقتصادي الجديد مازالت عاجزة عن بيع صادراتها بأسعار مناسبة أو مستقرة، حيث تتحكم الدول المتقدمة في الأسواق العالمية وفي تحديد وتذبذب أسعار صادرات الدول النامية من المواد الأولية والمواد الخام والمنتجات الزراعية.

٦- **ترى الدول النامية** أن الشركات دولية النشاط المملوكة للدول المتقدمة والعاملة في اكتشاف وإنتاج وتصدير الموارد الطبيعية للدول النامية تستحوذ على أكبر نسبة من عائدات هذه الصادرات ولا تترك للدول النامية غير حصص ضئيلة من العائدات.

٧- **ترى الدول النامية** أن الدول المتقدمة تتعمد عرقلة تمويل مشاريع التنمية فيها وتمنع اعطائها تكنولوجيا الإنتاج المتقدمة، وقصر استثماراتها الحقيقية والمباشرة فيها على الاستثمارات الهامشية والاستهلاكية.

مطالب الدول النامية من الدول المتقدمة:

من خلال منبر (انكتاد) الذي وفرته الأمم المتحدة للدول النامية للتعبير عن آرائها المتعلقة بترتيبات التجارة الدولية، وسياسات التجارة العامة التي يمكنها انتهاجها ومناقشة العلاقات التجارية بينها وبين الدول المتقدمة، من خلال هذا المنبر استطاعت الدول النامية توحيد صوتها وصفوفها، وتحديد مطالبها والتعبير عنها والسعي الجاد نحو تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية هي:

- اتخاذ خطوات لضمان قدرة الدول النامية على بيع صادراتها بأسعار مستقرة.
- الحصول على حصة أكبر من أرباح شركات الدول المتقدمة العاملة داخل أراضي الدول النامية في صناعات المواد الأولية المملوكة لهذه الدول.
- اتخاذ خطوات لزيادة تدفق رءوس الأموال من الدول المتقدمة إلى الدول النامية بشروط مقبولة وتتلخص هذه المطالب فيما يأتي:

١) التفضيلات التجارية: وهو المطلب الذي يقتضي أن تمنح الدول المتقدمة وارداتها من السلع المصنعة وشبه المصنعة من الدول النامية معاملة جمركية تفضيلية، أي أن تفرض عليها معدلات جمركية أقل مما تفرضه على نفس السلع من الدول الأخرى، وأن تتبنى لذلك إقامة نظام تجاري عالمي يقوم على مبدأ التفضيل التجاري لصادرات الدول النامية.

٢) وأما المطلب الثاني: فهو إقامة نظام تجاري يعمل على استقرار عوائد صادرات الدول النامية في الأجل القصير، أي يحول دون تقلّب أسعار هذه الصادرات في الأجل القصير، وذلك من خلال وضع خطط وبرامج تضمن استقرار هذه الأسعار تعرف باتفاقيات السلع التي تعقد بين المنتجين والمستهلكين للسلع المصدرة من الدول النامية بهدف تحقيق استقرار أسعارها، وتضع المتصورات حول اتجاه أسعار هذه السلع في الأجل الطويل، وتحدد نطاق أو مستوى السعر المرغوب خلال هذا الأجل، فإذا تقلبت الأسعار بشكل يهدد هذا المستوى اتخذت الإجراءات الكفيلة بالحفاظ على هذا السعر بداخل النطاق المحدد مسبقًا على أن تشمل اتفاقيات السلع هذه معظم منتجات الدول النامية ولا تقتصر على عدد ضئيل منها.

وتستهدف اتفاقيات السلع هذه تحقيق مصالح كل من الدول النامية المصدرة والدول المتقدمة المستوردة، حيث تحقق للدول المصدرة ضمان استقرار أسعار صادراتها بحيث لا تنخفض إلى مستوى أقل منا لحد الأدنى المحدد مسبقًا، كما تحقق للدول المتقدمة المستوردة عدم زيادة أسعار وارداتها عن الحد الأعلى للسعر المحدد مسبقًا.

الآليات التي يمكن استخدامها لتحقيق الاتفاقيات السلعية لتحقيق الاستقرار:

أ) تكوين مخزون دولي استراتيجي من كل سلعة من سلع الاتفاقيات لمواجهة تذبذب أسعارها بحيث إذا انخفض سعرها أمكن شراء قدر منها لرفع الطلب العالمي عليها وإذا ارتفع سعرها أمكن بيع قدر منها لزيادة عرضها في الأسواق العالمية فيتوازن سعرها.

ب) حصص الصادرات: وبموجب هذه الآلية تتحدد لكل منتج حصة معينة لتصديرها بما لا يزيد العرض الكلي منها في الأسواق العالمية وبما لا يؤدي إلى انخفاض سعرها.

ج) الرقابة على الإنتاج: وهي آلية تتشابه مع آلية الحصص وتهدف إلى تحديد مستوى أو سقف أعلى لكل منتج، حتى لا يزيد العرض الكلي للسلعة في الأسواق العالمية وبناء على هاتين الآليتين فإنه إذا كان من المتوقع انخفاض أسعار السلعة في المستقبل خصص لكل دولة منتجة حصة تصدير أو سقف انتاج أقلن وعلى العكس من ذلك إذا كان من المتوقع ارتفاع الأسعار في المستقبل، سمح لكل دولة منتجة بحصة انتاج وحصة تصدير أقل، ويعتمد نجاح هاتين الآليتين على العدالة في توزيع الحص بين الدول المنتجة تراعي فيها الأوزان النسبية للدول.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: هل استجابت الدول المتقدمة لمطالب الدول النامية والجواب: إن الإجابة على هذا السؤال غير واضحة، حيث وفّرت الدول المتقدمة بعض الحلول الجزئية للمشكلات التجارية للدول النامية، وخاصة لمشكلة استقرار إيرادات الدول النامية من صادراتها، وحيث اتجهت الدول المتقدمة إلى إيجاد سلع بديلة لمنتجات الدول النامية منا لطاقة والمواد الأولية كرد فعل لمطالب الدول النامية برفع أسعار منتجاتها منها، وتوقفت بذلك عن استيراد منتجات الدول النامية.

والخلاصة هي: أن السياسة التجارية للدول المتقدمة تميل إلى التمييز ضد منتجات الدول النامية التصديرية، وضيّقت أسواقها في وجه صادرات هذه الدول بما يستوجب المطالبة بتغيير هيكل الحماية التجارية الذي تنتهجه وتحافظ عليه الدول المتقدمة، وهو الأمر

الذي يفرض على الدول النامية الخروج من مظلّة الاقتصاد العالمي الجديد الذي تهيمن عليه الدول السبع الكبرى وحلفاؤها، والدخول في مظلة التكتلات الاقتصادية الناشئة التي تبشر بخلق نظام اقتصادي متعدد الأقطاب يجسّد الواقع الجديد في موازين القوى في العالم، يعترف باستقلال الدول واحترام سيادتها، وينبذ الأخذ بسياسة العقوبات الاقتصادية أو التهديد بها ولا يعرف الجنوح في فرض حزمات الرسوم الجمركية، أو التمادي في إشعال الحروب التجارية ذات العواقب الوخيمة على الاقتصاد العالمي.

آلات الحرب التجارية:

إذا كانت حماية الناتج الصناعي والزراعي والخدمي القومي وتمويل عجز الميزانية العامة للدول وإحداث التوازن في الميزانين التجاري والمدفوعات هي الدوافع الرئيسية للحماية التجارية، وإذا كانت ردود الأفعال الانتقامية على المبالغة في فرض أدوات الحماية التجارية من جانب إحدى الدول هي الدوافع الرئيسية لقيام الحرب التجارية بينها وبين شركائها التجاريين، فإن مآلات هذه الحرب قد تمتد بلا حدود، وتعجل بنهاية هيمنة النظام ذي القطب الواحد وتقيم على انقاضه نظامًا اقتصاديًا متعدد الأقطاب، ويمكن استنتاج عدد من المآلات على المستويين المحلي والعالمي للحرب التجارية التي تشنها إحدى الدول على شركائها التجاريين ومن أبرز هذه المآلات ما يلي:

مآلات الحرب التجاية على الاقتصادات الوطنية:

١- رفع تكلفة واردات الدولة من السلع الانتاجية والاستهلاكية، مما يزيد من التضخم في أسواقها ويضعف القوة الشرائية لمواطنيها وعملها الوطنية.

٢- قد يضطر البنك المركزي للدولة إزاء ارتفاع تكاليف الواردات إلى رفع أسعار الفائدة بما يكون لهذا الرفع من تأثير سلبي على الاستثمار ورفع تكلفة تمويله وزيادة تكلفة خدمة الديون الحكومية.

٣- خلق حالة من القلق وعدم اليقين في أسواق السلع المحلية وفي السوق المالية ورفع مستوى التخوف عند المستثمرين، مما قد يؤدي إلى انخفاض مؤشرات أسهم

الشركات الوطنية وتحويلها إلى ملاذات آمنة أخرى وانعكاس كل ذلك سلبًا على الثقة في الاقتصاد الوطني.

وآلات الحرب التجارية على الاقتصاد العالمي:

١) زيادة وانتشار التضخم العالمي بكافة أشكاله نتيجة لما يأتي:

أ) الاضطراب في سلاسل الإمداد العالمية

ب) ضرورات تحقيق الأمن القومي لكثير من الدول وما تفرضه عليها من تكوين مخزون استراتيجي من انتاجها للوفاء بحاجات مواطنيها.

ج) ارتفاع أسعار الواردات وانخفاض سعر صرف العملات الوطنية في كثير من الدول النامية.

٢) التعجيل بنهاية عصر القطب الواحد:

قدمنا أن النظام الاقتصادي العالمي نظام تهيمن عليه اقتصادات الدول السبع الكبرى بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، ولا تسمح هذه الدول بأية تغييرات في سياساته الاستثمارية أو التجارية أو النقدية، وتتخذ سلاح العقوبات الاقتصادية عصا غليظة لمعاقبة أية دولة تتمرد على سياساته وتشمل الأزمات حول أو داخل أية دولة منافسة أو بازغة.

ويمكن القول أن من شأن إشعال الحرب التجارية بما يدور فيها من فعل ورد فعل انتقامي أن توحد صفوف الدول المتضررة منها بما يدفعها إلى تكوين تكتلات اقتصادية أقوى من تكتل دول السبع أو دول العشرين وأن تسعى هذه التكتلات الاقتصادية الجديدة غلى إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد ينهي حياة النظام الاقتصادي القائم.

٣) إعادة رسم خريطة التجارة الدولية:

تلقى الحروب التجارية بظلالها الكثيفة على خريطة التجارة العالمية، فردود الأفعال الغاضبة من القيود العنيفة التي تنتهجها بعض الدول، والرسوم الجمركية الباهظة المتبادلة، تؤدي إلى الشلل في مسارات التجارة العالمية وإلى التعديل الجذري في خريطة العالم التجارية.

قائمة بأهم مراجع الدراسة

١- أ.د/ أحمد الصفتي – العلاقات الاقتصادية الدولية – دار الثقافة العربية ١٩٨٩

٢- أ.د/ أحمد جامع – العلاقات الاقتصادية الدولية – دار النهضة العربية ١٩٧٧

٣- أدوين مانسفليد – ناريمان بيهرافيسن – علم الاقتصاد – مركز الكتاب الأردني ١٩٨٨

٤- ب. برينييه وإ.سيمون – أصول الاقتصاد الكلي – ترجمة عبد الأمير شمس الدين – المؤسسة الجامعية – بيروت

٥- بومول وجاندلر – علم الاقتصاد – ترجمة سعيد السامرائي – مكتبة دار المتنبي ١٩٦٤

٦- جان س هو جيندرون – ويلسون ب براون – الاقتصاد الدولي الحديث – ترجمة محمد سمير كريم – مكتبة الوعي الغربي ١٩٨٤

٧- أ.د/ جوده عبد الخالق – الاقتصاد الدولي – دار النهضة العربية ١٩٨٦

٨- جون هوسون – مارك هرندر – العلاقات الاقتصادية الدولية ترجمة طه منصور ومحمود عبدا لصبور – دار المريخ ١٩٨٧

٩- حسن النجفي – النظام النقدي الدولي وأزمة الدول النامية – بغداد ١٩٨٨

١٠- أ.د/ حمدي رضوان – نظرية ميزان المدفوعات – مكتبة التجارة والتعاون بالقاهرة

١١- روبرت هيليرونر – الاقتصاد المبسط – ترجمة صفوت عبد الحليم مكتبة غريب بالفجالة

١٢- أ.د/ سامي عفيفي حاتم – دراسات في الاقتصاد الدولي – الدار المصرية اللبنانية مصر

١٣- أ.د/ صبحي تادرس قريصة – النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية – دار النهضة العربية – بيروت ١٩٨٣

١٤- أ.د/ صلاح الدين نامق – التجارة الدولية والتعاون الاقتصادي الدولي – دار النهضة العربية ١٩٧٢
١٥- أ.د/ صلاح الدين نامق – تطور التجارة الدولية – دار النهضة العربية ١٩٧٣
١٦- أ.د/ علي حافظ منصور – اقتصاديات التجارة الدولية ١٩٨١
١٧- أ.د/ فؤاد هاشم عوض – التجارة الخارجية والدخل القومي – دار النهضة العربية ١٩٧٥
١٨- ل.ف ستولياروف – ف كليكوفسكي – الاقتصاد والعلاقات الاقتصادية الخارجية – ترجمة حسان اسحاق – مكتبة ميسلون ١٩٨٢
١٩- مايكل بدجمان – الاقتصاد الكلي – ترجمة محمد إبراهيم منصور – دار المريخ بالرياض ١٩٨٨
٢٠- أ.د/ محمد زكي المسيّر – مقدمة في الاقتصاديات الدولية – دار النهضة العربية ١٩٨٣
٢١- أ.د/ محمد سلطان أبو علي – التجارة الدولية (نظرياتها وسياساتها) – ١٩٩٢ القاهرة
٢٢- أ.د/ محمود حسن حسني – اقتصاديات التجارة الدولية – مكتبة عين شمس ١٩٩٤
٢٣- أ.د/ محمود حسن حسني، د/ عمر صقر – مدخل إلى سياسات التجارة الدولية – مكتبة عين شمس ١٩٩٤
٢٤- د/ مصطفى محمد عز العرب – النظرية البحتة في التجارة الخارجية – الموارد المصرية اللبنانية ١٩٨٨

فهرس المحتويات

الموضـــــوع	الصفحة
مقدمة في: التحولات الجذرية في نظام التجارة العالمية	
المبحث الأول: ماهية السياسة التجارية وأهدافها وأنواعها وتطورها	
المطلب الأول: ماهية السياسة التجارية وأهدافها	
- الأهداف العامة للسياسة التجارية	
- تعريف ميزان المدفوعات وأهميته وأقسامه	
- تقسيمات عناصر ميزان المدفوعات	
- الميزان التجاري	
- حساب التجارة المنظورة وطريقة القيد فيه	
- حساب التحويلات	
- حساب العمليات الرأسمالية	
- حساب رأس المال طويل الأجل	
- حساب رأس المال قصير الأجل	
- صورة مختصرة لميزات المدفوعات	
- التوازن والعجز في ميزان المدفوعات	
- الاختلال في ميزان المدفوعات	
- تدابير مواجهة العجز الدائم في ميزان المدفوعات	
- أسباب اختلال ميزان المدفوعات	
- توازن ميزان المدفوعات ونظريات التوازن	
المطلب الثاني: أنواع السياسات التجارية وتطورها التاريخي	
- أهم النتائج المترتبة على تطور السياسات التجارية	
- أثر العولمة الاقتصادية على تحولات السياسات التجارية	
- منظمة التجارة العالمية (النشأة والأهداف)	

الموضـــــوع	الصفحة
– ملامح التطور في التجارة الدولية التى تستهدفها منظمة التجارة	
– امتيازات الدول الأقل نموًا	
– التزامات الدول المتقدمة	
– اتفاقية إنشاء المنظمة في الميزان	
– الفرص والتحديات المترتبة على العولمة الاقتصادية	
– القواعد العامة للعولمة التجارية	
– الترتيبات شبه الضمنية للعولمة	
– الجوهر المفقود للعولمة الاقتصادية	
– رؤية الرئيس الأمريكى للعولمة	
– اليد الخفية وراء التوترات التجارية العالمية	
– أبرز محطات الصراع التقنى بين أقطاب العالم	
– تراجع العولمة التجارية وبداية عصر التكتلات	
– تزايد النزع القومى ضد العولمة	
– التحول من العولمة إلى التكتلات	
– مستقبل منظمة التجارة العالمية	
– أضواء على منظمة التجارة العالمية (النشأة – الدور – المهام – الأجهزة)	
– توصيف مختصر لاتفاقات التجارة العالمية متعددة الأطراف	
– دور ومهام منظمة التجارة في تطبيق الاتفاقات متعددة الأطراف	
– التنظيم المؤسسى لأجهزة المنظمة	
– النظام التجاري العالمى في ظل وجود المنظمة	
– أثر انضمام مصر إلى المنظمة	

الموضـــــوع	الصفحة
المبحث الثاني: سياسة حرية التجارة الدولية (مفهومها – مقوماتها – نتائجها)	
– الطابع التجاري للسياسات التجارية	
– التعريف بالعصر التجاري	
– العناصر المشكّلة للفكر التجاري	
– التحول من الفكر التجاري إلى الحرية التجارية	
– العوامل المساعدة على التحول	
– المفهوم الاقتصادي لشعار (اتركه يعمل – اتركه يمرّ)	
– التفسير النظري للميزة التنافسية	
– حجج ومبررات الحرية التجارية	
المبحث الثالث: سياسة الحماية التجارية (المفهوم – الأشكال)	
– تحليل عوائق التجارة الخارجية على الواردات	
– الضرائب الجمركية (هيكلها وآثارها)	
– العوائق التجارية غير الضريبية على الواردات	
– نظام الحصص (مفهومه – أنواعه – أهدافه – آثاره)	
– سياسات الشراء الحكومية	
– إعانات الدعم والضرائب المحلية	
اللوائح الفنية والصحية والإدارية	
– عوائق / قيود التصدير	
– أنواع قيود التصدير	
– نماذج من قيود التصدير الاختيارية	
– السياسات التجارية الموفقة بين الحرية والحماية التجارية	
المبحث الرابع: أدوات الحماية التجارية (أهدافها وآليات توظيفها)	

الموضـــــوع	الصفحة
أولًا: الضرائب الجمركية على الواردات والصادرات	
– أهداف الضرائب الجمركية وآليات تحقيقها	
– التقييم الموضوعي لسياسة الحماية التجارية	
تاريخ السياسات التجارية	
– تأرجح السياسات التجارية الدولية	
– تأرجح السياسات التجارية الدولية بين الحرية والحماية عبر تاريخها	
– الإطار المنظم لجهود تنمية وتحرير التجارة الدولية (الجات)	
– آليات اتفاقية جات ١٩٤٧ لتخفيف الضرائب الجمركية	
– التقييم الموضوعي لنشاط منظمة التجارة العالمية	
تاريخ السياسة التجارية الأمريكية وتأثيراتها على نمط التجارة الدولية	
– أهم القوانين الأمريكية المقررة لسياسة الحماية التجارية	
١- قانون سموت هاولي لعام ١٩٣٠	
٢- قانون التجارة على أساس المعاملة بالمثل لعام ١٩٣٤	
٣- قانون الشراء الفيدرالي لعام ١٩٣٣	
٤- قانون الإصلاح التجاري لعام ١٩٧٤	
أسباب التصاعد المرحلي في الحماية التجارية	
المبحث الخامس: الحروب التجارية (أبعادها، ومخاطرها)	
– أدوات ال حرب التجاري	
– أبعاد الحرب التجارية	
– مخاطر الحروب التجارية	
رؤية الدول النامية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد	
– مطالب الدول النامية من الدول المتقدمة	
– مآلات الحرب التجارية على الاقتصادات الوطنية والاقتصاد العالمي	